جامعـــــــــة آل البيت

كليـــــــــــة الشريعة

قسم الفقـــــه وأصوله

السياسة الشرعية في إدارة الأزمات الأمنية

وتطبيقاتها المعاصرة- المركز الوطني للأمن وإدارة الأزمات الأردني أنموذجاً - دراسة فقهية مقارنة

Shari'a Policy In The Management Of Security Crises And Their Contemporary Applications-National Center For Security And Crises Management In Jordan Is A Model

إعداد الطالب

إبراهيم محمد فندي بني عامر

رقم (1680104006)

Ibrahim Moh'd Fandi Bani Amer

إشـــــــــراف

الأستاذ الدكتور علي جمعة الرواحنه

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في الفقه وأصوله من كلية الشريعة في جامعة آل البيت

2018 م

المنارة للاستشارات

www.manaraa.com

تفويض

نموذج تفويض

جامعة آل البيت

عمادة الدراسات العليا

أنا الطالب إبراهيم محمد فندي بني عامر

أفوض جامعة آل البيت بتزويد نُسخ من أطروحتي في حال الدكتوراه، للمكتبات أو المؤسسات أو الهيئات أو الأشخاص عند طلبهم حسب التعليمات النافذة في الجامعة.

التوقيع: ..... التاريخ: ٢٠١٨/١٢/٢٧

ب

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

نموذج إقرار

جامعة آل البيت

عمادة الدراسات العليا

نموذج إقرار والتزام بقوانين جامعة آل البيت وأنظمتها وتعليماتها لطلبة الماجستير والدكتوراه.

أنا الطالب إبراهيم محمد فندي بني عامر الرقم الجامعي: ١٦٨٠١٠٤٠٠٦

تخصص: الفقه وأصوله كلية: الشريعة

علنُ بأني قد التزمت بقوانين جامعة آل البيت وأنظمتها وتعليماتها وقراراتها السارية المفعول المتعلقة بإعداد طروحة الدكتوراه عندما قمت شخصياً بإعداد أطروحتي بعنوان:

السياسة الشرعية في إدارة الأزمات الأمنيـــة وتطبيقاتها المعاصرة - المركز الوطني للأمن وإدارة الأزمات الأردني أنموذجاً - دراسة فقهية مقارنة

Shari'a policy in the management of security crises and their contemporary applications- National Center For Security and Crises Management in Jordan is a model

وذلك بما ينسجم مع الأمانة العلمية المتعارف عليها في كتابة الرسائل والأطاريح العلميةكما أنني أ ُعلن بأن أطروحتي هذه غير منقولة أو مستلة من رسائل أو أطاريح أو كتب أو أبحاث أو أي منشورات علمية تم نشرها أو تخزينها في أي وسيلة إعلامية، وتأسيساً على ما تقدم فأنني أتحمل المسؤولية بأنواعها كافة فيما لو تبين غير ذلك بما فيه حق مجلس العمداء في جامعة آل البيت بإلغاء قرار منحي الدرجة العلمية التي حصلت عليها وسحب شهادة التخرّج مني بعد صدورها دون أن يكون لي الحق في التظلم أو الاعتراض أو الطعن بأي صورة كانت في القرار الصادر عن مجلس العمداء بهذا الصدد.

التوقيع ..... التاريخ:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

قرار لجنة المناقشة

قرار لجنة المناقشة

نوقشت أطروحة الدكتوراه والتي بعنوان "**السياسة الشرعية في إدارة الأزمات الأمنية وتطبيقاتها المعاصرة**- المركز الوطني للأمن وإدارة الأزمات الأردني أنموذجاً - دراسة فقهية مقارنة".

وأجيزت بتاريخ ٢٧ كانون أول ٢٠١٨م

لجنة المناقشة		التوقيع
أ.د. علي جمعه الرواحنه	(مشرفاً)	.....
أ.د. انس أبو عطـــــا	(عضو داخلي)	.....
أ.د. جابر الحجاجـــــه	(عضو داخلي)	.....
أ.د. محمد القضـــــاه	(عضوخارجي) " الجامعة الأردنية"	.....

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الإهداء

إلى الرحمة المهداة، والنعمة المسجاة، البشير النذير، السراج المنير، سيدنا محمد النبي العربي الهاشمي الأمين عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم، ومن سار على دربه إلى يوم الدين.

إلى رمزي البذل والعطاء والدي الكريمين، أطال الله في عمرهما.

إلى من ساندني وآزرني رفيقة الدرب زوجتي، جزاءَ على عمرٍ قد مضى كانت أنبل ما فيه، وعمرٍ يجيء هي درة أيامه .

إلى أبنائي همام وبلال ومحمد، وبناتي آلاء وأفنان وبانا، لعل طريق الغد يكون أكثر إشراقاً.

إلى صهري العزيز طه.

إلى جميع إخواني وأخواتي وعائلاتهم.

إليهم جميعا اهدي هذا البحث.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

شكر وتقدير وعرفان

الحمد لله أولاً وأخيراً، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

انطلاقا من قول ه الله تعالى: (وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ) (1)، أتقدم بخالص الشكر والتقدير، وجميل العرفان إلى المربي الفاضل فضيلة الأستاذ الدكتور علي جمعه الرواحنه الذي ما بخل عليّ بما لديه من علم، فقبل البحث والباحث، وصوّب وسدَّد، وتابع وارشد، والله اسأل أن يبارك في علمه وصحته، و أن يجزيه خير الجزاء.

والشكر موصول إلى أعضاء لجنة المناقشة على ما بذلوه من جهد في قراءة رسالتي ، وما قدموه من مقترحاتهم القيمة، وتوجيهاتهم السديدة لتخرج هذه الرسالة في أبهى حلة، فجزأهم الله تعالى خير الجزاء، وأخص بالذكر الأستاذ الدكتور أنس أبو عطا، و الأستاذ الدكتور جابر حجاجحه من جامعة آل البيت، و الأستاذ الدكتور محمد القضاه من الجامعة الأردنية، والدكتور محمد علي العمري رئيس قسم الفقه وأصوله الذي أدار جلسة المناقشة.

والشكر موصول إلى جامعة آل البيت ممثلة برئيسها ، وجميع القائمين عليها، و إلى كلية الشريعة ممثلة بعميدها فضيلة الأستاذ الدكتور عماد الخصاونه، وإلى أساتذتي في قسم الفقه وأصوله.

كما أتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى مديرية الأمن العام، ممثلة بعطوفة مديرها الكريم اللواء فاضل الحمود الداعم والمساند لكل المجدين والمخلصين في جهاز الأمن العام الأردني.

1 - سورة إبراهيم، الآية 7

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فهرس المحتويات

تفويض ..... ب

اقرار ..... ج

قرار لجنة المناقشة ..... د

الإهداء ..... ه

شكر وتقدير وعرفان ..... و

فهرس المحتويات ..... ز

الملخص ..... ط

الدراسات السابقة 1

منهج الدراسة 3

أهمية الدراسة 3

مشكلة الدراسة 4

أهداف الدراسة 4

المقدمة 5

الفصل الأول: تعريف عام بإدارة الأزمة الأمنية و السياسة الشرعية 7

المبحث الأول: تعريف عام بإدارة الأزمة الأمنية 8

المبحث الثاني: تعريف عام بالسياسة الشرعية. 16

الفصل الثاني: أسس وقواعد السياسة الشرعية في إدارة مع الأزمة الأمنية 26

المبحث الأول: أسس السياسية الشرعية في إدارة الأزمة الأمنية 27

المبحث الثاني: قواعد السياسة الشرعية في إدارة الأزمة الأمنية وتطبيقاتها. 33

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الثالث: العلاقة بين إدارة الأزمة الأمنية و السياسة الشرعية.....39
المبحث الأول: أسباب الأزمة الأمنية ومميزاتها.....41
المبحث الثاني: العلاقة بين إدارة الأزمة الأمنية و السياسة الشرعية.....61
المبحث الثالث: دور التخطيط الإستراتيجي في إدارة الأزمة الأمنية.....74
الفصل الرابع: المراحل التي تمر بها الأزمة الأمنية إدارة الأزمة الأمنية.....81
المبحث الأول: التدابير الوقائية في الشريعة الإسلامية في إدارة الأزمة الأمنية.....83
المبحث الثاني: التدابير العلاجية في الشريعة الإسلامية في إدارة الأزمة الأمنية.....98
الفصل الخامس: تطبيقات للسياسة الشرعية في إدارة الأزمة الأمنيـــــــة.....122
المبحث الأول: تطبيقات من التاريخ الإسلامي للسياسة الشرعية في إدارة الأزمة الأمنية. 123
المبحث الثاني: تطبيقات معاصرة من السياسة الشرعية في إدارة الأزمة الأمنية.....141
الفصل السادس: العلاقة بين السياسة الشرعية ومقاصد الشريعة الإسلامية 163
المبحث الأول: إدارة الأزمة الأمنية في القران الكريم والسنة النبوية الشريفة.....164
المبحث الثاني: أثر السياسة الشرعية في حفظ الأمن الداخلي.....171
الخاتمة والنتائج والتوصيات.....178
المراجع 180
Abstract.....197

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الملخص

الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على النبي المصطفى، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد.

فإن الشريعة الإسلامية تمتلك منهجاً متميزاً في إدارة الأزمة الأمنية، لان أدارة الأزمة الأمنية وتحقيق الأمن الداخلي يقع ضمن المفهوم الذي تعنى به السياسة الشرعية، وهو تدبير شؤون الأمة وتحقيق مصالحها، سواءَ من حيث التدابير الوقائية قبل حدوث الأزمة، أو بما تمتلكه من تدابير علاجية تتمثل باللجوء إلى الله تعالى، ومشروعية الشورى، و الحوار ، والتدرج في استخدام القوة، والحذر من الشائعات، و فتح باب التوبة لكل من خرج عن جادة الصواب، بالعودة إلى الدين القويم، والبعد عن الانحراف وتطبيق العقوبات المختلفة على المعتدين والمنحرفين والقول بغير ذلك يتنافى مع قول الله تعالى: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا}(1) .

والمحافظة على الضروريات الخمسة من أهم واجبات ولي الأمر، ومن عظمة الشريعة الإسلامية بناءها على مصالح العباد، ولذا فتحت باب الاجتهاد للفقهاء للوصول إلى الأحكام التي تحقق مصالح العباد بجلب المصالح ، ودرء المفاسد عنهم(2).

كما أن تحقيق الأمن يعتبر من المقاصد الأساسية في الشريعة الإسلامية، فلا يمكن تحقيق مصالح العباد إلا في ظل الأمن والاستقرار، وللسياسة الشرعية الأثر البارز في ذلك.

---

1 - سورة المائدة، الآية 3

2 - العميريني، علي(1412هـ)، **جلب المصالح ودرء المفاسد**، مجلة جامعة محمد بن سعود الإسلامية، العدد 5، ص 31

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الدراسات السابقة

من خلال دراستي هذه وجدت أن اغلب الدراسات السابقة ركزت على الجانب الإداري للأزمات بشكل عام، ولم تتناول الحديث عن دور السياسية الشرعية وقواعدها في إدارة الأزمات الأمنية، وتميزت هذه الدراسة في بيان أهمية السياسية الشرعية في معالجة الأزمات الأمنية وتطبيقاتها المعاصرة مبيناً دور المركز الوطني للأمن و إدارة الأزمات الأردني في إدارة الأزمات، وفيما يلي اذكر أهم الدراسات التي تناولت الحديث عن الأزمات بشكل عام وهي :

المنهج النبوي في إدارة الأزمات صحيفة قريش لمقاطعة بني هاشم وبني عبد المطلب أنموذجاً، عمر حياتي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية الإحساء، المجلة العربية للدراسات الأمنية المجلد 31، العدد 62، 2015 م

هدف البحث بيان المنهج النبوي في إدارة أزمة الحصار والمقاطعة التي تعرض لها المسلمون في بداية الدعوة، وبيان أسبابها.

- وخلص البحث إلى أن المقاطعة ما هي إلا امتداد لحرب الإسلام وكيف استطاع بحنكته السياسية أن يخرج من الأزمة الأمنية.

إدارة عمليات الأزمة الأمنية، سعد الشهراني، ط 1، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية: الرياض، 2005م.

هدفت هذه الدراسة إلى تأصيل الجانب العملياتي لإدارة الأزمة الأمنية، وربط هذا الجانب بالأسس والمبادئ الأمنية .

منهج الشريعة في مواجهة الحروب الأهلية / دراسة تطبيقية على الصومال، محمد معلم احمد، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية: الرياض،2006م.

هدفت هذه الدراسة إلى بيان أسباب الحرب الأهلية في الصومال، وأثارها، وطرق العلاج لها، وبيات مدى الحاجة إلى المنهج الشرعي لإنهاء أزمة الحرب الأهلية في الصومال .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وخلصت الدراسة إلى أهمية الأخذ بالمنهج الشرعي في معالجة الحروب الأهلية.

السياسة الشرعية في إدارة الأزمات،عبد الرحمن الجريوي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 1426هـ

هدفت الدراسة إلى بيان ماهية الأزمة وعلم إدارة الأزمة واستنباط أسس السياسة الشرعية في معالجة الأزمات .

وخلصت الدراسة إلى أن إدارة الأزمات جزء من السياسة الشرعية، والإسلام يتقدم على كل الأنظمة الإدارية الحديثة في معالجة الأزمات.

إدارة الأزمات من وحي القران الكريم، صبحي اليازجي، الجامعة الإسلامية :غزة،2010م.

هدفت الدراسة إلى بيان مفهوم الأزمة وخصائصها، وأسباب نشؤها، ومراحل تطورها، وذكر بعض النماذج من خلال القران الكريم.

وخلصت إلى أن الأزمات قد يتعرض لها الفرد والجماعة، والله تعالى وضع الابتلاءات، وأشار إلى أسبابها، وكيفية الخروج منها.

الأمن الداخلي في ضوء مقاصد الشريعة والقضايا المعاصرة، رابعة السياري، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية،2011 م.

هدفت الدراسة إلى بيان مفهوم الأمن الفكري، والأمن الاجتماعي، وحرص الشريعة الإسلامية على المحافظة على الضرورات الخمس، وبيان الفرق بين الجهاد والإرهاب، وبيان منهج السعودية في حفظ الأمن الداخلي.

وخلصت الدراسة إلى بيان أهمية الأمن، ودوره في حفظ الضرورات الخمس، وبيان الوسائل التي اتخذتها السعودية لتحقيق ذلك.

القيادة الإستراتجية ودورها في مواجهة الأزمات، عبد العزيز الأسمري، جامعة نايف للعلوم الأمنية ، 2015م.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

منهج الدراسة

لقد اعتمدت في هذه الدراسة على المناهج الآتية :

المنهج الاستقرائي: وذلك من خلال استقراء النصوص الشرعية في الكتاب والسنة، وكتب السير، والتاريخ الإسلامي، ومن ثم محاولة بيان المنهج الشرعي في إدارة الأزمات الأمنية واحتوائها.

المنهج التحليلي: وذلك من خلال دراسة ما جاء في النصوص الشرعية، و كتب السير من أحداث وتحليلها وتفسيرها ونقدها لاستنباط قواعد عامة في معالجة الأزمات الأمنية.

أهمية الدراسة

تكمن أهمية هذه الدراسة بالاتي:

كل أزمة أمنية لها ظروفها وواقعها، وربما لا تقبل الحلول الجاهزة، أو المستوردة، لذا لا بد للقيادات الأمنية من إتباع أسس السياسة الشرعية في التعامل معها.

المساهمة في معالجة الأزمة الأمنية وتداعياتها على مختلف جوانب الحياة، من خلال النهج الإسلامي العريق في التعامل مع الأزمات الأمنية في التاريخ الإسلامي .

بيان المخاطر التي تنطوي على الأزمة الأمنية، والتي تؤثر بشكل مباشر على الغاية التي جاءت من اجلها الشريعة الإسلامية، وهي تحقيق مصالح العباد في العاجل والآجل.

الحاجة الماسة خاصة في هذا الزمان إلى الاهتمام بتحقيق مقصد حفظ الأمن الداخلي، والذي يساهم في حفظ مقاصد الشريعة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مشكلة الدراسة

من المؤمل أن تجيب هذه الدراسة عن هذه الأسئلة:

ما أثر السياسة الشرعية في إدارة الأزمة الأمنية .

ما التدابير الوقائية والعلاجية الشرعية في إدارة الأزمة الأمنية.

ما أهمية دراسة إدارة الأزمة الأمنية.

ما متطلبات نجاح إدارة الأزمة الأمنية .

ما العلاقة بين السياسة الشرعية ومقاصد الشريعة الإسلامية .

أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف الآتية:

معرفة وسائل السياسة الشرعية في إدارة الأزمة الأمنية واحتوائها.

بيان قدرة الشريعة الإسلامية في إدارة الأزمة الأمنية، وفق منهج علمي، وتخطيط سليم، وبأنها صالحة لكل زمان ومكان.

بيان العلاقة الوطيدة بين السياسة الشرعية ومقاصد الشريعة.

التعرف على نماذج للأزمة الأمنية المعاصرة، ومدى خطورتها على مقاصد الشريعة، وإمكانية الاستفادة من الوسائل المتبعة في إدارة الأزمات الأمنية في التاريخ الإسلامي الماضي.

معرفة أهم القواعد والفقهية المرتبطة بالسياسة الشرعية في إدارة الأزمة الأمنية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد العربي الهاشمي الأمين، وعلى وصحبه أجمعين، وبعد:

فمنذ أن وجد الإنسان على الأرض وجدت الأزمة الأمنية، ولعل ما حدث بين ابني آدم يعد أول أزمة في تاريخ البشرية؛ لأن فيها اعتداء على الضرورات الخمس التي جاءت الشريعة الإسلامية لإقامتها وحفظها داخل المجتمع الإسلامي ألا وهي حفظ النفس البشرية، ومع تطور الحياة تعددت الأزمات التي تعترض الحياة البشرية بين الحين والآخر، حتى أن الأعوام كانت تسمى بأسمائها : كعام الفيل ، وعام المجاعة ، وعام الطاعون وغيرها.

والأزمة الأمنية حدث مفاجئ له مسبباته، وأثاره السلبية على المستوى الفردي والجماعي، الأمر الذي يتطلب بذل الجهود في مختلف الجوانب للحد من الأزمة الأمنية، والتقليل من أثارها السلبية، وهذه سنة الله في الكون، قال تعالى : {إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ}.(1)

والقران الكريم هو المهيمن على كل زمان ومكان، وهو العطاء الذي لا يحد، والمعين الذي لا ينضب، والبلسم الشافي، قال تعالى: {مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى }(2)، ولقد قص الحق سبحانه وتعالى العديد من القصص للعبرة والتعلم، والاستفادة من تجارب الأمم السابقة، حيث بين الحق سبحانه وتعالى أسباب سقوط الأمم السابقة، وكيفية الخروج من الأزمات التي حلت بها،

---

1 - سورة القمر، الآية 49

2 - سورة طه، الآية 1

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ففي القران سر سعادة الإنسان، وفي السنة الشريفة العلاج الناجع لكل الابتلاءات والأزمات، والكمال بالدين لا يتحقق إلا إذا عملنا بالسياسة الشرعية في المجالات الدينية والدنيوية(1)، ومن أهم واجبات التي يعنى بها ولي الأمر كما ذكر الماوردي في الأحكام السلطانية:(حراسة الدين، وسياسة الدنيا به) (2).

إن المآلات المترتبة على الأزمة الأمنية تعتبر اعتداءَ صارخاً على كل الضرورات التي جاءت الشريعة الإسلامية للمحافظة عليها، والعمل على الحد منها يقع على عاتق ولاة الأمور وجهود العلماء والفقهاء، بوضع السياسات الملائمة والمناسبة للمستجدات المعاصرة، لتحقيق الحياة الآمنة والمستقرة للمجتمع(3) .

وتتألف هذه الدراسة من مقدمة، وستة فصول و جاءت بعنوان:

(السياسة الشرعية في إدارة الأزمات الأمنية وتطبيقاتها المعاصرة- المركز الوطني للأمن وإدارة الأزمات الأردني أنموذجاً - دراسة فقهية مقارنة)

---

1 - ابن فرحون، إبراهيم (1986)، **تبصـــره الحكام في أصـــول الأقضـــية ومناهج الأحكام**، ط2، مكتبة الكليات الأزهرية، ج 2، ص 115

2 - الماوردي، أبو الحسن، **الإحكام السلطانية**، دار الحديث : القاهرة، ج1، ص 3

3 - ابن الطقطقا، محمد، **الفخري في الآداب الســلطانية في الدولة الإســلامية**، بدون تاريخ، طبعة دار صـــادر: بيروت، ص 24

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الأول:

تعريف عام بإدارة الأزمة الأمنية و السياسة الشرعية

المبحث الأول: تعريف عام بإدارة الأزمـــــــــــــة الأمنية.

المطلب الأول: تاريخ الأزمات.

المطلب الثاني: مفهوم الأمن.

المطلب الثالث: مفهوم الأزمة الأمنية.

المبحث الثاني: مفهوم إدارة الأزمة الأمنية

المطلب الأول: مفهوم الإدارة

المطلب الثاني: مفهوم إدارة الأزمة الأمنية

المبحث الثالث: تعريف عام بالسياسة الشرعية.

المطلب الأول: مفهوم السياسة الشرعية.

الفرع الأول: مفهوم السياسة

الفرع الثاني: السياسة الشرعية عند الفقهاء

المطلب الثاني: أهمية السياسة الشرعية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الأول: تعريف عام بإدارة الأزمة الأمنية و السياسة الشرعية.

المبحث الأول: تعريف عام بإدارة الأزمة الأمنية.

المطلب الأول: تاريخ الأزمات.

يُعد ما حصل بين ابني ادم يُعد أول أزمة في تاريخ البشرية؛ لأنها اعتداء على النفس البشرية المحرم قتلها، قال تعالى:(فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ)(1) .

وما حصل مع نوح عليه الصلاة والسلام في الطوفان، وشروعه في بناء السفينة، قال تعالى: (فَأَنْجَيْنَاهُ وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ وَجَعَلْنَاهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ)(2).

وجه الدلالة: إن هذا الحدث العظيم يمثل عبرة لمن يعتبر، وآية لمن يتذكر، ويدعونا إلى تقدير المواقف، والاستفادة من تجارب السابقين، واعتبار المآلات، واستشراف المستقبل (3).

ولقد استخدم مصطلح (الأزمة) في الطب الإغريقي القديم، للتعبير عن لحظات مصيرية في تطور المرض مثل اضطرابات القلب، واستخدمت في القرن السادس عشر في المعاجم الطبية، وتطور استخدامها في القرن السابع عشر لتعني: ارتفاع درجة التوتر في العلاقات بين الكنيسة والدولة، وفي القرن التاسع عشر استخدمت للإشارة إلى حالات التوتر في مختلف العلاقات، وتتطلب اتخاذ القرار المناسب خلال فترة زمنية محددة(4).

---

1 - سورة المائدة، الآية 30

2 - سورة العنكبوت، الآية 15

3 - الطبري، ابن جرير (2001م) **جامع البيان عن تأويل القران**، ط 1، تحقيق عبد الله التركي، دار هجر للطباعة، ج 18، ص 371

4 - صلاح، محمد (2002م) إدارة **الأزمات والكوارث**، ط 1، القاهرة، ص 43

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ولقد أثبتت الشريعة قدرتها على ضبط الأمن وتحقيق الطمأنينة، لأن الله تعالى ربط بين الأمن والإيمان قال تعالى: (الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ)(1)

وقال تعالى:{وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ} (2) .

وجه الدلالة: إن جحود النعم، وكفرانها سبيل إلى زوالها، وقلب الأمن والاستقرار إلى الخوف والشقاء(3).

قال تعالى: {وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا} (4).

وجه الدلالة: إن مخالفة أوامر الله تعالى سبب في الشقاء والتعب، في الحياة الدنيا وفي القبر(5).

والإعراض عن طاعة الله سبيل إلى الاضطراب والقلق والضنك، لأن الإيمان له أثر كبير في تزكية النفس البشرية(6).

المطلب الثاني: مفهوم الأمن .

الأمن لغة: مشتق من أمن، والأمن ضد الخوف(7).

وأكد المولى سبحانه وتعالى على أهمية الأمن، وهي حاجة أساسية لا يستغني عنها أي كائن حي، قال تعالى :(الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ) (8) .

---

1 - سورة الأنعام، الآية 82
2 - سورة النحل، الآية 112
3 - ابن كثير، إسماعيل (1419هـ) **تفسير القران العظيم**، ج 4، ص523
4 - سورة طه، الآية 124
5 - ابن كثير، إسماعيل (1419هـ) **تفسير القران العظيم**، ج 5، ص 284 .
6 - ابن خلدون، عبد الرحمن (2004م) **مقدمة ابن خلدون**، دار الفكر : بيروت، ص 272
7 - ابن منظور، محمد (1414هـ)، **لسان العرب**، ح 13، 1994 م ص 21.
8 - سورة قريش، الآية 4

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وفي الحديث قال •: (مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سِرْبِهِ مُعَافًى فِي جَسَدِهِ عِنْدَهُ قُوتُ يَوْمِهِ فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيا) (1)، وجه الدلالة: إن من أعظم النعم الشعور بالأمن، وأن الإنسان في مأمن عن العدو في نفسه، وأهل بيته وجماعته، والطريق التي يسلكها(2) .

الأمن اصطلاحا:

عرف العلماء هذا المصطلح بتعريفات منها:

عرف الجرجاني الأمن بأنه: عدم توقع مكروه في الزمن الآتي(3).

وقيل هو: حالة من الشعور المتجانس بالثقة والطمأنينة، الناتجة عن الغياب الحقيقي للخطر، أو القدرة على مواجهته عبر اتخاذ العديد من الإجراءات، والتدابير الوقائية الكفيلة بتحقيق هذه الغاية(4).

وقيل هو: ما تقوم به الدول للحفاظ على سلامتها ضد الأخطار الخارجية والداخلية التي تؤدي بها إلى الوقوع تحت سيطرة أجنبية، نتيجة ضغوط خارجية أو انهيار داخلي(5) .

وقيل هو: مجموعة من الإجراءات والسياسات التي تستخدمها دولة ما، لحماية شعبها وكيانها وإنجازاتها(6) .

وقيل: هو تامين كيان الأمة ضد الأخطار التي تهددها داخلياً وخارجياً، وصيانة مصالحها الحقيقة، وتهيئة الظروف والعوامل المناسبة لتحقيق أهدافها، بما يكفل للأمة حياة مستقرة تساعد على النهوض و التقدم(7) .

---

1 - الترمذي،أبو عيســـى،**ســـنن الترمذي**(1975) ط2، مطبعة البابي الحلبي:مصـــر، كتاب الزهد، باب 34 ،ح 2346، ج4، ص 574 وقال حديث حسن، وحسنه الألباني في صحيح الترمذي ج2 ص 274

2 - المباركفوري، أبو العلا، **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي**، دار الكتب العلمية: بيروت،ج 7،ص 10

3 - ابن منظور، محمد (1414هـــــ)، **لســـان العرب**، ح 13، 1994 م ص 21. الجرجاني، علي (1983 م) **التعريفات**، ص 13، ص 37

4 - فهمي، عبد القادر، **مفهوم الأمن الوطني**، مجلة الأمن القومي، العدد 3، ص 155

5 - الكيالي، عبد الوهاب (1990م) **موسوعة السياسة**، ط 3، المؤسسة العربية للدراسات : بيروت، ص 33

6 - صبح، محمود (1994م)**الأمن الإسلامي**، ط1، المؤسسة الجامعية للدراسات : بيروت، ص 9

7 - حسن، عدلي (1977م) **الأمن القومي العربي وإستراتيجية تحقيقه**، القاهرة، ص 16

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وعده الماوردي من قواعد صلاح الدنيا وانتظام العمران، وهو ما تطمئن إليه النفوس، وتنتشر به الهمم، ويسكن فيه البريء، ويأنس فيه الضعيف، فليس لخائف راحة، ولا لحاذر طمأنينة(1).

ويعرف الأمن الوطني بأنه: (الذي يتعلق بقدرة الدولة على حماية أراضيها ومصالحها وعقيدتها وثقافتها واقتصادها من أي عدوان خارجي، بالإضافة إلى قدرتها على التصدي للمشاكل الداخلية، والعمل على حلها، بإتباع سياسة متوازنة تزيد من وحدة الكلمة، وتجدد الانتماء والولاء للوطن والقيادة) (2).

وارى أن جميع التعريفات السابقة تجمع على أهمية تحقيق الأمن والاستقرار في المجتمعات، وهو أساس التقدم الاستقرار، ولا يمكن تحقيق الأمن إلا في ظل تطبيق الشريعة الإسلامية، فهي النموذج الأمثل لحفظ الضرورات الخمس.

وحديثي في هذه الدراسة عن الأمن الداخلي، والذي يعنى بحفظ الأرواح، وممتلكات الأفراد واعرضهم .

1 - الماوردي، أبو الحسن (1987م) **أدب الدنيا والدين**، دار الكتب العلمية : بيروت، ص 119

2 - ساعاتي، أمين (1993م) **الأمن القومي العربي**، ط 3، دار الفكر العربي : القاهرة، ص 19

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثالث: مفهوم الأزمة الأمنية.

الأزمة لغةً: تعني الشدة والقحط، وأزم علينا الدهر يأزم أزماً أي:اشتد وقل خيره(1) وفي مختار الصحاح قال: إن الأزمة تطلق على المضيق، ويطلق على الطريق بين الجبلين مأزم(2).

والأزمة جزء من الابتلاء، وقيل: كل أزمة ابتلاء، وليس كل ابتلاء أزمة(3).

وعرفت الأزمة اصطلاحاً بتعريفات منها:

عرفها السيد بأنها:هي التغير المفاجئ ذات الأثر التدميري، ينتج عنها تغيرات تتعلق بعملية التوازن، وتهدد حياة الناس وممتلكاتهم(4).

وعرفها فهد الشعلان بأنها: حالة توتر ونقطة تحول، تتطلب قراراً ينتج عنه مواقف جديدة سلبية كانت أو إيجابية، تؤثر على مختلف الكيانات ذات العلاقة(5).

وعرفها محمد السيد بأنها: موقف خارج السلطة، وتحول فجائي في السلوك المعاد، يؤدي إلى خلل، وتهديد للمصالح، وتؤثر على النظام العام للمجتمع(6).

---

1 - الجوهري، أبو نصر (1987م)، **تاج اللغة وصحاح العربية**، ج 1.، ص 12.
2 - الرازي، أبو بكر(1967م) **مختار الصحاح**، دار الكتاب العربي: بيروت، ص 15
3 - الزمخشري، الو القاسم (1407هـ)، **الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل**، ط 3، دار الكتاب العربي: بيروت، ، ح 3، ص 117
4 - عليوه، السيد (2002م)، **إدارة الأزمات والكوارث مخاطر العولمة والإرهاب الدولي**، ط2، دار الأمين: القاهرة، ص 14
5 - الشعلان، فهد (2002م)، **إدارة الأزمات : الأسس ـــ المراحل ـــ الآليات** ، أكاديمية نايف العربية الأمنية: الرياض، ص 26
6 - السيد، محمد (2000م)، **الإدارة الإستراتيجية مفاهيم وحالات**، القاهرة : الدار الجامعية، ص 27

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وأما الأزمة الأمنية اصطلاحاً فقد عرفها بعض العلماء بما يلي:

عرفها الشهراني: هي الموقف أو الحدث، أو مجموعة الأحداث التي تخل بالأمـــن الوطني، والسلم المجتمعي(1).

وعرفها الزعبي: هي حدث مفاجئ يهدد حالة الأمن والمصلحة القومية، وتتم مواجهته في ظروف ضيق الوقت، وقلة الإمكانات، ويترتب على تفاقمه نتائج خطيرة(2).

وارى أن ما تقدم من تعريفات سابقة حصر الأزمة الأمنية بأنها حدث مفاجئ، مع أن كثير من الأزمات الأمنية قد تكون متوقعة.

وارى بان الأزمة الأمنية يمكن تعريفها : بأنها حدث مفاجئ أو متوقع يهدد الأمن الداخلي، والسلم المجتمعي، وتشكل تهديداً للنظام العام داخل المجتمع.

ومن المصطلحات ذات الصلة بمفهوم الأزمة الأمنية ما يلي:

الفتنة قد تـأتي بمعنى العقوبة (3) ، قال تعالى:{ لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ } (4) .

1 - الشهراني، سعد (2005م)، **إدارة عمليات الأزمة الأمنية**، ط 1، جامعة نايف للعلوم الأمنية : الرياض، ص22

2 - الزعبي، محمد (2014م)، **إدارة الأزمات في ضوء السنة النبوية**، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، مجلد 10، العدد :3، ص 6

3 - الجوزي، جمال الدين (1984م)، **نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر**، تحقيق محمد الراضـــي، ط 1، مؤسسة الرسالة :بيروت، ص 437

4 - سورة النور، الآية 63

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والفتنة هي: اشد الاختبار وأبلغه(1).

الكارثة من أكثر المصطلحات التصاقاً بمفهوم الأزمة، إلا أن مفهوم الأزمة أوسع، لذا تعتبر الكارثة سبب من أسبابها، وهي من كرث بمعنى: الغم، والكارث هو:الأمر المسبب للغم(2) .

المطلب الرابع: مفهوم إدارة الأزمة الأمنية.

الفرع الأول: مفهوم الإدارة.

الإدارة لغة: يقال أدار الرحى أي حركها.(3)

وتحدث الله تعالى في آية الدين عن الإدارة، قال تعالى: (إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا)(4) .

وجه الدلالة: وهي تعني: تعاطيهم إياها يداً بيد، و لا باس في الكتابة. (5)

الإدارة اصطلاحاً عرفها بعض العلماء بما يلي :

هي استخدام جهد مشترك لتحريكه نحو تحقيق هدف موحد(6).

وتعرف بأنها تعني: تنسيق الجهود الفردية والجماعية لتنفيذ السياسة العامة(7) .

---

1 - العسكري، أبو هلال، **الفروق اللغوية**، تحقيق محمد إبراهيم، دار العلم والثقافة: القاهرة، ص 178

2 - معلوف، لويس، **المنجد في اللغة**، ط 19، المطبعة الكاثوليكية : بيروت، ص 720

3 - مجمع اللغة العربية،**المعجم الوسيط**، القاهرة ، ج1 ، ص 202

4 - سورة البقرة، الآية 282

5 - الزمخشري، الو القاسم (1407هـ)، **الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل**، ، ج 3، ص 156

6 - الحلو، ماجد (2007م) **علم الإدارة العامة ومبادئ الشريعة الإسلامية**، دار الجامعة: الإسكندرية، ص7

7 - الهواري، سيد (2008م)، **الإدارة :الأصول والأسس العلمية**، ط 1، مكتبة عين شمس : القاهرة، ص 32

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفرع الثاني: مفهوم إدارة الأزمة الأمنية.

عرف بعض العلماء إدارة الأزمة الأمنية بما يلي:

عرفها محمد فتحي بأنها: هي النشاط الموجه نحو التعاون المستمر، والتنسيق الفعال على الجهود البشرية العاملة، من اجل تحقيق هدف معين بدرجة عالية من الكفاءة(1).

وعرفها الشعلان بأنها: الاستجابة للتحديات والأوضاع والأحداث التي تعصف بالكيان الإداري، من خلال استخدام كافة الإمكانات لاكتشاف الأزمات، والسيطرة عليها قبل استفحالها، ويتم ذلك من خلال التخطيط السليم، والتنسيق المشترك، والمتابعة والتقييم، والتوجيه واتخاذ القرار المناسب.(2)

وأرى أن تعريف الشعلان أدق وأشمل، بينما تعريف محمد فتحي فلم يشير إلى صنع القرار، والذي يعتبر عنصر أساسي في إدارة الأزمة.

وارى أن إدارة الأزمة الأمنية يمكن أن نعرفها بأنها: الإجراءات التي تتخذها الجهات المعنية بهدف تنسيق الجهود، وتوحيد القرار، واستغلال كافة الإمكانات المادية والبشرية، للسيطرة على حالة التهديد، ودرء المخاطر، والمحافظة على النظام العام.

فإدارة الأزمة الأمنية هي عملية إدارية متميزة لأنها تتعرض لحدث مفاجئ، ولأنها تحتاج لتصرفات حاسمة سريعة تتفق مع تطورات الأزمة، وبالتالي يكون لإدارة الأزمة زمام المبادرة في قيادة الأحداث، والتأثير عليها، وتوجيهها وفقاً لمقتضيات الأمور.(3)

---

1 - فتحي، محمد (1997م)، **الإدارة العامة**، المنار : الرياض، ص3

2 - الشعلان، فهد (2002م)، **إدارة الأزمات الأسس المراحل الآليات**، ص 19

3 - عشماوي، سعد الدين (1996م)، **إدارة الأزمة**، الإمارات : مجلة الفكر الشرطي، ص: 199

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثاني: تعريف عام بالسياسة الشرعية.

السياسة الشرعية جزء من التشريع الإسلامي، الذي يهدف إلى تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية، بجلب المصالح، ودرء المفاسد، والوفاء بحاجات الناس، وتدبير شؤونهم، بما ينسجم مع مصادر التشريع الإسلامي، وقواعده الفقهية والأصولية، وأثر ذلك على الحوادث والوقائع المستجدة، والاعتماد على فقه الموازنات، وفقه الأولويات، والمصالح المرسلة، وسد الذرائع.

المطلب الأول: مفهوم السياسة الشرعية.

الفرع الأول: مفهوم السياسة

السياسة لغةً: ساس الأمر سياسة بمعنى: قام به، والسياسة القيام على الشيء بما يصلحه(1)، وفي المصباح المنير ساس الأمر يسوسه سياسة: أي دبره وقام به(2).

ولم ترد كلمه السياسة في القران صراحة إلا أنها موجودة في المعنى، قال تعالى على لسان يوسف عليه الصلاة والسلام: (رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ)(3).

---

1 - ابن منظور، محمد (1414هـ)، **لسان العرب**، ط 3، دار صادر : بيروت، ج 4، ، ص 747

2 - الفيومي، احمد، **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**، المكتبة العلمية : بيروت، ص 177

3 - سورة يوسف، الآية 101

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وورد لفظ السياسية في حديث أبي هريرة • أن رسول الله • قال: (كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الأَنْبِيَاءُ)(1)

وجه الدلالة: ذكر ابن حجر: إن هذا الحديث فيه إشارة إلى أنه لا بد للرعية من قائم يتولى أمورهم ويدير حياتهم(2).

والسياسة اصطلاحاً: عرفها المعجم القانوني بأنها: (أصول أو فن إدارة الشؤون العامة) (3)

الشرعية لغةً: الشين والراء والعين أصل واحد، وهي شيء يفتح في امتداد يكون فيه، والشريعة الطريق المستقيم(4).

والشرعية اصطلاحا: ما شرع الله لعباده من الدين(5).

الفرع الثاني: السياسية الشرعية عند الفقهاء:

أولاً: الحنفية

تحدث الحنفية عن السياسة أثناء حديثهم عن حد الزنا، وقد فسروا التغريب في حد الزنا بنوع من السياسة، ولا بأس أن يفعله الإمام إذا رأى أن هناك مصلحة في ذلك، فالسياسة والتعزير عندهم مترادفان، و غالباً ما تكون متعلقة عندهم بالعقوبات(6).

---

1 - متفق عليه،البخاري،محمد(1422 هـــ)، **صحيح البخاري**،ط1،دار طوق النجاة، كتاب الوضوء، باب ما ذكر في بني إسرائيل رقم 3455، ج 4، ص69 ، ومسلم، **صحيح مسلم**، دار إحياء التراث العربي، كتاب الإمارة، باب وجوب وفاء بيعة الخليفة، رقم 1842، ج 3، ص1471

2 - العسقلاني، ابن حجر(1379هـ)، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، دار المعرفة:بيروت، رقم 3455، ج 6، ص 497

3 - **موسوعة العلوم السياسية**، إصدار جامعة الكويت،ص102، فقره 78

4 - بن فارس، احمد (1979م)، **معجم مقاييس اللغة**، دار الفكر، تحقيق عبد السلام هارون، ص 475

5 - بن الأثير، مجد الدين، (1979م)، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، ج 1، ص 857

6 - بن نحيم،زين الدين، **البحر الرائق شـــرح كنز الدقائق**، ط 2، دار الكتاب الإســـلامي، كتاب الحدود،ج 5 ، ص11

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ذكر ابن نجيم في حد الزنا أن السياسة: (فعل شيء من الحاكم لمصلحة يراها، وإن لم يرد بذلك الفعل دليل جزيء) (1)، فالسياسة الشرعية عند الحنفية تتعلق غالبا بالعقوبات.

وعرفها ابن عابدين: (تغليظ جناية لها حكم شرعي حسما لمادة الفساد)،

وقال ابن عابدين: وإنها داخله تحت حكم الشرع، وإن لم ينص عليها بخصوصه، فإن مدار الشريعة يقوم بعد قواعد الإيمان على حسم الفساد لبقاء العالم(2).

والحقيقة أن هذا تعريف خاص، والسياسة أوسع من ذلك، كما أن الأصل في السياسة تقوم على الترويض واللين(3).

ثانياً: المالكية

وأما المالكية فهم أكثر من توسع بها، وذلك من باب التوسعة على الحكام اعتمادا على تحقيق المصالح، وعرفها ابن فرحون: (الطريقة التي يتوصل فيها إلى الحق، وخص بذلك ما يفعله الإمام لقصد الردع والزجر) . (4)

---

1 - بن نجيم، زين الدين، **البحر الرائق شرح كنز الدقائق**، ط 2، بدون تاريخ طبعة، دار الكتاب الإسلامي:القاهرة، ج5، ص 11

2 - بن عابدين، محمد(1986م)، **رد المحتار على الدر المختار، حاشـــية ابن عابدين**، ط 1، مكتبة الكليات الأزهرية: القاهرة، ج 2، ص 137

3 - الفراهيدي، الخليل(2003م)، **العين**، ط1، تحقيق عبد الحميد الهنداوي، دار الكتب العلمية :بيروت، ص 205

4 - بن فرحون، برهان الدين (2003م)، **تبصـرة الحكام في أصـول الأقضـية ومناهج الأحكام**، طبعة خاصـة دار عالم الكتب : الرياض، ج 2، ص 115

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثالثاً: الشافعية

قال الشافعي:(لا سياسة إلا ما وافق الشرع) (1)، وللحاكم أن يحكم بالتغريب إلى حيث يراه وما تقتضيه المصلحة، وللمحتسب أن يمنع من يتكسب باللهو، ويؤدب عليه الآخذ والمعطي، وهذا يعتبر من باب السياسة(2).

رابعاً:الحنابلة

نقل ابن القيم تعريف ابن عقيل حيث عرفها:(ما كان فعلا يكون معه الناس اقرب إلى الصلاح، وابعد عن الفساد، وإن لم يطبقه الرسول • ولا نزل به الوحي) (3)، وهذا التعريف أشمل.

خامساً: العلماء المعاصرون

عرفها خلاف هي: (تدبير شؤون الدولة الإسلامية بما يكفل تحقيق المصالح، ودرء المفاسد، ودرء المضار مما لا يتعدى حدود الشريعة وأصولها الكلية، وإن لم يتفق وأقوال الأئمة المجتهدين)(4) .

وعرفها عبد الرحمن تاج بأنها: (اسم للأحكام والتصرفات التي تدبر بها شئون الأمة في حكوماتها، وتشريعها وقضائها، وفي جميع سلطاتها التنفيذية والإدارية، وفي علاقتها الخارجية التي تربطها بغيرها من الأمم) (5)

---

1 - ابن إدريس، محمد (1393هـ)، **الأم**، ط 3، دار المعرفة : بيروت، ج7، ص 309

2 - الشربيني، الخطيب (1994م)، **مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج**، ط 1، دار الكتب العلمية :بيروت، ج 4، ص 238

3 - الجوزية، ابن القيم(1989م)، **الطرق الحكمية في السياسة الشرعية**، تحقيق بشير محمد، ط 1، مكتبة المؤيد: بيروت، ص 12

4 - خلاف، عبد الوهاب (1350هـــ)، **السياسة الشرعية في الشئون الدستورية والخارجية والمالية**، المكتبة السلفية : القاهرة، ص15

5 - تاج، عبد الرحمن (1415هـ)، **السياسة الشرعية و الفقه الإسلامي**، الأزهر، ص 8

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وعرفها الدريني: (تدبير شؤون الأمة وتنظيم مرافقها بما يتفق مع روح الشريعة وأصولها الكلية، ولو لم يرد فيها شيء من النصوص التفصيلية الجزئية الواردة في الكتاب والسنة)(1).

ويرى الباحث أن السياسة الشرعية هي: إدارة شؤون الأمة الداخلية والخارجية، بما يتفق ومقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيقاً للمصلحة العامة .

المطلب الثاني: أهمية السياسة الشرعية في إدارة الأزمة الأمنية.

تكمن أهمية السياسة الشرعية بأنها من المباحث التي استوعبت أحكام الحياة في شتى المجالات، من خلال حرصها على إصلاح أحوال المجتمع، وإدارة الدولة ضمن أسس العدالة والتكافل، بما يتفق وأحكام الشريعة الإسلامية وقواعدها(2)، قال تعالى: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا) (3).

---

1 - الدريني، فتحي(2013م)، **خصائص التشريع الإسلامي في السياسة والحكم**، ط2، مؤسسة الرسالة: بيروت، ص 163

2 - عطوة، عبد العال (1993م)، **المدخل إلى السياسة الشرعية**، ط 1، جامعة محمد بن سعود الإسلامية : الرياض، ص 58

3 - سورة النساء، الآية 58

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وجه الدلالة: تضمنت الآية الكريمة جميع أحكام الدين، وأثبتت المسؤولية على كل مسلم بوجوب القيام بأداء الأمانة سواءَ الراعي أم الرعية، والحكم في العدالة من الراعي في جميع شئون الحياة من اقوي الأسلحة التي يحفظ بها البلاد، ويمنع الفوضى والاضطراب، والعدالة أيضاً سبب لضمان الحقوق، ومن خلالها يستطيع ولي الأمر أن يسن من القوانين بما يعود بالمصلحة العامة المنسجمة مع الشرع، وهذا يبرهن على صلاحية الشريعة الإسلامية لمسايرة متطلبات الحياة(1).

قال تعالى: (أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ)(2) .

وجه الدلالة: هذا استفهام على جهة الإنكار، حيث كانوا في الجاهلية يجعلون الشريف خلاف الوضيع، بينما الحكم الشرعي يتصف بالعدالة، ولا يفرق بين وضيع وشريف(3)، ولتحقيق العدالة، وتطبيق شرع الله تعالى، لا بد من وجود ولي للأمر يعمل على تحقيق ذلك، ففي الحديث عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي • قال:(كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ)(4)، والدين هو الأساس الذي تقوم عليه الدنيا، وهو الضابط للحاكم والمحكوم.

ولقد أثبتت الشريعة أنها صالحة لكل زمان ومكان، وهي القادرة على ضبط الأمن، وتحقيق الطمأنينة والاستقرار، لأن الله تعالى ربط بين الأمن والإيمان، قال تعالى:(الَّذِينَ آَمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ)(5) .

---

1 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران**، ج5، ص 255 .عليان، شوكت (1416هـ)، **الشرع الإسلامي والقانون الوضعي**، ط 1، دار الشواف :لبنان، ص 333. عطوة، عبد العال (1993م)، **المدخل إلى السياسة الشرعية**، ص 69

2 - سورة المائدة، الآية 50

3 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران**، ج 6، ص 216

4 - متفق عليه،البخاري،**صحيح البخاري**،كتاب الأحكام،باب قول الله تعالى:(أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ) رقم7138،ج9،ص62ومسلم،**صحيح مسلم**، كتاب الإمارة، باب ما يفعله الإمام العادل، رقم1829، ج3، ص1459

5 - سورة الأنعام، الآية 82

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وجه الدلالة: إن إقامة شرع الله تعالى في الأرض سبيل إلى تحقيق الأمن الدنيوي والأخروي، وحمل الزمخشري الظلم في الآية الكريمة على كل المعاصي، فسعادة الإنسان لا تتحقق إلا في رحاب الشريعة الغراء(1).

وقال تعالى:(وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ) (2)، وقال تعالى:(وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ)(3).

وجه الدلالة: فالآية الكريمة تدعو إلى إصلاح الأنفس، وحسن تدبير الأمور، والابتعاد عن طريق العصاة، وأن لا يكون عونا للظالمين(4).

• لقد شاءت إرادة الحق سبحانه وتعالى، أن تكون البعثة النبوية لخير خلق الله على الأرض سيدنا محمد في الوقت الذي عاشت فيه الأمة العربية ألوان من الضلال والفساد والجهل، فكانت هي الرحمة المهداة، والنعمة المسجاة للبشرية جمعاء، قال تعالى:(وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ)(5) .

1 - ابن عاشور،الطاهر(1984م)، **التحرير والتنوير**، ج7، ص 334

2 - سورة النحل، الآية 112

3 - سورة الأعراف، الآية 142

4 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران**، ج7، ص277

5 - سورة الأنبياء، الآية 107

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ولأجل تحقيق الأمن داخل الدولة لا بد من قيادة تتولى ذلك يقول ابن خلدون: (فوجب أن يرجع في ذلك إلى قوانين سياسية مفروضة يسلمها الكافة، وينقادون إلى أحكامها)(1)، كما أن تحقيق الأمن يحتاج إلى حنكة سياسية، وبعد نظر في مالأت الأمور وتصريفها حتى يضمن سلامة مقاصد الشريعة.

واعتبر ابن فرحون: السياسة الشرعية: نوع من التوسعة على الولاة في الأحكام التي تحقق المصالح المتوافقة مع الشرع، وتشهد لها الأدلة من النصوص الشرعية(2).

والكون كله مسير بأمر الله تعالى وإرادته، وهو الذي يبتلي الإنسان والأمم بما شاء لغاية قد نعلمها أو نجهلها، قال تعالى: (وَمَا نُرِيهِمْ مِنْ آيَةٍ إِلَّا هِيَ أَكْبَرُ مِنْ أُخْتِهَا وَأَخَذْنَاهُمْ بِالْعَذَابِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ)(3) وداخل أي أزمة يمكن أن يكون هناك فرصة للنجاة لمن صبر وتدبر وأعتبر، لذا لا بد من التأهيل الفكري المنبثق من الشرع الحنيف في التعاطي مع أي أزمة، ومن هنا تبرز أهمية التأصيل الفقهي للأزمة الأمنية، لأنه يساهم إلى حد كبير في مواجهتها وعلاجها، وكيف يمكن أن تحول الأزمة الأمنية وتنقلب من المحن والابتلاءات إلى المنح والانتصارات.

فالسياسة الشرعية إذاً تتسع لتشمل دائرتين:

ما ورد فيه نص شرعي يبيّن أحكامه بتفاصيله.

ما لم يرد فيه نص شرعي، و لا يخالف أحكام الشرع، بل يوافق أصوله العامة وقواعده الكلية ومقاصده المرعية.

---

1 - ابن خلدون، عبد الرحمن(1858)، **مقدمة ابن خلدون**، ص 576 ج 1، ص 47

2 - ابن فرحون، إبراهيم (1986)، **تبصره الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام**، ج2، ص152

3 - سورة الزخرف الآية 48

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فمن النصوص على سبيل المثال لا الحصر، قال تعالى: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ)(1)،وقال تعالى:(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا)(2) .

وجه الدلالة: الآيات الكريمة تبين أن الله تعالى لما أمر بالعدل في الحكم، وأوجب الطاعة على الرعية، لأنها مظهر من مظاهر نفوذ العدل الذي يحكم به الحاكم، والعدل وأداء الأمانة بهما قوام نظام الأمة(3).

وقوله تعالى:(وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ)(4)، وقال تعالى: (وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ)(5).

وجه الدلالة: أن الله تعالى جعل الشورى منهجاً وقاعدةً من قواعد هذا الدين، التزمها • في كل شؤونه، وسار عليها الخلفاء الراشدون رضوان الله عليهم من بعده، فهي من أسس النظام السياسي الإسلامي(6).

---

1 - سورة النحل، الآية 90.

2 - سورة النساء الآية 59.

3 - ابن عاشور، الطاهر(1984م) **التحرير والتنوير**،ج7 ،ص 96

4 - سورة آل عمران، الآية 159.

5 - سورة الشورى،الآية 38

6 - ابن كثير، إسماعيل (1419هـ) **تفسير القران العظيم**، ج 2،ص 131

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ومن السنة قوله •:(كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيّتِهِ)(1).

وجه الدلالة: فلا بد من راع يتولى تحكيم شرع الله وتدبير شؤون الأمة(2).

والإجماع منعقد عند علماء الأمة سلفها وخلفها علي جواز العمل بالسياسة الشرعية وبمقتضياتها في إتباع المصلحة، ودفع المفسدة، والإجماع كما يقول الماوردي في كتابه أدب القاضي: (الإجماع حجة قاهرة) (3)، وإنكار السياسة الشرعية فيه تغليط للخلفاء الراشدين رضوان الله عليهم الذين اعتمدوا في كثير من أحكامهم عليها(4).

وما لم يرد فيه نص شرعي، و لا يخالف أحكام الشرع، بل يوافق أصوله العامة وقواعده الكلية ومقاصده المرعية، فالأمثلة عليه كثيرة في سيرة السلف الصالح من الخلفاء الراشدين، فجمع القران ونسخه، وإيقاف سهم المؤلفة قلوبهم، وعدم إقامة الحدود في الغزوات، فهذا وغيرها من الأمثلة هو من باب السياسة الشرعية فيما ليس فيه نص.

---

1 - سبق تخريجه،ص14

2 - العسقلاني، ابن حجر، (1379هـ)، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، تبويب محمد فؤاد، ج13، ص113.

3 - الماوردي، ابو الحسن(1971م) ،**ادب القاضي**، تحقيق محمد هلال،ج 1،مطبعة الارشاد: بغداد،ص 479

4 - الحامدي، سعد(2016م)**السياسة الشرعية حقيقتها وتأصيلها**، جامعة بنغازي، مجلة العلوم والدراسات الإنسانية، العدد 18، ص 15.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الثاني:

أسس وقواعد السياسة الشرعية في إدارة مع الأزمة الأمنية

المبحث الأول: أسس السياسة الشرعية في إدارة الأزمة الأمنية.

المطلب الأول: المصلحة المرسلة وأثرها في إدارة الأزمة الأمنية.

الفرع الأول:مفهوم المصالح المرسلة

الفرع الثاني: أثر المصلحة المرسلة بإدارة الأزمة الأمنية.

المطلب الثاني: سد الذرائع وأثره في إدارة الأزمة الأمنية.

الفرع الأول: مفهوم الذرائع

الفرع الثاني: أثر سد الذرائع بإدارة الأزمة الأمنية.

المبحث الثاني: القواعد الفقهية وتطبيقاتها في السياسة الشرعية.

المطلب الأول: مفهوم القواعد الفقهية

المطلب الثاني: القواعد الفقهية وتطبيقاتها في السياسة الشرعية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الثاني: أسس وقواعد السياسة الشرعية في إدارة الأزمة الأمنية.

المبحث الأول: أسس السياسية الشرعية في إدارة الأزمة الأمنية

تقوم السياسة الشرعية على مجموعة من الأدلة الأصلية المتفق عليها من القران الكريم، والسنة النبوية الشريفة، والإجماع ، وكذا أفعال الخلفاء الراشدين، وأما الأدلة المختلف فيها والتي تعتبر من أسس السياسة الشرعية فهي المصلحة المرسلة، وسد الذرائع (1).

والتصرفات السياسية التي من شان ولي الأمر والمتعلقة بحفظ الأمن الداخلي، وحماية الثغور، ورد البغاة، ورصد المعتدين، وإدارة شؤون الدولة، فإن كثير منها سبيل تحقيقها يتم من خلال السياسية الشرعية اعتماداً على المصلحة المرسلة، وسد الذرائع، لذا سأقتصر الحديث عنهما(2) .

وبما أن التشريع الإسلامي صالح لكل زمان و مكان، فلا بد أن يتسم بالمرونة والتجديد، من اجل مواكبة مستجدات الحياة(3).

1 - الدريني، فتحي، (2013م)، **خصائص التشريع الإسلامي في السياسة والحكم**، ط 2، مؤسسة الرسالة – بيروت، ص 191

2 - الخادمي، نور الدين(1998 م)، **الاجتهاد المقاصدي حجيته ضوابطه مجالاته**، ط 1، المحاكم الشرعية : قطر، ج 2، ص98

3 - الدريني، فتحي(2008م)، **بحوث مقارنة في الفقه الإسلامي وأصوله**، ج1، ص 97

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الأول: المصالح المرسلة وأثرها في إدارة الأزمة الأمنية.

الفرع الأول: مفهوم المصالح المرسلة

المصلحة لغةً: الصاد واللام والحاء أصل واحد يدل على خلاف الفساد، يقال: صح الشيء، ويصح صلاحا(1).

ووردت مادة صلح في القران الكريم بهذا المعنى في قولة تعالى:(وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ) (2) ، فالمصلحة تدل على كل ما يعود بالخير، ولا يتعارض مع قواعد الشرع .

وعرفت المصلحة اصطلاحاً بتعريفات كثيرة منها:

عرفها الغزالي بأنها: (جلب منفعة، أو دفع مضرة)(3).

والمصالح المرسلة هي: ما سكتت عنه الشواهد الخاصة، فلم تشهد باعتباره ولا بإلغائه(4).

والاستصلاح: بناء الأحكام الفقهية على المصلحة، فالشريعة الإسلامية مبنية على الرحمة والعدل، وتحقيق مصالح العباد(5) .

---

1 - ابن فارس، احمد (1979م)، **معجم مقاييس اللغة**، ج3، ص 203

2 - سورة الأعراف، الآية 56

3 - الغزالي، أبو حامد (1993م)، **المستصفى في علم الأصول**، تحقيق محمد عبد السلام / ط 1، دار الكتب العلمية:بيروت ج1، ص28

4 - الشاطبي، أبي إسحاق (بدون)، **الاعتصام**، ضبط مشهور أل سلمان، مكتبة التوحيد: القاهرة، ج1، ص 354 الموافقات 1-28

5 - الجوزية، ابن القيم (1991م)، **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، تحقيق محمد إبراهيم، ط1، دار الكتب العلمية : بيروت، ج3، ص14

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفرع الثاني: أثر المصالح المرسلة بإدارة الأزمة الأمنية.

إن المتتبع للنصوص الشرعية، والقواعد الشرعية يجد أن الشريعة الإسلامية حريصة على تحقيق مصالح العباد، والمصالح المرتبطة بحفظ الضرورات الخمس من أعظم المصالح، وأعلاهاً شأناً(1)،وقد حدد البوطي في كتابه (ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية) ضوابط العمل بالمصلحة بما يلي(2):

اندراجها في مقاصد الشريعة الإسلامية.

عدم معارضتها للكتاب والسنة.

عدم معارضتها للقياس .

عدم تفويتها مصلحة أهم منها.

عدم إخلالها بالعبودية لله تعالى .

وعدم قصر المصلحة على احد الدارين.

فالمصلحة في العادات يمكن معرفتها ورعايتها، وهي من مقصود الشارع، ويمكن تطبيق ذلك في العادات والمعاملات المختلفة والنوازل(3).

1 - عيادة، عبد السلام(2008م) **فقه الأولويات في ضوء مقاصد الشريعة**، ط1، دار طيبة: دمشق، ص 35

2 - البوطي، محمد (1973 م)، **ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية**، ط 2، مؤسسة الرسالة: بيروت، ص 121

3 - الزحيلي وهبة(1985م)، **نظرية الضرورة الشرعية**، ط 4، مؤسسة الرسالة : بيروت، ص 43

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فمن خلالها يمكن سن التشريعات للمستجدات المعاصرة، من اجل تحقيق مصالح المسلمين(1), فالمصلحة المعتبرة هي المصلحة الحقيقية في العادات، وهي ما يتصل بمعاملة الناس بعضهم ببعض، والأصل فيها الالتفات إلى المعاني والبواعث التي شرعت الأحكام من أجلها و يستدل على ذلك بالاستقراء(2).

وهي راجعة إلى حفظ الضرورات الخمس، ومن علامات إكرام الله للإنسان وجوب المحافظة عليها، وإقامتها داخل المجتمع الإسلامي، ومن هنا اعتبرت الشريعة الإسلامية أن الفتنة اشد من القتل، لأن نتائجها تؤثر بشكل كبير على الضرورات الخمس(3).

كما أن المصالح المرسلة دليل على تجدد الفكر الاجتهادي، فالمصالح المعتبرة لا تنحصر(4).

ومن الأمثلة التطبيقية لاعتبار المصالح:

وجوب طاعة أولي الأمر، ولو كان عبد حبشي، وذلك حفظاً لمصالح الأمة(5).

تضمين الصناع ، وهذا ما ذهب إليه المالكية والحنابلة، واعتبروا الأجير المشترك ضامن مطلقاً اعتمادا على المصلحة المرسلة، فلو لم يضمنوا لاستهانوا بأمتعة الناس. (6)

والأسباب الموجبة للعمل بالمصلحة المرسلة تكمن في جلب المصالح، ودرء المفاسد المفضية إلى الضرر(7).

وهي مما يعتمد عليه في التعامل مع الأزمات الأمنية الناتجة عن المظاهرات، والاعتصامات والإضراب عن العمل، والعصيان المدني، وارتفاع الأسعار، والبطالة، وانتشار المخدرات.

---

1 - صالح، عبد الله (2000م)، **المصلحة المرسلة وتطبيقاتها المعاصرة**، مجلة جامعة دمشق، م 16، ع 1، ص 357

2 - البغا، مصطفى، **أثر الأدلة المختلف بها في الفقه الإسلامي**، بدون طبعه، دار الإمام البخاري : دمشق، ص 163.) المرعشلي محمد (2003م)، **اختلاف الاجتهاد وتغيره وأثر ذلك في الفتيا**، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر: بيروت، ص271

3 - أبو زهرة، محمد (بدون)، **الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي (العقوبة)**، دار الفكر العربي : القاهرة، ص 427

4 - الدريني، فتحي(2008م)، **بحوث مقارنة في الفقه الإسلامي وأصوله**، ص 45

5 - الريسوني، احمد (2000م)، **الاجتهاد، النص، الواقع، المصلحة**، ط1، دار الفكر المعاصر : دمشق، ص 50

6 - ابن رشد ،**بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، دار الحديث: القاهرة، 2004م، ج2 ، ص 230

7 - الزرقا، مصطفى(2004 م)، **المدخل الفقهي العام**، ط 2، دار القلم : دمشق، ج 1، ص 97

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثاني: سد الذرائع وأثره في إدارة الأزمة الأمنية.

الفرع الأول: مفهوم الذرائع

سد الذرائع لغةً: السد: السين والدال أصل واحد يدل على الردم، وكل حاجز بين شيئين سد، والذرائع: جمع ذريعة، والذريعة هي: الوسيلة والطريق إلى الشيء(1).

وسد الذرائع اصطلاحاً: مركب من كلمتين، فأما السد فلا يعرف المراد به إلا بما أضيف إليه، وعرف القرافي سد الذريعة بأنه: حسم مادة وسائل الفساد دفعا لها، إذا كان الفعل السالم من المفسدة وسيلة إلى مفسدة(2) .

وقال ابن تيمية: (هي في عرف الفقهاء عبارة عما أفضت إلى فعل محرم، ولو تجردت عن ذلك الإفضاء لم يكن مفسدة) (3)،

الفرع الثاني: أثر سد الذرائع وفتحها بإدارة الأزمة الأمنية.

تعتمد الشريعة في سد الذرائع على حسم مادة الفساد والشر، لعلمه بحقيقة النفس البشرية، وما جبلت عليه، والشواهد على ذلك كثيرة في النصوص الشرعية(4).

والشريعة الإسلامية عندما تنهى عن شيء، فإنها تنهى عن كل ما يوصل إليه، والأصل في اعتبار سد الذرائع النظر إلى مآلات الأفعال، دون النظر إلى نية الفاعل، بل النظر إلى نتيجة الفعل المترتب عليه(5), والتقرب إلى الله تعالى لا يكون بالتخريب، وأعمال الفساد(6) .

---

1 - ابن فارس،أبو الحسين(1979م)، **معجم مقاييس اللغة**،تحقيق عبد السلام محمد، دار الفكر،ج3،ص 66.مجمع اللغة العربية،**المعجم الوسيط**، القاهرة، ص311

2 - القرافي، شهاب الدين (بدون)، **الفروق**، عالم الكتب : الرياض، ج2، ص 32

3 - ابن تيمية، تقي الدين(1998 م)، **بيان الدليل على بطلان التحليل**، تحقيق حمدي عبد الحميد، ط 1، المكتب الإسلامي، ،، ص 254.

4 - المرجع السابق، ص 256

5 - أبو زهرة، محمد (1958)، **أصول الفقه**، دار الفكر العربي: مصر، ص 288

6 - بن عبد السلام، العز (1991م)، **قواعد الأحكام في مصالح الأنام**، راجعه طه سعد، ج 1، ص 132

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وتقسم الذرائع بالنظر إلى درجة إفضاءها إلى المفسدة إلى :

ما يؤدي إلى مفسدة يقيناً فهذا ممنوع .

ما يكون أداؤه إلى المفسدة نادراً، فالعمل باق على أصل المشروعية .

ما يكون أداؤه إلى المفسدة كبيراً، كبيع السلاح في الفتن والحروب(1) .

وهي من الأسس التي تأخذ بها السياسية الشرعية، فإذا رأى ولي الأمر أن أمراً مباحاً قد يفضي إلى مفسدة، كان له أن يمنعه ويسد بابه من باب درء المفاسد أولى من جلب المصالح(2).

إن من الأهداف والمقاصد الرئيسية للشريعة الإسلامية حفظ الضروريات الخمس، وكل ما هو راجع إليها، وأفعال الإنسان يجب إن تكون موافقة لمقصد الشارع الحكيم، وما خرج عها فإنه يدخل في الابتداع بالدين، وهو منهي عنه(3) .

فالمصلحة المرسلة، وسد الذرائع، ورفع الحرج يرتبط ارتباطا وثيقا بالسياسية (4).

ومن تطبيقاتها:

نهى • عن بيع السلاح في أيام الفتن حتى لا تستغل لإيذاء المسلمين، لان في بيعه إعانة للباغي، أما إذا باعه لأهل الحق فلا باس به(5).

أجيز دفع المال إلى المحارب وهو حرام، لأن فيه تقوية للمحاربين وضرر بالمسلمين، إلا انه أجيز من باب تحقيق حرية طائفة من المسلمين، وهذا من باب فتح الذرائع(6).

---

1 - المرجع السابق، ص 134
2 - عطوة، عبد العال (1993م)، **المدخل إلى السياسة الشرعية**، ص 158
3 - الشاطبي، أبي إسحاق (1997م)، **الموافقات**، ج 3، ص 25
4 - الدريني، فتحي، (2013م)، **خصائص التشريع الإسلامي في السياسة والحكم**، ص150
5 - العسقلاني، ابن حجر، **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، دار المعرفة: بيروت ، 1379هـ، ج 4، ص 323
6 - أبو زهرة، محمد (1958)، **أصول الفقه**، ص 288

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثاني: قواعد السياسة الشرعية في إدارة الأزمة الأمنية وتطبيقاتها.

المطلب الأول: مفهوم القواعد الفقهية

القاعدة لغةً: على وزن فاعلة، وتجمع على قواعد، والقاعدة: أصل الأس، والقواعد الأساس(1).

القاعدة عند الفقهاء اصطلاحاً: (هي حكم كلي ينطبق على جزئياته لتعرف أحكامها منه) (2).

المطلب الثاني: قواعد السياسة الشرعية في إدارة الأزمة الأمنية وتطبيقاتها.

التصرف على الرعية منوط بالمصلحة(3).

تعد هذه القاعد من أصول السياسة الشرعية لقوله •: (مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ، إِلَّا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ) (4) .

ومن خلال هذه القاعدة يمكن لولي الأمر مواجهة كثير من الأزمات الأمنية كالمسيرات، والاعتصامات، والمظاهرات وغيرها، والحيلولة دون امتداداها، بناءً على تحقيق مصالح العباد، والتدرج في استخدام القوة، ومعاقبة المعتدين.

---

1 - الزبيدي،محمد،**تاج العروس من جواهر القاموس**، إصدار وزارة الإعلام الكويتية،ج9،ص 490

2 - التفتازاني،عمر،**التلويح على التوضيح**، مصر،ج 1،ص20

3 - الزرقا، مصطفى (1989م)، **شرح القواعد الفقهية**، تنسيق عبد الستار أبو غده، ط 2، دار القلم :دمشق، ص 309

4 - البخاري ،**صحيح البخاري**(1422هـ)، كتاب الإحكام، باب ما يكره من الحرص على الإمارة،رقم 7150،ج 9،ص64 ومسلم، **صحيح مسلم**،كتاب الإمارة،باب استحقاق الوالي الغاش لرعيته ،رقم 142،ج1 ،ص 125

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ومن تطبيقاتها:

وهذه القاعدة تضبط الحدود التي يتصرف فيها من ولي شيئاً من أمور العامة من إمام أو والِ أو أمير أو قاضٍ أو موظف، فيجب أن تكون مبنية على مصلحة الجماعة، لأن الولاة والأمراء والقضاة وغيرهم وكلاء على الأمة في القيام بشؤونها، فعليهم مراعاة كل ما يحقق العدالة.

لا يجوز لولي الأمر أن يعين في الوظائف العامة إلا الرجل المناسب، فإن لم يجد فالأمثل، وإذا تعذرت العدالة في الولايات العامة، فيولى اقلهم فسقاً(1) .

درء المفاسد مقدم على جلب المصالح(2).

تُعد هذه القاعدة من أصول السياسة الشرعية، فإذا عارضت مفسدة مصلحة مساوية لها فإن الترجيح يكون في جانب المفسدة، فتدفع المفسدة وإن أدى ذلك إلى فوات المصلحة(3)، لأن المنهيات آكد بالترك من المأمورات، ولقوله •: (مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ، فَاجْتَنِبُوهُ وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ، وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ) (4).

ويمكن تطبيق هذه القاعدة على الأزمات الأمنية في العصر الحاضر كالمسيرات، والاعتصامات، والمظاهرات وغيرها، حيث أن هناك مصالح قد تتحقق منها، إلا أن المفاسد المترتبة عليها يصعب حصرها والسيطرة عليها، فيكون الحكم بمنعها وعدم السماح بها أولى تطبيقا للقاعدة الفقهية: درء المفاسد مقدم على جلب المصالح.

---

1 - بن عبد السلام، العز (1991م)، **قواعد الأحكام في مصالح الأنام**، راجعه طه سعد، ج 1، ص 73

2 - زيدان، عبد الكريم(2001 م)، **الوجيز في شرح القواعد الفقهية في الشريعة الإسلامية**، ط 1، مؤسسة الرسالة : بيروت، ص 99

3 - الشاطبي، أبي إسحاق (1997م)، **الموافقات**، ج1، ص 276

4 - مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الإمارة، باب توقيره ρ ، رقم 1337، ج4، ص1830

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أما إذا كانت المسيرات أو المظاهرات منضبطة، وتحافظ على حياة القائمين والمحيطين بها ولا تتضمن الاعتداء على الآخرين بكافة أشكاله، ولا تتعارض مع قواعد الشرع الحنيف، وهدفها الإصلاح، فلا يجوز القول بحرمتها. (1)

ومن تطبيقاتها:

لو أن الكفار دفعوا مالا للمسلمين هم بحاجة إليه، ليقتطعوا جزء من ارض المسلمين، لم يجز ذلك، لأن إعطاءهم جزء من ارض المسلمين مفسدة، وأخذ المال مصلحة، والقاعدة: درء المفسدة مقدم على جلب المصلحة(2).

لا ضرر ولا ضرار.

وهذه القاعدة من جوامع الكلم التي امتاز بها سيدنا محمد • فاصل هذه القاعدة قوله •: (لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ)(3).

وجه الدلالة:فلا يجوز لأحد أن يلحق الضرر بالآخرين، كما لا يجوز مقابلة الضرر بالضرر، لأن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح(4).

وعلى أساس هذه القاعدة، يمكن بناء الكثير من الأحكام الفقهية، المتعلقة بالأزمات الأمنية من خلال منع الأفعال الضارة،واستنادا إلى قاعدة: درء المفاسد مقدم على جلب المصالح(5).

1 - ابو عطا، انس، **ضوابط المظاهرات**، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والثانونية،مجلد 21،العدد الاول، 2005م، 486

2 - الجبوري، عبد الملك(2007 م)، **العلاقة بين السياسة الشرعية ومقاصد الشريعة**، مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية، مجلد 14، العدد6، ص 389

3 - القزويني، ابن ماجه،**سنن ابن ماجه**، دار إحياء الكتاب العربي،كتاب الأحكام، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره،رقم 341،ج 2،ص 784 وصححه الألباني في **صحيح الجامع الصغير**،رقم 7517،ج2،ص1249.

4 - محمد، بكر(1997 م)، **القواعد الفقهية بين الأصالة والتوجيه**، ط 1، دار المنار: مصر، ص 96

5 - الحريري،إبراهيم(1398هـ)، **المدخل إلى القواعد الفقهية الكلية**، ط 1، دار عمار: الأردن، ص89

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ومن تطبيقاتها:

المعروفين بالفساد يحبسوا حتى تظهر توبتهم(1).

ويتخرج عن هذه القاعدة القواعد التالية:

إذا ضاق الأمر اتسع وإذا اتسع ضاق. (2)

والمعنى إذا دعت الضرورة إلى اتساع الأمر، فإنه يتسع لغاية اندفاع الضرورة، فإذا اندفعت الضرورة عاد إلى ما كان عليه.

ومن تطبيقاتها في الأزمات الأمنية:

دفع الباغي ما أمكن، ولو بالقتل لذا نهى علي بن أبي طالب كرم الله وجهه عن الإجهاز على الجرحى المنشقين عليه في موقعة الجمل و صفين التاريخية، لأن الهدف دفع الضرر، وكذا عدم جواز الخروج على الإمام المتغلب الجائر إذا ترتب على ذلك المفاسد(3) .

ب- الضرر يدفع بقدر الإمكان.

تدعو هذه القاعدة إلى دفع الضرر قبل وقوعه بشتى الوسائل، وفقاً لقاعدة المصلحة المرسلة، والتدابير التي تتخذها الشريعة الإسلامية لمواجهة الأزمات الأمنية قبل وقوعها، من خلال التدرج في استخدام القوة ومن تطبيقاتها :

1 - الزرقا، مصطفى (1989م)، **شرح القواعد الفقهية**، ص 173
2 - الزرقا، مصطفى (1989م)، **شرح القواعد الفقهية**، ص 163
3 - المرجع السابق، ص 163

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

نصب الأمة الإمام إذا لم يستكمل الشروط ، لأن عدم نصب الإمام يترتب عليه شرور، ونشر الفوضى والاضطراب داخل المجتمع .

قتل الداعية إلى البدع المخالفة للكتاب والسنة، إذا لم يندفع فساده إلا بالقتل(1) .

ج- يتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام .

بمعنى أن الضرر الأعلى يزال بالضرر الأدنى، فالضرر العام إذا لم يدفع باحتمال الضرر الخاص، أدى إلى تفشي الضرر وانتشاره.

ومن تطبيقاتها في الأزمات الأمنية:

جواز التسعير إذا تعدى التجار في بيع القوت بالغبن الفاحش(2)، لان ارتفاع الأسعار قد يتسبب في حدوث الأزمات الأمنية.

د - إذا تعارضت مفسدتان روعي أعظهم ضررا بارتكاب أخفهما.

بمعنى إزالة الضرر الأشد بالأخف(3).

ومن تطبيقاتها في الأزمات الأمنية :

سئل الإمام احمد عن الرجلين يكونا أميرين أحدهما قوي فاجر، والأخر صالح عفيف، مع أيهما يغزى، فقال:(إنَ الفاجر القوي فقوته للمسلمين، وفجوره على نفسه، وأما الصالح العفيف فصلاحه لنفسه، وضعفه على المسلمين فيغزى مع القوي الفاجر) (4) .

1 - عامر، عبدالعزيز،**التعزير في الشريعة الاسلامية**،دار الفكر العربي: القاهرة،2007م،ص 288
2 - الزرقا، مصطفى (1989م)، **شرح القواعد الفقهية**،ص 198
3 - الجوزية، ابن القيم(1989م)، **الطرق الحكمية في السياسة الشرعية**، ص 383
4 - ابن تيمية، تقي الدين (بدون)، **الحسبة في الإسلام**، ط 1، دار الكتب العلمية: بيروت، ص 12

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وكذلك جواز طاعة الأمير الجائر، إذا كان يترتب على الخروج عليه شر أعظم(1).

السكوت على المنكر، إذا كان إنكاره يترتب عليه ضرراً أعظم(2) .

والمعنى أن تصرف ولي الأمر في أمور الرعية، أساسه المصلحة الراجحة التي لا تعارض الشريعة الإسلامية(3)

هـ - الأمور بمقاصدها .

الأصل في هذه القاعدة قوله •: (إنما الإعمال بالنيات)(4)

فالأحكام الشرعية في أمور الناس ومعاملاتهم، تتكيف بحسب القصد منها، فالعمل الواحد قد يختلف حكمه بحسب نية فاعلة، والأحكام الشرعية داخلة في السياسة الشرعية في أمور الناس(5).

لذا فإن بعض الأزمات الأمنية كالمسيرات والمظاهرات قد يكون ظاهرها شيء، وباطنها شيء آخر، فالحكم عليها بالمنع آو غيره، يعتمد على المعلومات المتوفرة عن المنضمين والداعمين لها.

---

1 - زيدان، عبد الكريم(2001 م)، **الوجيز في شرح القواعد الفقهية في الشريعة الإسلامية**، ص 96

2 - الزرقا، مصطفى (1989م)، **شرح القواعد الفقهية**، ص 201

3 - السيوطي، جلال الدين (1983 م)، **الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية**، ط1، دار الكتب العلمية: بيروت، ص 121

4 - البخاري(1422هـ)، **صحيح البخاري**، كتاب بدء الوحي، باب بدء الوحي، ج 1 ،ص6

5 - بن نجيم، زين الدين (1999م)، **الأشـباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان**، ط 1، دار الكتب العلمية : بيروت، ص 23

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الثالث:

العلاقة بين إدارة الأزمة الأمنية و السياسة الشرعية

المبحث الأول:أسباب الأزمة الأمنية ومميزاتها

المطلب الأول: أسباب الأزمة الأمنية.

المطلب الثاني: مميزات الأزمة الأمنية.

المطلب الثالث: سلطة ولي الأمر في تحديد الحريات وأثره في الحد من الأزمة الأمنية.

الفرع الأول: مفهوم الحرية.

الفرع الثاني: ضوابط التعبير عن الرأي وأثره في الحد من الأزمة الأمنية.

المطلب الرابع: أثر التعبير عن الرأي في الأزمات الأمنية .

المبحث الثاني: العلاقة بين إدارة الأزمة الأمنية و السياسة الشرعية

المطلب الأول: الهدف من إدارة الأزمة الأمنية و السياسة الشرعية.

المطلب الثاني: متطلبات نجاح إدارة الأزمة الأمنية.

أولاً: حسن اختيار فريق إدارة الأزمة الأمنية.

ثانياً:تقدير الموقف.

ثالثاً: الثقة والتفاؤل بنصر الله تعالى.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

رابعاً: التعاون والتنسيق بين الجهات المعنية بإدارة الأزمة الأمنية.

خامسا: الشجاعة.

سادسا: التوعية الأمنية.

سابعاً: الصبر

المبحث الثالث: التخطيط الإستراتيجي في إدارة الأزمة.

المطلب الأول:مفهوم التخطيط.

المطلب الثاني: أهمية التخطيط الإستراتيجي في إدارة الأزمة الأمنية.

المطلب الثالث:عناصر التخطيط الإستراتيجي في إدارة الأزمة الأمنية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الأول: أسباب الأزمة الأمنية ومميزاتها.

المطلب الأول: أسباب الأزمة الأمنية.

الأزمات بشكل عام لا توجد من فراغ، ولا تولد من عدم، فهي نتيجة تراكمات ومشكلات سابقة لم تحل، وعند ذلك تتطلب جهود إضافية لحلها واحتوائـها، والأزمات على تنوعها تعد سببا رئيسـا لتشكل الأزمـة الأمنية(1) .

وأصبحت الأزمة الأمنية سمه من سمات هذا العصر، ويتضح ذلك من خلال مظاهر التـطرف بإشكالـــــه المختلفة، وتحتاج إلى تحليل و تشخيص دقيق وحكيم لمعرفة أسبابها، ومن ثم العلاج المناسب، وأهم ما يمـــــيز الأزمة الأمنية تداخلها في شتى جوانب الحياة، لذا فإن أسباب الأزمة الأمنية متنوعة، منها: الأسباب الدينية والفكرية والسياسية والاقتصادية والإعلام والشائعات.

1 - علوي، مصطفى (1999م)، **إدارة الأزمات الأمنية**، مجلة كلية التدريب: أكاديمية مبارك للأمن، القاهرة، العدد 1، ص 188

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أولاً: الأسباب الدينية:

انتشار المنكرات والمعاصي وإتباع الهوى.

إن انتشار المنكرات والمعاصي وإتباع الأهواء لا بد أن يكون له اثأر سلبية على المجتمع بشكل عام، وهو سبيل إلى فقدان نعمة الأمن، وانتشار مظاهر العنف والاضطراب وعدم الاستقرار ويشكل عاملاً أساسي في ظهور الأزمات والمصائب المختلفة.

قال تعالى: (وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ)(1)، وقال تعالى:(وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنَ اتَّبَعَ هَوَاهُ)(2)، وقال تعالى: (أَوَلَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ){3}، وقال تعالى:(ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ)(4).

وجه الدلالة:الآيات بمجلها تدل على أن من أهم أسباب الابتلاءات إتباع الهوى الذي لا يستند إلى الحجة، ولا احد أضل منهم، وكذا الانحراف وارتكاب المعاصي والذنوب، وحتى انتزاع البركة وقلة الخيرات عائد إلى المعاصي، وكذا ما حصل للمسلمين في يوم احد ناتج عن مخالفة أمر الرسول •(5).

1 - سوره ص، الآية 26
2 - سورة القصص، الآية 50
3 - سورة أل عمران، الآية 165
4 - سورة الروم، الآية 41
5 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران** ،ج 13، ص275وج14،ص40وج15،ص 188
الطبري، ابن جرير (2001م)، **جامع البيان عن تأويل القران**،ج6،ص 214

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ولذا اعتبر الشاطبي إخراج المسلم عن إتباع هواه من أهم مقاصد الشريعة (1).

وقال تعالى: (وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ)(2)، وقال تعالى: (وَكَمْ قَصَمْنَا مِنْ قَرْيَةٍ كَانَتْ ظَالِمَةً وَأَنْشَأْنَا بَعْدَهَا قَوْمًا آخَرِينَ)(3) .

وجه الدلالة: الآيات الكريمة تبين إن كفران النعم، سبب في المصائب والشقاء في الدنيا(4).

وذكر ابن تيمية: أن الذنوب والمعاصي تلعب دورا أساسيا في الاضطرابات والفتن التي تحل بالأمة. (5) .

وقال ابن القيم: أن الذنوب والمعاصي تضر، وهل في الدنيا من داء إلا وسببه الذنوب والمعاصي، فما الذي اغرق أهل الأرض بالماء وما الذي سلط الريح(6) ..

ب- الانحراف الفكري.

إن الانحراف الفكري الناتج عن الفهم الخاطئ للدين، يحمل الشخص الذي يقع فيه إلى الإفراط والتفريط والغلو، ويكون سببا في نشأت جماعات متطرفة باسم الدين، تعطي نفسها الحق في تكفير الناس، وقتلهم، وإرعابهم، وارتكاب الجرائم المختلفة، ويرافق ذلك التعصب الأعمى والجمود، وعدم قبول الأخر معتمدين على لي النصوص وتوظيفها واجتزاءها بما يخدم أفكارهم ومعتقداتهم وأفعالهم، دون النظر إلى مآلاتها، وما تسببوا به يعود إلى الخلل في تلقي العلم وأخذه من غير أهله: كالكتب غير الموثقة والمخرجة، والأشرطة، وغيرها،

---

1 - الشاطبي، أبي إسحاق (1997م)، **الموافقات**، ج2، ص 264
2 - سورة النحل، الآية 112
3 - سورة الأنبياء، الآية 11
4 - ابن كثير، إسماعيل (1419هـ)، **تفسير القران العظيم**، ج 5، ص284
5 - ابن تيمية، تقي الدين (1995م)، **مجموع الفتاوى**، ج 35، ص 73
6 - الجوزية، ابن قيم (1991م)، **الجواب، الكافي لمن سال عن الدواء الشافي**، تحقيق أبو حذيفة بن عالية، ط3، دار الكتاب العربي :بيروت، ص 80

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

قال تعالى: (فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ)(1) .

وجه الدلالة :هناك آيات في كتاب الله تعالى مشتبهة الدلالة على كثير من الناس أو بعضهم فمن رد ما اشتبه إلى الواضح فقد اهتدى، ومن لم يرد ما اشتبه إلى الواضح فقد انحرف وضل، وأصحاب الفكر المنحرف هم الدين يقولون بالشبهات لتشكيك الناس بدينهم، وإفساد ذات البين، وصرفهم عن الحق، وهذا يدل على فرقة الآمة إلى فرق(2) .

ويقول الشافعي رحمه الله تعالى: (من تفقه من بطون الكتب ضيع الأحكام) (3) .

وقد حث الإسلام في كثير من الآيات والأحاديث على التيسير، وعدم التشديد في أمور الدين والدنيا، قال تعالى: (يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ)(4) وقال •: (إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا.) (5) .

إن هذا الدين ميسر مسهل في عقائده وأخلاقه وأعماله، وفي أفعاله وتُروكه يفهمه المتعلم والأمي، و النهي عن التشديد في الدين بأن يحمِّل الإنسان نفسه من العبادة ما لا يحتمله إلا بكلفة شديدة، قال تعالى: (فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى)(6)، والنبي • كان دائما يوصي : (يسروا ولا تعسروا ، وبشروا ولا تنفروا) (7).

---

1 - سورة آل عمران، الآية 7

2 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران**، ج 4، ص 9 وما بعدها

3 - ابن جماعة، بدر الدين، **تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم**، مكتبة مشكاة الإسلامية: السعودية ص87

4 - سورة البقرة، الآية 185

5 - البخاري،**صحيح البخاري**،كتاب الإيمان،باب الدين يسر،رقم 39،ج 1،ص 16 ج1

6 - سورة طه، الآية 44

7 - البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب العلم، باب ما كان النبي ρ يتخولهم، رقم69، ج 1،ص25

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وجه الدلالة: يتضح لنا مما سبق أن من شدد على نفسه، فلم يكتف بما اكتفى به النبي •، ولا بما علَّمه للأمة وأرشدهم إليه، بل غلا وأوغل في العبادات: فإن الدين يغلبه، وآخر أمره العجز (1) .

لقد حذر الرسول • من الغلو والتشدد والتنطع، والخروج عن حد الاتزان، وأنه سبب لهلاك الإنسان في الاخرة، وما دعاء الرسول • عليهم بالهلاك إلا دليل على ذم ما هم فيه من التنطع والتشدد، سواء في الأقوال أم بالأفعال، وبذلك يخرج عن الوسطية والإعتدال اللذان هما روح الاسلام والغلو والتشدد يكونا في تحريم الحلال، والغلو في العقائد والافكار. (2)

ج- سوء الفهم، والمعلومات الكاذبة.

المعلومة الصادقة والدقيقة، والفهم الصحيح، تساعد صانع القرار على اتخاذ قرار سليم، يجنب الأمة الكثير من الخسائر، وفي قصة موسى عليه الصلاة والسلام دليل على أهمية الصدق والدقة بالمعلومة في تجنب الأزمات، قال تعالى: (أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَعِيبَهَا وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا)(3).

وجه الدلالة: فهذا الخرق الذي أحدثه العبد الصالح، جعل السفينة معيبة، ولا تصلح للغرض الذي كان الملك من أجله يستولي على السفن ويأخذها قهراً، وبهذا الفعل استطاع العبد الصالح أن يجنب السفينة من استيلاء الملك عليها(4) ،وهنا أيضا يتضح لنا أهمية الفهم الصحيح، والنظر في مالأت الأمور قبل إصدار الأحكام.

1 - السـعدي، عبد الرحمن (2002م)، **بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار في شـرح جوامع الأخبار**، تحقيق عبد الكريم بن رسمي، ط 1، مكتبة الرشد : السعودية، ، ص 77

2 - ابن الأثير، مجد الدين (1979م)، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، تحقيق طاهر الزاوي، ط 1، المكتبة العلمية : بيروت، ج 5، ص 296

3 - سورة الكهف، الآية 79

4 - الخطيب، عبد الكريم، **التفسير القرآني للقران**، دار الفكر العربي: القاهرة، ج 8، ص 659

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وكذلك في قصة الهدهد مع سليمان علية الصلاة والسلام، قال تعالى:(فَمَكَثَ غَيْرَ بَعِيدٍ فَقَالَ أَحَطتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنَبَإٍ يَقِينٍ)(1) ،وجه الدلالة: فالله تعالى منح الهدهد وهو من أضعف خلقه المعلومة الصحيحة الدقيقة، والتي لم يحط بها سليمان عليه السلام لتتحاقر إليه نفسه، ويتصاغر إليه علمه، ولإعجاب هو فتنة العلماء، وأعظم بها فتنة(2) .

ومن الأمثلة على أهمية المعلومة الصادقة، ما فعله • قبيل غزوة بدر الكبرى، حيث أرسل طلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد رضي الله عنهما دوريات استطلاعية لمعرفة تحركات قريش، فلما وصلت فريش إلى آخر حدود الحجاز سارع في إخبار الرسول • في ذلك، فلما وصل الخبر إلى الرسول • استشار أبو بكر وعمر رضي الله عنهما في ذلك، وعمد إلى استطلاع المنطقة القريبة من بدر، والتي ستكون ساحة القتال. (3)

وأما المعلومة الكاذبة وغير الدقيقة، فإنها سبيل إلى ارتكاب الحماقات، والقرارات الخاطئة والدخول في الأزمات، قال تعالى: (بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ)(4)، كما أن الله تعالى أمرنا بالتثبت قبل إصدار الأحكام قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا)(5) ..

وجه الدلالة: فالله أمرنا بالتثبت مما ينقله الفسقة، ولا يجوز لولي الأمر أن يرتب حكما عليه، ولذا يعتبر سوء الفهم من الأسباب الرئيسية لنشوء الأزمات، وعلى صانع القرار التريث، وعدم الاستعجال أن تكون القرارات مبنية على أسس علمية، ومعلومات دقيقة ومؤكده(6) .

---

1 - سورة النمل، الآية 22
2 - الزمخشري، الو القاسم (1407هـ)، **الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل**، ج 3، ص 359
3 - بن هيشام،عبدالملك، **السيرة النبوية**،ج1، ص 615
4 - سورة يونس، الآية 39
5 - سورة الحجرات، الآية 6
6 - ابن كثير، إسماعيل (1419هـ)، **تفسير القران العظيم**، ج 7، ص 345

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانياً: سوء التقدير.

إن من الواجب على ولي الأمر الاستعداد لأي ظرف طارئ، أو أزمة متوقعة، سواء كانت كوارث طبيعية، أم أزمات بفعل البشر، من خلال توفير الإمكانات المادية، وتأهيل الطاقات البشرية، وتدريبها لحفظ هيبة الدولة، والمحافظة على مصالح البلاد والعباد. والتصرفات غير المنضبطة، والسلوكيات العشوائية تؤثر على نتائج التعامل مع الأزمات الأمنية، ومن خلال فقه الأولويات القائم على تحقيق المصالح، ومرونة الشريعة الإسلامية في التعامل مع المستجدات يساهم في الخروج من الأزمات الأمنية(1).

وفي غزوة بدر استعد المسلمون، وأخذوا بالأسباب فكان النصر حليفهم، والعكس من ذلك كان الاستهتار من قبل المشركين فكانت النتيجة الهزيمة. (2)

ويعد الغرور والثقة الزائدة في القدرات والإمكانات، والاستهتار بالطرف الآخر، والتقليل من شأنه سببا مباشراً في الأزمة الأمنية (3) .

إن عدم القدرة على ضبط التصرفات، وما يرافقها من مشاعر الإحباط، وعدم الرغبة في العمل، يدفع صانع القرار إلى اتخاذ قرارات تثير الطرف الآخر وتساهم إلى حد كبير في تشكل الأزمة الأمنية .

1 - الوكيلي،محمد(1997م) فقه الاولويات دراسة في الضوابط، ط 1،المعهد العالمي للفكر الاسلامي: امريكا،ص 177

2 - بن هيشام، عبدالملك،(1955م) **السيرة النبوية**، ط 2، مطبعة البابي:مصر، ج1، ص 606

3 - عبد الحميد، رجب (2014م)، **إســـتراتيجية التعامل مع الأزمات والكوارث**، دار الكتاب الجامعي : مصـــر، ص13

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثالثاً: الأسباب السياسية.

يقول ابن خلدون:(إن العمران البشري لا بد له من سياسة ينتظم بها) (1)، فالسياسة الراشدة والمحنكة هي التي تعمل على تحقيق الأمن والرخاء والاستقرار داخل المجتمع، والعكس صحيح فالسياسة الضعيفة سبب للاضطراب والفوضى وعدم القدرة في السيطرة على مختلف قطاعات المجتمع. (2)

غالبا مشاعر الظلم والإحباط يتولد عنها الرغبة بالانتقام، لتعويض النقص الحاصل بغض النظر عن النتائج المترتبة على أفعاله، وعندما يحرم الشخص من ابسط حقوقه كالتعبير عن الرأي وتكميم الأفواه، والاستبداد بالرأي، فهذا يولد مشاعر الإرهاب والانتقام، والمعارضة ضد الأنظمة الحاكمة. (3)

كما أن التباين بين القوى، وتعميق الولاء لطرف على حساب آخر، والهجرة العشوائية وتدفق اللاجئين تخلق حالة من عدم الاستقرار داخل المجتمع، وتشكل عامل مهم في إذكاء الصراعات، وحب النفوذ والسيطرة، قد يدفع البعض منها إلى افتعال الأزمات من اجل فرض سيطرتها وتحقيق أهدافها، ناهيك عن ضعف الأداء الرقابي، يؤدي إلى انتشار الفساد، وضياع الحقوق، ويكون حافز إلى التمرد والخروج على الإمام (4) .

وكذلك التنوع الطائفي، أو المذهبي، أو العرقي، واختلاف الطموحات والأهداف لكل طرف، ربما يدفع صانع القرار إلى اتخاذ قرارات تؤدي إلى توسيع الهوة بين الأطراف، قد يصل إلى حدوث الأزمات الأمنية والصراع فيما بينهم . (5)

---

1 - ابن خلدون، عبد الرحمن(1858)، **مقدمة ابن خلدون**، ص 288
2 - عزيز، رياض(1989م)، **المشكلات السياسية في العالم الثالث**، ط 3، قطاع النظام المالي : العراق، ص 30
3 - عبد السلام، هيثم (2005م)، **مفهوم الإرهاب في الشريعة**، ص 82
4 - فيصل، غازي (1993م)، **التنمية السياسية في بلدان العالم الثالث**، دار الكتب للطباعة : بغداد، ص 146
5 - ماهر، احمد (2011م)، **إدارة الأزمات**، الإسكندرية : الدار الجامعية، ص 11 وما بعدها

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ومن الأمثلة على ذلك ما تشهده الساحة العراقية في هذا العصر من صراعات طائفية وعرقية، نجم عنها الكثير من الخسائر البشرية والمادية، ناهيك عن الأبعاد والآثار المترتبة عليها في مختلف الجوانب.

رابعاً: الأسباب الاقتصادية.

إن الأوضاع الاقتصادية المتردية، كتمركز الثروات في فئة محددة، وانخفاض مستوى المعيشة، وارتفاع الأسعار، وانتشار الفقر، والإضرابات العمالية، والبطالة، وعدم توفر المواد الغذائية الأساسية، تساهم إلى حد كبير في نشوب الأزمة الأمنية (1).

ولقد تعرض المسلمون على مدار التاريخ الإسلامي، ومنذ عهد الرسول • لألوان متعددة من الحصار الاقتصادي، كان أولها حصار الشعب، والذي اشتمل على حصار اجتماعي واقتصادي حتى أكلوا ورق الشجر، وسُمع بكاء الأطفال من شدة الجوع، ومنعوا الزواج منهم ومخالطتهم (2) .

ولقد شارك• أصحابة في هذه الظروف الصعبة وكان يقوي من عزائمهم، وتعميق معاني التعاون يحثهم على الصبر والثبات، وهذه من مرتكزات السياسة الشرعية التي اتبعها الرسول• في إدارة أزمة الحصار الاقتصادي، وكان لتحرك مجموعة من شباب المشركين الذين ذكروهم بصلة القربى فيما بينهم، الدور الأساسي في فك الحصار هم المسلمين. (3)

وتزايد الإحساس بالقلق والتوتر الداخلي يمكن أن يتطور إلى مظاهر عدم الاستقرار، وعدم الأمن(4).

وقديما قالوا: قطع الأعناق ولا قطع الأرزاق(5)

---

1 - فيصل، غازي (1993م)، **التنمية السياسية في بلدان العالم الثالث**، ص 146
2 - الجزائري، أبو بكر (1996م)، **هذا الحبيب يا محب**، ط 3، مكتبة العلوم والحكم : المدينة المنورة، ص 128
3 - بن هيشام،عبدالملك،(1955م) **السيرة النبوية**، ج1 ، ص 350
4 - المشاط، عبد المنعم (1987م)، **نظرية الأمن القومي العربي المعاصر**، دار الوقف العربي: القاهرة، ص 135
5 - عبد السلام، هيثم (2005م)، **مفهوم الإرهاب في الشريعة**، ص 84

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فهذه العبارة تدل على أهمية حفظ الرزق، وأن قطع الأعناق أهون من قطع الأرزاق مبالغة منهم في أهمية حفظ الأرزاق، ولا شك أن ظاهر المقولة غير صحيح، فإن عظمة الدماء عند الله أعظم من عظمة الأموال، ولذا كان حفظ النفس مقدما على حفظ المال.

خامساً: الإعلام والشائعات.

الاعلام في هذا العصر سلاح خطير ذو حدين: يمكن أن يوجه إلى تدمير المجتمعات، أو إلى سعادتها، فهو يكون معول هدم من خلال بث رسائله المختلفة وبشتى الاشكال، كنوع من الغزو الفكري عبر البرامج الترفيهية والألعاب المختلفة، مما يساهم في اخراج جيل تربى على العنف والسلوك العدواني، والتنازل عن المبادىء والقيم، وعدم الانضباط(1).

كما و له دور كبير في نشر الشائعات التي قد تحمل في طياتها آمال للمستقبل، أو قد تكون مدمرة للمجتمع، وهي من أقوى أسلحة الحرب النفسية وتكمن خطورتها أن من يتناقلها هم أبناء المجتمع دون أن يعوا الآثار المدمرة لها، فهي تقضي على الروح المعنوية، وتربك صانع القرار بما تحدثه من بلبلة، قال تعالى: (وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ، هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ، مَنَّاعٍ لِلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ)(2) .

وجه الدلالة: يحذر الله تعالى من المتافقين والمروجين للاخبار الكاذبة، والذين يكثرون من الحلف، ويعيبون الناس في حضورهم وغيابهم، وبسعون إلى إيقاع الفتنه والعدواة بينهم(3).

1 - البداينة، ذياب (2011م)، **الأمن الوطني في عصر العولمة**، دار الوطن : الرياض، ص 73

2 - سورة القلم، الآيات 10-12

3 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران**، ج 18، ص 232

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والشائعات سلاح خطير يفتك بالأمة بين الحين والآخر، حيث تفرق أهلها، ويفضي إلى عدم الثقة بينهم، و زعزعة الأمن، ونشر الفوضى داخل المجتمع، فهي أخطر ما تمر به الأزمة الأمنية في جميع مراحها، لأنه يساهم في تهويل الأمور، وتثبيط الهمم والعزائم،(1) قال تعالى: (وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا)(2)

وجه الدلالة: ان المنافقين كانوا اذا سمعوا شئياً من الأمور فيه ظفر للمسلمين، أو ضده إلا أفشوه وأظهروه، و تحدثوا عنه قبل أن يقفوا على حقيقته(3).

وقد حذر • من إشاعة مشاعر الإحباط بين الناس عبر مختلف المنابر، لما يترتب عليه من أثار سيئة وعن أبي هريرة • قال رسول الله • (:إذا سمعتم الرجل يقول هلك الناس فهو أهلكهم) (4).

وجه الدلالة: وفسر الإمام مالك ذلك: إذا قال ذلك معجبا بنفسه، مزدريا لغيره فهو أشد هلاكا منهم(5).

لقد تعرض • لمحاولاتٍ كثيرةٍ للنيل منه و محاولة تثبيطه عن الاستمرار في دعوته وعبر وسائل كثيرة، منها السخرية والاستهزاء وكيل الاتهامات كالجنون والسحر وأنَّه شاعر وما إلى ذلك من الاتهامات الباطلة،

1 - القحطاني، محمد (1997م)، **الإشاعة وأثرها على امن المجتمع**، ط 1 ـ دار طويق : الرياض، ص 63

2 - سورة النساء، الآية 83

3 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران**، ج 5، ص 291

4 - مسلم بن الحجاج النيسابوري، **صحيح مسلم**، اعتنى به محمد بن عيادي، ط 1، مكتبة الصفا: القاهرة، 2004م، كتاب البر والصلة، باب في الذي يقول هلك الناس، ح 1823، ص 476

5 - محمد السفاريني، **غذاء الألباب شرح منظومة الآداب**، ضبط محمد الخالدي، ط 1، الجزء الأول، دار الكتب العلمية: بيروت،1966،ص 102

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

قال تعالى :(وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَارِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ) (1)،قال تعالى: (إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ (95) الَّذِينَ يَجْعَلُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ (97) فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ) (2).إلا أنَّ معية الله تعالى حفظته من كل سوء، وهذا لم يؤثر في نفسية النبي • ثم يأتي العلاج

وبعدما فشلت محاولات السخرية والاستهزاء حاولوا إغراءه • بالمال والجاه والزعامة والملك(3)، ولا تلتفت إلى من يصدك عن دعوتك، ولا تخافهم، واثبت على دعوة الحق فمصيرهم العذاب الشديد، فدعاة الإصلاح و الهداية لا يقبلون التنازل عن دعوتهم من اجل متاع الدنيا الزائل(4).

فلما فشلت كل هذه الوسائل مارسوا حرب الإشاعات والافتراءات قال تعالى :(أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوَرٍ مِثْلِهِ مُفْتَرَيَاتٍ وَادْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ)(5).

وقال تعالى :(بَلْ قَالُوا أَضْغَاثُ أَحْلَامٍ بَلِ افْتَرَاهُ بَلْ هُوَ شَاعِرٌ فَلْيَأْتِنَا بِآيَةٍ كَمَا أُرْسِلَ الْأَوَّلُونَ)(6).

فلما يئسوا، لجئوا إلى الإيذاء والاضطهاد بكل الوسائل المتاحة لديهم، حتى بيته الطاهر • لم يسلم من ذلك فكانت حادثة الإفك، قال تعالى :(إِنَّ الَّذِينَ جَاءُو بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ) (7).

3- سورة القلم، الآية 51
4- سورة الحجر، الآيات 97- 99
5- ابن هيشام، **السيرة النبوية**، تحقيق مصطفى السقا وآخرون، بدون طبعة، ج 1 ، دار الكنوز الأدبية ، ص 282 و ص 313 و ص 353
6- ابن كثير، **تفسير القران العظيم**، ج 2، ص 526، مرجع سابق
7- سورة هود، الآية 13
1- سورة الأنبياء، الآية 5
2- سورة النور، الآية 11

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ملخص حادثة الإفك

كانت عائشة رضي الله عنها مع النبي • في غزوة بني المصطلق، ولما رجع الصحابة رضوان الله عليهم نزلوا في بعض المنازل، فأرادت قضاء حاجتها، وفقدت عقداً لأختها كانت أعارتها إياه، فرجعت تبحث عنه في نفس الموقع الذي فقدته فيه، فجاء النفر الذين يرحلون هودجها، فحملوا الهودج ولم ينكروه لخفته لأنها كانت فتية، فرجعت عائشة رضي الله عنها إلى منازلهم فإذا ليس فيه أحد، فمكثت في ذات المنزل معتقدةً أنهم سيفقدونها فيرجعون في طلبها، ولكن أمر الله إذا أراد شيئا كان، فأخذت عائشة عيناها ونامت، وكان صفوان بن المعطل يسير خلف الجيش، فوجدها وعرفها، وكان ذلك قبل آية الحجاب، ثم اصطحبها على ناقته، فلما رآها المنافقون قامت قيامة الإفك. إنَّا لله وإنَّا إليه راجعون(1)

فلما جاءت بشارة البراءة من الله تعالى، بشر عائشة رضي الله عنها، وأمر بجلد من صرح بالإفك ثمانين جلدة(2).

وجه الدلالة: يعد الإفك من أعلى مراتب الكذب، وأشده خطرا، لأنَّه يقوم على قلب الحقائق، والتزييف المقصود(3)، وعده الألوسي في كتابه – روح المعاني – أبلغ من الكذب(4). ولذا لما فشل المنافقون في محاولاتهم النيل من رسول الله •، وخابت آمالهم في زعزعة وهزيمة المسلمين، وكان المسلمون يحققون النصر تلو الآخر، لذلك لجأ المشركون إلى إطلاق الإشاعات التي من شأنها التأثير وإلحاق الضرر بالمسلمين، حتى إنَّ بيت النبوة لم يسلم من الافتراء والتشهير،

3- محمد الخضري، **نور اليقين في سيرة سيد المرسلين**، بدون طبعه، مكتبة الرسالة:عمان، ص 110
4- المرجع السابق، ص 122
5- الفتياني، **التفسير الإعلامي لسورة النور**، ص 62، مرجع سابق
6- شهاب الدين محمود الأوسي، **روح المعاني في تفسير القران العظيم والسبع المثاني**، ط 1، ج 18، دار الفكر – بيروت، 1985، ص 111

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فكان التطاول على عرض الصديقة بنت الصديق رضي الله عنهما في عرضها وشرفها وسمعتها، وهذا ليس بالغريب على المنافقين والكفار الذين ما لبثوا أنْ سمعوا بدعوة الحق إلا وناصبوا صاحبها الافتراء تلوا الافتراء(1)، ولم يكتفوا بذلك فقط حتى نالوا من أهل بيته الأطهار الأخيار، وتعامل النبي • مع هذه الحادثة بأسلوبٍ رائع ومثالٍ يحتذ ابتداءً من حسن ظن المسلم بأخيه المسلم، و أنْ يقدم الدليل والبرهان على ما يقول، وعلى المسلم أنْ لا يتحدث بكل ما يسمع، وأنْ يرد الأمر إلى أصحاب الاختصاص.

وروى البخاري من قصة إسلام الطفيل بن عمرو الدوسي أن مشركي قريش بالغوا في تشويه صورة النبي •، وحذروا الطفيل منه • حتى يقال انه وضع القطن في أذنيه حتى لا يسمع، فلما أتى النبي • وجده يتلو القرآن، فجلس واستمع فأسلم على الفور(2).

لذا فإن الشائعات من أسباب تشكل الأزمة الأمنية، خاصة إذا نشأت قي بيئة ومناخ وتوقيت يستقبل ويتأثر بها، وتشكل حالة من الإرباك لدى صانع القرار، في ظل التوتر الذي يسود المجتمع بحثا عن الحقيقة (3).

المطلب الثاني: مميزات الأزمة الأمنية

يمكن أن نقسم الأزمات الأمنية إلى نوعين :

أزمات يمكن التنبؤ به من خلال الأحداث والمعطيات والمعلومات التي تسبق الأزمة، وكذلك يمكن تقدير الأضرار المترتبة عليها .

5- الزيدي، **الحرب النفسية مفاهيم إعلامية وأحكام فقهية**، ص 212 ، مرجع سابق

1- ابن حجر العسقلاني ، **الإصابة في تمييز الصحابة**، بدون طبعه، ج 2 ، دار الكتاب العربي – بيروت – ، ص 217

3 - الخضيري، محسن (2003)، **إدارة الأزمات: منهج اقتصادي إداري لحل الأزمات على مستوى الاقتصاد القومي والوحدة الاقتصادية**، ط 2، القاهرة: مكتبة مدبولي، ص82

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أزمات لا يمكن التنبؤ بها، بسبب السرعة التي تحدث بها، وقد تكون المفاجأة بوقت حدوثها، أو مكانها، أو بهما معا، وبالتالي يصعب تقدير الأضرار الناجمة عنها(1) ، كالكوارث، الطبيعية والبيئية، الخارجة عن فعل الإنسان وإرادته، وتعد المجال الحقيقي، الذي يبرز من خلاله دور القيادة ومقدرتها على احتواء الأزمات وإدارتها ومواجهتها والتعامل معها . ومع هذا فلا بد من التخفيف قدر الإمكان من هول الأزمة، والانقياد لأمر الله تعالى.

ومن أهم مميزات الأزمة الأمنية ما يلي:

أولاً: ضيق الوقت والتهديد.

قال تعالى: (قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَأْكُلُونَ)(2).

وجه الدلالة: فيوسف عليه الصلاة والسلام استعمل الفعل المضارع الذي يفيد الحال والمستقبل، وما ذاك إلا لضيق الوقت، لأن السنين العجاف قد داهمتهم، فلا بد من تكثيف الزراعة، والعمل على مدار الساعة للخروج من الأزمة(3) .

وهنا يتجلى دور القائد في اتخاذ القرار المناسب في اللحظة المناسبة، مع مراعاة القدرات والإمكانات المتوفرة والتي يحاول من خلالها بالخروج من الأزمة(4).

1 - دره، محمد (1997م)، **إدارة الأزمات**، مجلة الفكر الشرطي : الإمارات، المجلد 6، ص 17
2 - سورة يوسف، الآية 47
3 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران**، ج 9، ص 203
4 - الدليمي، محمد (2013م)، **الإعلام وإدارة الأزمات**، ط 1، دار المسيرة : عمان، ص 170

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وتجلت مميزات الأزمة الأمنية في عام الرمادة حيث التهديد، وضيق الوقت، والمفاجأة، فنتيجة لاتساع الفتوحات الإسلامية زمن عمر بن الخطاب • وفي أواخر السنة السابعة عشرا وأوائل السنة الثامنة عشر من الهجرة، تعرضت الدولة الإسلامية في الحجاز إلى أزمة اقتصادية نتيجة انحباس الأمطار، وهلاك الزروع والأنعام، واخرج المسلمون كل ما ادخروه وأصابهم الجوع فسمي ذلك العام بعام الرمادة. (1)

وتمثلت سياسة عمر بن الخطاب بن الخطاب رضي الله عنه في إدارة هذه الأزمة بما يلي:

الاستعانة بالله تعالى واللجوء إليه، والإكثار من الطاعات .

الإكثار من الاستغفار، والدعوة إلى إقامة صلاة الاستسقاء، ومخاطبة الولاة على الأمصار بذلك.

الإكثار من الدعاء والإلحاح فيه، وكان • يقول:(اللهم لا تجعل هلاك امة محمد • على يدي) ،(اللهم لا تهلكنا بالسنين، وارفع عنا البلاء).

أوقف تطبيق حد السرقة لأن شروط إقامته غير متوفرة.

والأزمة تشكل تهديدا مباشرا على الفرد والمجتمع وفي مختلف الجوانب، وذلك لما يرافقها من مظاهر العنف والرعب والاعتداء. (2)

ثانياً: عدم وضوح الهدف منها.

كثير من الأزمات الأمنية لا تتوفر معلومات دقيقة عن القائمين عليها، وأهدافها، والزمان والمكان الذي قد تظهر فيه، فتبدأ سلميةً، وسرعان ما تتداخل عوامل خارجية وداخلية فيصعب التحكم بها،

1 - بن سعد،(2001م) **الطبقات الكبرى**، تحقيق علي محمد، مكتبة الخانجي: القاهرة،ج 3 ، ص 288

2 - الشعلان، فهد (2002م)، **إدارة الأزمات الأسس المراحل الآليات**، ط 2، الرياض : جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ص57.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وتؤثر عليها فتتحول إلى مظاهر من العنف والتخريب، فيزيدها تعقيداً وتتطلب جهوداً كبيرة للسيطرة عليها، ولذا فإن التعامل معها يتطلب بعداً في النظر، وأن تكون القرارات سريعة وحاسمة (1) .

المطلب الثالث: سلطة ولي الأمر في تحديد الحريات وأثرها في الحد من الأزمات الأمنية.

الفرع الأول: مفهوم الحرية.

الحرية لغة: جذرها الثلاثي حرر وحرره: أي أعتقه. والحر من الناس: خيارهم وأشرافهم، والحر: الفعل الحسن (2).

وتعرف الحرية اصطلاحاً بتعريفات منها:

عرفها الجرجاني: هي الخروج عن رق الكائنات، وقطع جميع العلائق.

وعرفها الدريني: المكنة العامة التي قررها الشارع للأفراد على السواء تمكينا لهم من التصرف على خيرة من أمرهم دون الإضرار بالغير(3).

1 - السيد، عليوه (2003م)، **إدارة الوقت والأزمات والإدارة بالأزمات**، دار الأمين : القاهرة، ، ص 81 . جاد الله، محمود (2008م)، **إدارة الأزمات**، دار أسامة :عمان، ص 20

2 - الرازي، **مختار الصحاح**، ج ، ص 55 ابن منظور **لسان لعرب** ج4 ص 182

3 - الجرجاني، علي(1983م)، **كتاب التعريفات**، ضـــبط مجموعة من العلماء، ط1، دار الكتب العلمية :بيروت، ص 86. الدريني، فتحي (2013م)، **خصائص التشريع الإسلامي في السياسية والحكم**، ص 104

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفرع الثاني: ضوابط التعبير عن الرأي وأثره في الحد من الأزمة الأمنية.

الحرية من أهم مقاصد الشريعة الإسلامية، ولا تقيد إلا لسبب مشروع، وضمن ضوابط محددة، والدولة هي الحارسة والحامية للحريات، وبما أن غاية وجود الإنسان على الأرض هي عبادة الله تعالى، لا يتصور مع هذا التكليف الحرية الكاملة، حيث يلزم الإنسان الإقلاع عن الذنوب والمعاصي والمنكرات وشهوات النفس، والأصل في المعاملات الإباحة ما لم يرد دليل يحرم ذلك، والشرع هو أساس كل الرخص، وأساس كل حق فالحريات العامة ثبتت للإنسان بالشرع(1).

وحرية الرأي مستمده من قوله تعالى: {وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ} (2)وقوله تعالى: {وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ)(3) وقوله تعالى:{قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ} (4) ، ولحديث أبي سعيد الخدري أنه • قال: (مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ)(5).

ووجه الدلالة: لقد أعطت الشريعة الحق للإنسان أن يعبر عما يجول في خاطره باللسان أو القلم أو غيرها من وسائل التعبير، وإبداء للنصيحة فيما يحقق به الصالح العام، ويعود على المجتمع بالخير ضمن قواعد الشرع الحنيف، والحرية في الشرع الإسلامي مقصد من مقاصده، وهي أمانة ومسئولية ومقيده بالوازع الديني الذي يضبط سلوكيات الإنسان وأفعاله(6).

وقد قرر المجمع الفقهي الإسلامي الدولي في قراره المتعلق بحرية التعبير مايلي:

المقصود بحرية التعبير عن الرأي: تمتع الإنسان بكامل إرادته في الجهر بما يراه صواباً ومحققاً النفع له وللمجتمع، سواء تعلق بالشؤون الخاصة أو القضايا العام

1 - الدريني، فتحي (1984م)، **الحق ومدى سلطان الدولة في تقييده**، ص 275
2 - سورة آل عمران، الآية 104
3 - سورة آل عمران، الآية159
4 - سورة البقرة الآية، 111
5 - مسلم،**صحيح مسلم**، كتاب الإيمان، باب كون النهي عن المنكر من الإيمان، رقم 49،ج1، ص 69
6 - الدريني، فتحي (2013م)، **خصائص التشريع الإسلامي في السياسية والحكم**، ص 418

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وحرية التعبير عن الرأي حق مصون في الإسلام في إطار الضوابط الشرعية التالية:

أ- عدم الإساءة للغير بما يمس حياته أو عرضه أو سمعته أو مكانته الأدبية مثل الانتقاص والازدراء والسخرية، ونشر ذلك بأي وسيلة كانت.

.ب- الموضوعية ولزوم الصدق والنزاهة والتجرد عن الهوى.

ج- الالتزام بالمسؤولية والمحافظة على مصالح المجتمع وقيمه.

د- أن تكون وسيلة التعبير عن الرأي مشروعة، فلا يجوز التعبير عن الرأي ولو كان صواباً بوسيلة فيها مفسدة، أو تنطوي على خدش الحياء أو المساس بالقيم، فالغاية المشروعة لا تبرر الوسيلة غير المشروعة.

هـ - أن تكون الغاية من التعبير عن الرأي مرضاة الله تعالى وخدمة مصلحة من مصالح المسلمين الخاصة أو العامة..

و- أن تؤخذ بالاعتبار المآلات والآثار التي قد تنجم عن التعبير عن الرأي، وذلك مراعاة لقاعدة التوازن بين المصالح والمفاسد، وما يغلب منها على الآخر.

ز- أن يكون الرأي المعبّر عنه مستنداً إلى مصادر موثوقة وأن يتجنب ترويج الشائعات.

ح- أن لا تتضمن حرية التعبير عن الرأي أي تهجم على الدين أو شعائره أو شرائعه أو مقدساته.

ط- أن لا تؤدي حرية التعبير عن الرأي إلى الإخلال بالنظام العام للأمة وإحداث الفرقة بين المسلمين..

ومعيار حرية الرأي: أن تكون مندرجة تحت مقاصد الشريعة الإسلامية في جلب المصالح ودرء المفاسد، فإذا تجاوزت حرية التعبير الضوابط السابقة، كان له أن يستخدم صلاحياته في تقييد هذه الحرية، إذا رأى في ذلك مصلحة معتبرة شرعا(1).

1 - الدريني، فتحي (1984م)، **الحق ومدى سلطان الدولة في تقييده**، ص 74

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

عن المعرور بن سويد، قال:لقيت أبا ذر بِالربذة، وعليه حلة، وعلى غلامه حلة، فسألته عن ذلك، فقال:إني سابت رجلاً فعيرته بأمه، فقال لي النبي •: (يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ، هُمْ إِخْوَانُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَأَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَأَلْبِسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ) (1)

المطلب الرابع: أثر التعبير عن الرأي في الأزمات الأمنية .

من واجبات الإمام رعاية حقوق أفراد المجتمع في حدود المصلحة، وعدم السماح لأحد بالاعتداء على آخر باسم الحرية، و في إطلاق الحريات باب كبير قد يفضي على الاعتداء على الآخرين، وإثارة الفتن، وتأجيج الأزمات التي تستبيح الدماء والأعراض والأموال وغيرها،قال تعالى:(لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُبِينٌ) (2).

وجه الدلالة: هذا تأديب من الله تعالى بحق من تكلم على أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وما حصل من كلام سيء في حادثة الإفك، ولو كان هذا الكلام قيل على من تكلم عليها فلا يُقبل ولا يليق به، فكيف يقبله لأم المؤمنين. (3).

فإن على المسلم أن يتذكر قول النبي •: (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ)(4)

1 - البخاري،**صحيح البخاري**،كتاب العاق،باب العبيد إخوانكم،رقم2545،ج3،ص149
2 - سورة النور، الآية 12
3 - ابن كثير، إسماعيل (1419هـ) **تفسير القران العظيم**،ج6، ص 25
4 - البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الأدب باب من كان يؤمن بالله واليوم الأخر، رقم 6018، ج8، ص11

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والقاعدة الفقهية: درء المفاسد أولى من جلب المصالح(1).

واليوم ومع تطور التكنولوجيا، وظهور مواقع التواصل الاجتماعي، فإن وسائل الإعلام لها ومن خلال الحرية في التعبير بمختلف الأدوات دور أساسي حشد الرأي العام، وتشكيل اتجاهات مختلفة، وتوجيه اتهامات مباشرة لتحريض الرأي العام ضد الأجهزة الأمنية وبعض قطاعات الدولة، والإعلام عنصراً رئيسيا في إدارة الأزمات، وينظر إليه علي أنه سلاح ذو حدين: فقد يكون الأكثر قدرة علي التوصل لحلول مقبولة ترتضيها الإطراف المعنية، إلا أنه في حالات أخري قد يكون العامل الرئيسي لتطور الأزمة وتعقيدها، وتصعيد حدة الخلافات بين أطراف الأزمة(2).

المبحث الثاني: العلاقة بين إدارة الأزمة الأمنية و السياسة الشرعية

إن من أهم مميزات الشريعة الإسلامية أنها وضعت من الأوامر والنواهي ما يضمـــن سلامة المجتمع من حلول الأزمات على اختلافها، وإذا انحرفت الأمة عن المنهج الرباني حلت بـها الأزمات والكوارث، ومع هذا فإن الشريعة الإسلامية الغراء توجهنا إلى السلوك الذي يمـــكن من خلاله احتواء الأزمات ومعالجتها(3)، فالشريعة الإسلامية رحمة الناس جميعاً، قال تعالى: (وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ) (4) .

1 - السيوطي، جلال الدين (1990م)، **الأشباه والنظائر**، ط 1، دار الكتب العلمية : مصر، ج1، ص 60
2 - مسعود، محمد(2011م) **الإرهاب**، ط1، جامعة نايف للعلوم الأمنية:الرياض، ص 113
3 - الشيخ،سوسن(2003م)، **إدارة الأزمات ومعالجتها في الإسلام**،ط 1 ،دار النشر للجامعات:مصر،ص 182
4 - سورة الإسراء، الآية 82

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الأول: الهدف من إدارة الأزمة الأمنية.

إن تدبير شؤون الأمة هو الهدف الأساسي للنظام الحاكم، كما أن رأس مال الملك هو السياسة، وهي الكفيلة بحقن الدماء، وحفظ الأعراض والأموال، وقمع المفسدين، والحيلولة دون وقوع الاضطرابات والأزمات(1).

ولقد أثبتت الشريعة أنها صالحة لكل زمان ومكان، وهي القادرة على ضبط الأمن، وتحقيق الطمأنينة والاستقرار لأن الله تعالى ربط بين الأمن والإيمان، قال تعالى:(الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ)(2).

وجه الدلالة: إن الذين صدقوا واخلصوا العبادة لله، وابتعدوا عن الشرك، وكل أنواع المعاصي، فهم الأحق بالأمن في الدنيا والآخرة(3).

إن أدارة الأزمة يقع ضمن المفهوم الذي تعنى به السياسة الشرعية، وهو تدبير شؤون الأمة وتحقيق مصالحها، وتتطلب استغلال كافة الإمكانات، وحسن توظيفها في إطار من التنسيق العالي، واستثمار وسائل الاتصالات الحديثة ، بما يساعد على مواجهة الأزمة(4).

وهي جانب تطبيقي واختبار حقيقي لكفاءة ولي الأمر في تحقيق الهدف، ولعل ما فعله • يوم بدر وهو يدعو الله تعالى بالنصر، لدليل على عظم الخطر المترتب على الأزمة، والتهديد المباشر الذي يتطلب الحنكة، واستغلال كافة الإمكانيات والقدرات للخروج من الأزمة بأقل الخسائر، وبالتالي تحقيق مصالح الأمة (5).

والهدف العام لإدارة الأزمة هو توحيد الجهود، وتحقيق أعلى درجة من الاستجابة للظروف والمتغيرات المتسارعة، لهدف درء المفاسد والأضرار الناجمة عنها، و ذلك من خلال :

---

1 - عوده، عبد القادر(1981م)، **الإسلام وأوضاعنا السياسية**، مؤسسة الرسالة : بيروت، ص 83

2 - سورة الأنعام، الآية 82

3 - الطبري، ابن جرير (2001م)، **جامع البيان عن تأويل القران**، ج 9، ص 368

4 - السيد، عليوه (2003م)، **إدارة الوقت والأزمات والإدارة بالأزمات**، ص 13

5 - الدريني، فتحي، (2013م)، **خصائص التشريع الإسلامي في السياسة والحكم**، ، ص 191

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

العمل على تأهيل الطاقات البشرية المدربة على التعامل مع الأزمات في جميع مراحلها .

استثمار الوسائل العلمية المتطورة في المساهمة في مواجهة الأزمة.

تحديد واجبات الأجهزة الأمنية المختلفة للتعامل مع الأزمة، وحسن توظيف الطاقات والإمكانات في إطار التنسيق العالي .

الحد من الآثار السلبية للأزمة، وحماية أفراد المجتمع ، والممتلكات العامة والخاصة .

محاولة الخروج من الأزمة بأقل الخسائر، والعودة إلى الحياة الطبيعية(1).

المطلب الثاني: متطلبات نجاح إدارة الأزمة الأمنية بما يلي.

إن النجاح في السيطرة على الأزمة الأمنية واحتوائها، والتقليل من مخاطرها يعتمد على الإدارة الناجحة لها القائمة على الثقة بالله تعالى وحسن التوكل عليه، واعتماد الأسس العلمية، والقيادات المؤهلة، والمهارات المدربة، وتحديد الأولويات بناء على حسن تقدير الموقف، ووضع الخطط و البدائل للتعامل معها، والصبر والشجاعة، وفتح قنوات الاتصال مع الأطراف المعنية للوصول إلى حلول وقواسم مشتركة تقبل جميع الأطراف، واستثمار جميع وسائل الاتصال(المسجد، الصحافة والإعلام، مواقع التواصل الاجتماعي) بشكل يساهم في احتواء الأزمة والسيطرة عليها.

أولاً: حسن اختيار فريق الأزمة الأمنية.

يعرف فريق الأزمة بأنه: (مجموعة من الأفراد يتم اختيارهم بعناية، ولديهم إمكانيات وخبرات تؤهلهم للتعامل مع الأزمات ومهمتهم استشعار إشارات الإنذار، والتخطيط لمواجهة الأزمات المتوقعة ومتابعة أثار الأزمة) (2) .

1 - السيد، عليوه (2003م)، **إدارة الوقت والأزمات والإدارة بالأزمات**، ص 13

2 - صلاح، منى(1998م)، **إدارة الأزمات**، القاهرة(بدون طبعه)، ص 238

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إن اختيار فريق إدارة الأزمة له دور أساسي في علاج الأزمة واحتواءها، وخاصة قائد فريق الأزمة يجب أن يكون على أساس من المهارة والكفاءة، ولديها القدرة للتعامل مع الأزمات، ويتصف بالصبر والحلم والحنكة وعدم الانفعال والشجاعة والقوة والولاء، وأن يمتلك الصلاحيات باتخاذ القرار المناسب، وكذا فإن فريق الأزمة يجب أن يتصف بالإيمان بالله تعالى، والمحافظة على العبادات، والوفاء بالعهود، ويتمتع بالقيم والأخلاق والبذل والتضحية(1).

ويجب على الفريق تحديد الأهداف التي يسعى لتحقيقها، و تحديد المسؤوليات الملقاة على الأجهزة المعنية لمنع التداخل بينها، والإجراءات الواجب القيام بها حسب الظروف على الواقع، و تحديد الرسائل الإعلامية الموجهة إلى جميع أطراف الأزمة(2).

ولنا في رسول الله • الأسوة الحسنة، حيث يعيش الأزمة مع جميع أفراد الأمة ولا يتميز عنهم بشيء، وكذا كان عمر بن الخطاب في عام الرمادة، حيث اصفر وجهه، وتغيرت حالته، وكان يقول: (كيف يعنيني شأن الرعية، إذا لم يصيبني ما أصابهم) (3)

وهذا ما كان يحرص عليه • في التعامل مع الأزمات ففي الهجرة النبوية المباركة على سبيل الذكر لا الحصر، كان اختيار فريق الأزمة بدقة عالية، وتم توزيع المهام والواجبات حسب القدرات والإمكانات على كل عضو بحيث لا تتداخل مع بعضها، حيث السرية الكاملة في أداء الواجب، في أجواء من الطاعة والتضحية بالنفس والمال(4).

---

1 - الشيخ، سوسن(2003م)، **إدارة الأزمات ومعالجتها في الإسلام**، ص 56و 192

2 - المرجع السابق، ص 72

3 - ابن الأثير(1965م)، **الكامل في التاريخ**، دار صادر:بيروت، ص55

4 - الشيخ،سوسن(2003م)، **إدارة الأزمات ومعالجتها في الإسلام**،ص82

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

قال تعالى: (قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ)(1)

وجه الدلالة: فصفة الأمانة، وتحمل المسئولية والقوة في الشخصية من أهم صفات القائد الناجح(2).

لا يظهر القائد قائدًا إلا عند الأزمات، والقائد الناجح هو الذي يسعى إلى الابتكار ونشر الطمأنينة والتفاؤل لاحتواء الأزمة، وفي الأزمات يتبين معدن القائد ومستوى إنجازه، حيث يبحث الناس عمن يقودهم، ويحتاجون ذلك بشدة، والقيادة الرشيدة يكتبها التاريخ وتنقش على صفحاته(3) .

قال تعالى: (فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ)(4).

وجه الدلالة: فاللين في القول مفتاح الداعية للدخول إلى عقول المدعوين و قلوبهم، وهي من أسباب التفاف حول القيادة، وهي صفة من صفاته •، وهناك أوقات بحاجة إلى الشدة في التعامل معها، فالحكمة إتباع اللين في المعاملة، فإذا لم تجدي فلا بد من استخدام الشدة، وذلك عند ظهور المنكرات وإقامة العقوبات والتعامل مع الأعداء، وكما يقولون:لكل مقام مقال، ولكل حادثة حديث(5) .

والإدارة الناجحة المتمثلة في الانضباطية واتخاذ القرار السليم في الوقت المناسب، وتوحيد الجهود، والشورى، ومراعاة الاعتبارات، واحترام المشاعر هي العنصر الأساسي للنجاح في إدارة أي أزمة (6)، وحديث الرسول •: (كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ) (7)، يمثل دعوة إلى تحمل المسئولية كل على من هو دونه، وهو ما يحاسب عليه الإنسان يوم القيامة.

---

1 - سورة القصص، الآية 26

2 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران**، ج 9، ص 203

3 - التميمي، محمود (2016م)، **إرشاد الأزمات**، ط1، طباعة مركز ديبونو لتعليم التفكير، ص 135

4 - سورة آل عمران، الآية 159

5 - الموسى، عبد الله (1403هـ)، **أسباب نجاح الدعوة الإسلامية في العهد النبوية**، رسالة ماجستير جامعة محمد بن سعود الإسلامية – السعودية، ص 278

6 - التميمي، محمود (2016م)، **إرشاد الأزمات**، ص135

7 - سبق تخريجه،ص 14

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والانفعال يؤدي إلى التشويش واتخاذ القرارات غير الصائبة(1)، عن أبي هريرة • قال: قال رسول الله •: (لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الغَضَبِ) (2).

ثانياً: تقدير الموقف.

إن كل أزمة أمنية لها ظروفها على أرض الواقع، ولا يجوز التعامل مع كل الأزمات الأمنية بنفس الأسلوب ومن أجل تقدير الموقف بشكل دقيق، لا بد من جمع المعلومات وتحليلها وبناء القرارات على أساسها، قال تعالى: (قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ)(3) .

وجه الدلالة: (الذين يعلمون) هم الذين ينتفعون بعلمهم، ويعملون به، فأما من لم ينتفع بعلمه فهو بمنزلة من لم يعلم، لذا لا بد من الأخذ بالمعطيات على أرض الواقع، من أجل اتخاذ القرار المناسب(4).

ومن الأمثلة في التاريخ الإسلامي على حسن تقدير الموقف، ما فعله • عندما أسس الدولة الإسلامية في المدينة المنورة في كتابة الوثيقة التي كانت بمثابة دستور حدد فيها علاقة المسلم مع المسلم، والمسلم مع غير المسلم، وهذا يدل على حسن التدبير وتقدير الموقف. (5)

وكذا ما فعله • يوم فتح مكة بعدما تمكن من أعداءه، وكيف عفا عنهم، مما دفع الكثير منهم إلى إعلان إسلامه. (6)

---

1 - التميمي، محمود (2016م)، **إرشاد الأزمات**، ص 137

2 - البخاري،**صحيح البخاري**،كتاب الأدب،باب الحذر من الغضب،رقم 6114،ج8،ص28

3 - سورة الزمر، الآية 9

4 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران**، ج15، ص 240

5 - البوطي، **فقه السيرة مع موجز لتاريخ الخلافة الراشدة**،ج1 ، ص 150

6 - المرجع السابق ،ج 1 ، ص 282

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وهذا ما أكد عليه الجويني حيث يقول: (إن صف الدين عن الأقذار وانتقض عن الشوائب والبدع والأهواء كان حقا على الإمام أن يراعهم بنفسه ورقبائه بالأعين) (1)، وهذا فيه إشارة إلى أجهزة الرصد والمراقبة، للتأكد من دقة المعلومات وتحليلها، ورصد المواقف المختلفة، لاتخاذ قرارات سليمة تساهم في علاج الأزمات الأمنية واحتوائها (2).

ثالثاً:التفاؤل والثقة بنصر الله تعالى .

لا ينظر إلى الأزمات التي تحل بالأمة على أنها شر، بل قد يكون فيها الخير، قال تعالى: (وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ)(3).

وجه الدلالة: فهذه حقيقة يقررها المولى تعالى إن الشدة من علامات الفرج، ومن أهم ما يمتاز به المنهج الإسلامي في علاج الأزمات هو البعد الإيماني للذي يتمثل بالتعبئة المعنوية لمواجهة الأزمة الأمنية، وتحويلها من محنة إلى منحة بقوة الإيمان، والتوكل على الله (4).

إن أي أزمة تتعرض لها الدولة لا بد وأن تحمل في داخلها بعض الإيجابيات، فهي تنقيح للقيادات، وفرصة للتغيير، وتطبيق عملي للخطط والدراسات، وفريق إدارة الأزمة هو القادر على تحويل الأزمة من المحن إلى المنح، فهي كير المؤمن- بمعنى تنفي خبثها لتخرج طيبها -، فإما أن يخرج ذهبا أو خبثا(5).

مما لاشك فيه أن أي أزمة يمر بها الإنسان، كما أن لها سلبياتها، لا تكاد تخلو من إيجابيات ناتجة عنها، والأزمة الأمنية كواحدة من تلك الأزمات التي يعيشها الإنسان، فإن لها سلبيات وإيجابيات ويمكن أن نعد من ايجابياتها ما يلي :

1 - الجويني، عبد الملك (1401هـ)، **غياث الأمم في التياث الظلم**، ص174
2 - الرازم، عزا لدين (1995م)، **التخطيط للطوارئ وإدارة ألازمات في المؤسسات**، دار الخواجا :عمان، 1995م، ص 33
3 - سورة آل عمران، الآية 139
4 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران**، ج4، ص 217
5 - الفيومي، احمد (1985م)، **المصباح المنير**، المكتبة العلمية: بيروت، ص 26

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أنها تعطي فرصة للتغيير، من خلال إتاحة ظهور قيادات جديدة قد تكون مؤهلة، ولديها القدرة على التعامل الحكيم مع الأزمة الأمنية .

تحفز أجهزة الإنذار المبكر (التنبؤ) (1).

وقد أشار القران الكريم إلى هذه الحقيقة في قوله تعالى: (وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) (2) وقوله تعالى: (فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا) (3)

وجه الدلالة: الإنسان قد يحب شيئاً ويكون شراً كبيراً، وقد يكره شيئاً يكون فيه خيراً كثيراً، وهذا يشمل الأمور عامة، والله تعالى هو الأعلم بصلاح أحوالنا، وهو مقدر الأمور(4).

إن الإنسان قد يقع له شيء من الأقدار المؤلمة، والمصائب الموجعة، التي تكرهها نفسه، فربما جزع، أو أصابه الحزن، وظن أن ذلك المقدور هو الضربة القاضية، لآماله وحياته، فإذا بذلك المقدور منحة في ثوب محنة، وعطية في رداء بلية، وفوائد لأقوام ظنوها مصائب، والعكس صحيح، فكم من إنسان سعى في شيء ظاهره خيرٌ، واستمات في سبيل الحصول عليه، وبذل الغالي والنفيس من أجل الوصول إليه، فإذا بالأمر يأتي على خلاف ما يريد.

وهذا مما يملأ القلب طمأنينة وراحةً، و يدفع القلق الذي يعصف بحياة كثير من الناس، بسبب قدر من الأقدار المؤلمة .

فالكون كله مسير بأمر الله تعالى وإرادته، وهو الذي يبتلي الإنسان والأمم بما شاء.

---

1 - احمد، علا (1984م)، **إدارة الأزمات – إصدارات بميك**، تعريب علا احمد، ص 103

2 - سورة البقرة، الآية 216

3 - سورة النساء، الآية 19

4 - ابن كثير، إسماعيل (1419هـ)، **تفسير القران العظيم**، ج 1، ص 428

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

رابعاً: التعاون و التنسيق بين جميع الجهات المعنية في إدارة الأزمة.

التعاون من المبادئ الأساسية في الشريعة الإسلامية، والأصل في التعاون أن يكون على أعمال الخير لا على أعمال الشر وإشعال الفتن والاضطرابات، قال تعالى: (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى)(1) .

وفي الحديث قال •: (وَاللهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ) (2)

وجه الدلالة: الحديث يحث على السعي في قضاء حوائج المسلمين لما لها من فضل وأجر عظيم، وأنها سبب لاستمداد العون من الله تعالى(3) .

وهذا ما أكده ابن خلدون في مقدمته: (الاجتماع ضروري للإنسان) ، فلا تستقيم الحياة إلا بالتعاون(4) .

وعرف التويجري التنسيق بأنه: أعمال محكمة التخطيط المسبق، تنظم من خلالها إجراءات تقوم بها مؤسسات لتحقيق هدف معين، تجنباً لتداخل الاختصاصات .

وهناك فرق بين التعاون والتنسيق، فالتعاون يقوم على التقاء مجموعة من الأفراد أو المؤسسات للقيام بأعمال محددة بطريقة طوعية، بينما التنسيق فهو وظيفة تحكمها وتوجهها لوائح وقوانين، وترتب عليها القيام بعمل معين لتحقيق هدف محدد.

1 - سورة آل عمران، الآية 2

2 - مسلم، **صحيح مسلم**،كتاب الذكر، باب فضل الاجتماع على تلاوة القران،رقم2699،ج 4،ص 2074

3 - النووي، أبو زكريا(1392هـ)، **المنهاج شرح صحيح مسلم**، ج17، ص 21

4 - ابن خلدون ،**المقدمة**،دار نهضة مصر: القاهرة، ج 1،ص 341

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والهدف من التنسيق منع الازدواج في أداء الواجبات، ومنع تداخل الاختصاص وتوفير الوقت والجهد والنفقات، ومن معوقات التنسيق ضعف قنوات الاتصال وتضارب الأدوار، وحتى يكون التنسيق فعالا لا بد من تحديد الهدف، وإشراك العاملون في أداء المهمة في وضع الخطط، والعمل على توفير الإمكانات البشرية والمادية، وهذا يساهم في نجاح إدارة الأزمة الأمنية (1).

والتنسيق يتم من لحظة ظهور بوادر الأزمة، ومروراً بالخطط والأوامر، ويستمر خلال التنفيذ وصولاً إلى انتهاء الأزمة (2).

وما قام به • في الهجرة النبوية المباركة في جميع مراحلها، من توزيع الأدوار على الصحابة، وكذلك ما فعله • عندما دخل مكة فاتحا في السنة الثامنة للهجرة، كان قد جهز الجيش جيداً من أجل دخول مكة من جميع الجهات، خير دليل على أهمية تنسيق الجهود من اجل تحقيق الأهداف المرجوة.

خامسا :الشجاعة.

وهي خلق لابد أن يتوافر في عظماء الرجال، وعلى رأسهم أنبياء الله ورسله عليهم الصلاة والسلام الذين أختارهم ربّ العالمين لحمل رسالاته، وتبليغها للناس فهي تعني قوة القلب عند نزول المصائب، وتوالي الخطوب، وعند وجوب إظهار الحق وتبيينه للناس، والشجاعة ليست مرادفةً للقوة، فالقوة أمر ينصرف إلى الجسد، أما الشجاعة فمناطها القلب، لذلك قد يكون المرء ضعيف الجسد، ولكنه أكثر الناس شجاعةً، وقد يحدث العكس فيكون أقوى الناس جسدًا ولكنه خائر القلب مهزوم الفؤاد، قال تعالى: (الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ) (3).

1 - التويجري، صـــالح (2018م)، **الكوارث والأزمات التخطيط الاســتعداد الإدارة**، ط 1، مكتبة العبيكان : السعودية، ص 185

2 - الشهراني، سعد (2005م)، **إدارة عمليات الأزمة الأمنية**، ط1، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية : الرياض، ص 36. كامل، عبد الوهاب (2003م)، **سيكولوجية إدارة الأزمات**، دار الفكر :عمان، 2003 م، ص 78

3 - سورة أل عمران، الآية 173

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وجه الدلالة: وقال ابن كثير نزلت في غزوة حمراء الأسد بعد غزوة أحد، و من أعظم درجات الشجاعة أن تقف للظالم فتنهاه عن ظلمه، لا يخوفنّك بطشه وسلطانه، لا تخشى إلا الله، ولا تفكر إلا في مرضاته، ومن الشجاعة أن يتراجع المرء عن رأيه إن وجد غيره أفضل، وتلك فضيلة لا يتحلى بها إلا القليل من الناس، وفي كثير من الغزوات كان الصحابة رضوان الله عليهم إذا اشتد الوطيس احتموا برسول الله • (1) .

والحقيقة أن الشجاعة هي القائدة إلى الأمام، وهي سرّ بقاء البشر، واستمرار الحياة وعمران الأرض، وهي من صفات الكمال والجمال، وامتاز بها سيدنا محمد • حيث تمثلت قمة الشجاعة في الجهر بالحق امام الغطرسة التي كانت تتعامل بها قريش مع المسلمين(2) .

يقول أنس •: كَانَ النَّبِيّ • أَحْسَنَ النَّاسِ، وَأَشْجَعَ النَّاسِ، وَلَقَدْ فَزِعَ أَهْلُ المَدِينَةِ لَيْلَةً، فَخَرَجُوا نَحْوَ الصَّوْتِ، فَاسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ اسْتَبْرَأَ الخَبَرَ، وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عُرْيٍ، وَفِي عُنُقِهِ السَّيْفُ، وَهُوَ يَقُولُ: (لَمْ تُرَاعُوا، لَمْ تُرَاعُوا) ثُمَّ قَالَ: (وَجَدْنَاهُ بَحْرًا) أَوْ قَالَ: (إِنَّهُ لَبَحْرٌ) يعني: الفرس(3).

وبالشجاعة يتحقَّق للمرء ما لا يتحقَّق بدونها، وبها يستطيع أنْ يُضحّي بماله ونفْسه، وهذه أعلى مراتب الشجاعة؛ كما قال أبو بكر الصديق لخالد بن الوليد رضي الله عنهما: (احرِص على الموتِ، تُوهب لك الحياة)(4).

إن عامل الزمان والمكان، والتهديد الناجم عن الأزمة الأمنية، يتطلب السرعة في الشجاعة باتخاذ القرار المناسب.

1 - ابن كثير، إسماعيل (1419هـ)، **تفسير القران العظيم**، ج 2، ص 144
2 - الصلابي، علي(2008م) **السيرة النبوية عرض وقائع وتحليل أحداث**، ط 7، دار المعرفة:بيروت، ص 210
3 - البخاري،**صحيح البخاري**،كتاب الجهاد والسير،باب الحمائل وتعليق السيف،رقم 2908،ج4 ،ص 39
4 - الشافعي، أبي البقاء (2008م)، **لامية العجم**، تحقيق جميل عويضه ، ص64

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إن وقوفه عليه الصلاة والسلام في وجه الشرك والمشركين يدعو إلى الحق، ولا يـــحيد عنه ولا يتراجع، على الرغم من شدة العدو، وكثرة عدده وعَتاده، وشِدة عنـــــاده، و كثـــــــرة الاغراءات حتى غلَب الحق باطلهم، و دانَت رقاب العرب كلها لهذا الدين، يعد من اعظم مواقف الشجاعة، وكذا الحروب، حيث كان يتقدم الجنود، ويثبت إذا اشتد الموقف وفر من حوله، مثلمـــا حدث يوم حنين؛ إذ وقَف على بغلته والناس يفرون عنه، وأبو سفيان بن الحارث آخذ بزمامها، (1)ورسول الله عليه الصلاة والسلام يقول: (أنا النبي لا كَذب، أنا ابن عبدالمطلب) (2).

سادساً: التوعية الأمنية.

إن تنمية الحس الأمني لدى فئات المجتمع المختلفة إنما يتم من خلال وسائل تلقي المعلومات المختلفة، والتي يجب أن تمتاز بالمصداقية والموضوعية وتحمل المسؤولية، وهذا يتطلب:

الاهتمام بالخطاب الديني، وعلى الدعاة والخطباء أن يتذكروا دائما أنهم يحملون رسالة الأنبياء في نشر الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهو واجب عظيم يتطلب القيام بأداء أمانة الكلمة، ويجب أن يواكب الخطاب الديني التطورات، والخروج من الجمود بحيث يتناسب مع الزمان والمكان والواقع، فما يصلح لزمان أو مكان ما قد لا يصلح لزمان أو مكان آخر، وهذا يتطلب فهم عميق ونظرة موضوعية، ومراعاة لمآلات الأمور، وأن يكون خطاب دينيا معتدلا قائما على النصوص الشرعية، والحوار والإقناع يساهم في احتواء الأزمات الأمنية لا في تأجيجها، ولا بد أن يراعي المقاصد العامة للشريعة الإسلامية في معالجة الظواهر السلبية داخل المجتمع .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الإعلام الناجح هو الذي يستطيع التنبؤ بحدوث الأزمة قبل ووعها، وذلك من خلال المعلومات التي يصل إليها وتحليلها، ومعرفة ردود الفعل ونبض الشارع (1).

ويعتبر الإعلام من أنجع واقوي الوسائل التي تساهم في تطهير المجتمع من مظاهر الانحراف الفكري أو السلوكي، وذلك من خلال إشاعة ونشر منهج الوسطية والاعتدال، وتشجيع الحوار البناء، وهو عنصر أساسي في تفاعلات الأزمات، و الأداة التي تحرك مختلف الأزمات سلباً أو إيجابا ، لما له من دور كبير في التأثير على تكون الرأي العام، ويمكن أن يساهم بشكل كبير في احتواء الأزمة، والحد من استفحالها من خلال الحديث عن المآلات السلبية، والأضرار التي يمكن أن تنج عنها (2).

كما ولها دور كبير في إدارة الأزمة ومعالجتها، من خلال إعادة توجيه المعلومات ضمن تقارير وبرامج مختلفة لتشكيل رأي عام، يؤثر على السياسة العامة داخل البلاد يساهم في علاج الأزمة (3).

إذاً يتضح لنا أن الإعلام الناجح ربما يكون أول من يتنبأ بحدوث الأزمة، وإذا ما حدثت فإن له دور كبير في مواجهتها والحد من أثارها، ولا يمكن لإدارة الأزمة الاستغناء عن دور الإعلام واستغلاله بما يخدم المصالح العامة، ويحد من تداعياتها (4).

سابعاً: الصبر.

الصبر مطية لا يظل راكبها، والصبر والنصر متلازمان، وهو طريق لمضاعفة الثواب الأجور والفرح في الدنيا والآخرة، قال تعالى:(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)(5)، والصابر تناله معية الله تعالى، والنجاة من كيد الأعداء، قال تعالى: (وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا) (6).

---

1 - صـــلاح، مها (2012م)، **الإعلام الجديد وإدارة الأزمات**، ورقة عمل في ملتقى الإعلام الأمني ودوره في الأزمات :عمان، ص 2 وما بعدها

2 - عسيري، مصطفى (2007م)، **سياسات الإسلام في التعامل مع الفتن المعاصرة**، ص 271

3 - محمد الخطيب، **كيف تؤثر وســائل الإعلام في دراســة النظريات والأســاليب**، مكتبة العبيكان : الســعودية، ص32.

4 - الشعلان، فهد (2002م)، **إدارة الأزمات الأسس المراحل الآليات**، ص 41

5 - سورة أل عمران، الآية 200

6 - سورة أل عمران، الآية 120

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وجه الدلالة: يرشدنا الله تعالى إلى أن السلامة من شر الأشرار، وكيد الفجار، إنما يكون بالصبر والتوكل على الله، فما شاء الله كان ، وما لم يشأ لم يكن، ومن توكل على الله كفاه(1).

والدنيا هي دار الشقاء والتعب، قال تعالى: (لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي كَبَدٍ)(2).والصبر على مشاق الحياة نور وضياء كما أخبر •: (وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ)(3)،وهو مفتاح الفرج لكل الابتلاءات والأزمات التي تعترض الإنسان في حياته، وعلى الإنسان أن لا يسخط ولا يجزع، إنما يصبر ويحتسب ويستعن بالله ويلجأ إليه (4).

الأزمات التي تحل بالإنسان ما هي إلا نوع من المصائب التي تستوجب الصبر، وهي تمحيص للذنوب ورفعة للدرجات والأمر أولاً وأخيراً بيد الله، قال تعالى:(وَإِذْ نَجَّيْنَاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ يُذَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ)(5). وقوله تعالى: (وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا)(6)، وقوله تعالى : (وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ)(7).

المبحث الثالث: دور التخطيط الإستراتيجي في إدارة الأزمة الأمنية.

التخطيط الإستراتيجي في إدارة الأزمة الأمنية يعد العامل الأساسي لنجاح إدارة الأزمة الأمنية،وخير دليل على ذلك ما فعله يوسف عليه الصلاة والسلام، في الخطة التي استمرت لمدة خمسة عشرا عاما، لمواجهة الأزمة الاقتصادية في عصره، وهذا يدل على أهمية التخطيط الإستراتيجي لمواجهة الظروف الطارئة(8).

---

1 - ابن كثير، إسماعيل (1419هـ)، **تفسير القران العظيم**، ج 2، ص 94
2 - سورة البلد، الآية 4
3 - مسلم، **صحيح مسلم**،كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء، رقم 223، ج 1، ص 203
4 - المنجد، محمد (2009م)، **الصبر**، ط 1، مجموعة زاد : السعودية، ص 30 وما بعدها
5 - سورة البقرة، الآية 49
6 - سورة الأحزاب، الآية 38
7 - سورة العنكبوت، الآية 3
8 - الشيخ، سوسن(2003م)، **إدارة الأزمات ومعالجتها في الإسلام**،ص182

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الأول: مفهوم التخطيط.

التخطيط لغةً: خط بالقلم بمعنى كتب، والخطة بالكسر:الأرض التي يختطها الرجل لنفسه وهو يعلم عليها علامة بالخط ليعلم أنه اختارها لبينها داراً (1).

ويعرف التخطيط اصطلاحاً بعدة تعريفات منها:

قيل هو: محاولة التنبؤ بما سيكون عليه الحال في المستقبل، وإعداد التدابير واتخاذ الأعمال الضرورية لمواجهة هذه الظروف، وتحقيق الأهداف(2).

وقيل هو: التفكير الهادئ ، والدراسة الواعية لكل عمل يريد الإنسان أن يقوم عليه ، ويسير في خط واضح المعالم، محدد المراحل ، بين الأهداف ، معلوم الوسائل(3).

والتخطيط الإسلامي: هو عمل جماعي، يعتمد على منهج فكري عقدي يؤمن بالقدر، ويتوكل على الله لتحقيق الهدف الشرعي لوجود الإنسان، وهو عبادة الله وعمارة الأرض(4).

المطلب الثاني:أهمية التخطيط الاستراتيجي على إدارة الأزمة .

تكمن أهمية التخطيط بما أكرم الله تعالى به الإنسان من نعمة العقل والتفكير، قال تعالى: (وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ)(5).

1 - الرازي، زين الدين (1999م) **مختار الصحاح**، ط 5، المكتبة العصرية : بيروت، ص 158
2 - البنا، عبد الباسط (1985م)، **التخطيط ـ دراسة في مجال الإدارة الإسلامية**، ط1، القاهرة، ص 29
3 - محمد، كمال(1982م)، **خصائص مدرسة النبوة**، دار الشروق : جده، ص 13
4 - البنا، عبد الباسط (1985م)، **التخطيط ـ دراسة في مجال الإدارة الإسلامية**، ص 85
5 - سورة الأنفال، الآية 60

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وجه الدلالة: الاستعداد بحاجة إلى التخطيط الإداري والعسكري لمواجهة الظروف المتوقعة(1).

ومن اجل تحقيق مصالح الأمة وأهدافها العليا لا بد من استشراف المستقبل، والتخطيط الاستراتيجي: هو الذي يعنى بوضع الأهداف والوسائل التي يمكن من خلالها الوصول إلى الغاية المنشودة، وهي محاولة احتواء الأزمات قبل وقوعها، والحد من أثارها السلبية في حال وقوعـها، وذلك باستثمار الطاقات البشرية المدربة والمؤهلة، واستغلال القدرات والإمكانات المتاحة للتعامل مع الظروف الطارئة (2).

وللتخطيط دور أساسي في درء المفاسد والأضرار، وذلك من خلال محاولة السيطرة على الأزمات قبل وقوعها، واحتواءها والتقليل من أثارها إذا ما وقعت، والعمل على تأهيل المنحرفين وإرشادهم إلى جادة الصواب(3).

كما أن التخطيط يساهم في استشراف المستقبل، والتنبؤ بالأحداث بناء على المعلومات والقواعد العلمية، والأساليب الحديثة (4).

فمعرفة المشكلة وتقدير الصعوبات، يساهم إلى حد كبير في احتواء الأزمة والسيطرة عليها ، وتشكيل فرق متخصصة لمواجهة الأزمات يشعر المواطن بالأمن على نفسه ومستقبله، كما أن هناك جهود حثيثة لمعالجة الأزمات المتوقعة، والتخطيط يحفظ للعباد دينهم وأنفسهم وعقولهم وأموالهم(5).

ومن أهم الواجبات التي يقع على الدولة الاهتمام بها التخطيط السليم، والتنبؤ لما سيحدث، واستشراف المستقبل من خلال الاعتبار مما حدث في الماضي، وعدم تضييع الفرص المتاحة، قال تعالى: (فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَار)(6).

---

1 - ابن كثير، إسماعيل (1419هـ)، **تفسير القران العظيم**، ج4، ص73

2 - الغزاوي، نجم (2009م)، **أثر التخطيط الاســـتراتيجي على إدارة الأزمة**، بحث مقدم للمؤتمر العلمي الدولي السابع، جامعة الزرقاء الخاصة : الأردن، ص 14

3 - كشك، جاد الله (1985م)، **المنظمات وأسس إدارتها**، ط1، المكتب الجامعي الحديث : الإسكندرية، ص 42

4 - خميس، موسى (1990م)، **مدخل إلى التخطيط**، ط 1، دار الشروق :عمان، ص42

5 - الردادي، ســعد (1988م)، **التخطيط الأمني للمهام المرحلية والعمليات الطارئة**، رســالة ماجســتير : المركز العربي للدراســات الأمنية، الرياض ص 47 . بلتاجي، محمد (2003م)، **الجنايات وعقوباتها في الإســلام وحقوق الإنسان**، ط 1، دار السلام: القاهرة، ص 16

6 - سورة الحشر، الآية 2

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إن التنبؤ بمسار الأزمة، واستشراف المستقبل، ووضع الاحتمالات من أهداف القيادة الإستراتيجية للأزمة الأمنية، ولتحقيق ذلك لا بد من مراعاة ما يلي:

تحقيق أعلى درجة من الاستجابة السريعة للظروف والمتغيرات.

تحديد دور الأجهزة المعنية بمواجهة الأزمة.

تحليل البيانات، ورسم السيناريوهات المتوقعة .

تحديد نقاط القوة والضعف.

توفير القدرات العلمية والإمكانات المادية.

احتواء تداعيات الأزمة وأثارها السلبية(1).

المطلب الثالث: عناصر التخطيط الاستراتيجي.

أولاً: الأخذ بالأسباب والتوكل على الله.

يرتبط التخطيط الاستراتيجي بأمرين:

أولاً: الأخذ بالأسباب والتوكل الله تعالى، لأن التوكل على الله غذاء روحي يساهم في التغلب على بوادر الخوف من المستقبل، وهو الذي يعطي المسلم الأمل في التغلب على جميع الأزمات، قال تعالى: (وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ)(2)، وعلمنا • أهمية الأخذ بالأسباب في جميع مراحل سيرته العطرة، ابتداء من الإعداد والتدريب، والأخذ بالشورى، والكتمان والسرية، والتمويه على الأعداء، والصبر وغيرها

1 - الأســـمري، عبد العزيز (2015م)، **القيادة الإســـتراتيجية ودورها في درء الأزمات**، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية : الرياض، ص2

2 - سورة الطلاق، الآية 3

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانياً: تحديد الهدف، والهجرة النبوية المباركة كانت مثالاً في التخطيط الدقيق، ولم تكن ضرباً من الفوضى في جميع مراحلها، فالهدف محدد وهو إيجاد مناخ مناسب يحتضن الدعوة الإسلامية، والنبي • اعد العدة، واخذ بالأسباب ثم توكل على الله فكانت الهجرة النبوية الحدث الذي غير مجرى التاريخ، ونقلت الأمة من مرحلة الضعف إلى مرحلة القوة، وكانت بداية تأسيس الدولة الإسلامية في المدينة المنورة. (1)

ثانياً: الاستعداد.

المقصود بالاستعداد هو: الجاهزية الأمنية لمواجهة الظروف الطارئة(2)، قال تعالى: (وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ)(3).

وجه الدلالة: أن الله تعالى يأمرنا بإعداد آلات الحرب، وحسب طاقاتهم، والتدريب على الرماية، وركوب الخيل، وفي هذا إشارة بوجوب الاستعداد لمواجهة الأخطار المتوقعة، من خلال استغلال الإمكانات البشرية والمادية(4).

من الأمور الأساسية التي يجب أن تحرص عليها الدولة، الاستعداد باتخاذ كافة الإجراءات والأساليب الكافية للوقاية من الأزمات، من خلال إشارات الإنذار المبكر، لأنه من الصعب أن تمنع وقوع شيء لم تتنبأ أو تنذر باحتمال وقوعه، ويدخل في الاستعداد وضع الخطط وتطبيقها للتأكد من القدرة على تنفيذها.

وحث عليه الصلاة والسلام على الاهتمام بالقوة الجسمانية، وممارسة الرياضة البدنية، و إتقان استخدام السلاح بمداومة التدريب عليه ، و القوة الجسمانية تؤدي إلى قوة التحمل،

1 - البوطي، **فقه السيرة مع موجز لتاريخ الخلافة الراشدة**،ج1، ص232
2 - الشهراني، سعد (2005م)، **إدارة عمليات الأزمة الأمنية**، ص36
3 - سورة الأنفال الآية، 60
4 - ابن كثير، إسماعيل (1419هـ)، **تفسير القران العظيم**، ج4 ،ص 73

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقد أمر رسول الله عليه الصلاة والسلام بالتدريب الجيد للرماية حيث قال: (ألا إن القوة الرمـي، ألا إن القـوة الرمي، ألا إن القوة الرمي) المراد بهذا كله التمرن على القتال والتدرب ، والتحذق فيه ، ورياضة الأعضاء بذلك (1).

ثالثاً: التفكير والاعتبار.

التخطيط السليم لا يكون إلا بعد بذل الكثير من النشاطات العقلية، حيث أمر الله تعالى في كتابه بالتدبر وإعمال العقل، قال تعالى: { إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ} (2)، وعاب الله تعالى على الذين يهملون عقولهم، قال تعالى: {إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ}(3).

قال تعالى: {وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ}(4) وقد يكون إهمال العقل سبب للعذاب..

1 - النووي،ابو زكريا(1392هـ) **المنهاج شرح صحيح مسلم**، رقم 1917،ج 13،ص 64
2 - سورة الروم الآية، 24
3 - سورة الأنفال الآية، 22
4 - سورة الملك الآية، 10

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ولقد قص الحق سبحانه وتعالى العديد من القصص للعبرة والتعلم، والاستفادة من تجارب الأمم السابقة، حيث بين الحق سبحانه وتعالى أسباب سقوط الأمم السابقة، وكيفية الخروج من الأزمات التي حلت بها، ففي القران سر سعادة الإنسان، وفي السنة الشريفة العلاج الناجع لكل الابتلاءات والأزمات، والكمال بالدين لا يتحقق إلا إذا عملنا بالسياسة الشرعية في المجالات الدينية والدنيوية(1)،والشريعة لا تمنع من الاستفادة من تجارب الآخرين إذا لم تعارض نصا،

ولا بد من البحث عن أسباب هلاك الأمم، وما نزل بها عندما حادت عن المنهج القويم، وسنن الله في هذا الكون يمكن أن يقاس عليها مع اختلاف الزمان والمكان، قال تعالى:(وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ)(2) .

وما حدث لليهود في زمن النبي • على الرغم مما ظنوا في أنفسهم من المنعة والقوة، وأن حصونهم ستمنعهم من رسول الله • ، فنزل قول الله تعالى بعد أن خرجوا من حصونهم:(فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ) (3). فاستقرار المجتمعات وشعورها بالأمن لا يتم إلا من خلال الإيمان بالله تعالى (4).

---

1 - ابن فرحون، إبراهيم (1986)، **تبصـــره الحكام في أصـــول الأقضـــية ومناهج الأحكام**، ط2، مكتبة الكليات الأزهرية، ج 2، ص 115

2 - سورة الأعراف، الآية 96

3 - سورة الحشر، الآية 2

4 - احمد، فرح،(2006م) **التداول الحضاري في القران الكريم**، الهيئة العامة لقصور الثقافة:مصر،ص 82

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الرابع:

المراحل التي تمر بها الأزمة الأمنية إدارة الأزمة الأمنية

المبحث الأول: التدابير الوقائية في الشريعة الإسلامية في إدارة الأزمة الأمنية.

المطلب الأول: مفهوم التدابير الوقائية.

المطلب الثاني: التدابير الوقائية في الشريعة الإسلامية في إدارة الأزمة الأمنية قبل وقوعها.

أولاً: العقيدة والعمل الصالح وأثرهما في الحد من الأزمة الأمنية.

ثانياً: تنمية الوازع الديني والأخلاق وأثرهما في الحد من الأزمة الأمنية.

ثالثاً: الاستعداد والحذر وأثرهما في الحد من الأزمة الأمنية.

رابعاً: استشراف المستقبل الأمني والتخطيط له وأثرهما في الحد من الأزمة الأمنية.

خامساً: العدالة وأثرها في الحد من الأزمة الأمنية.

المبحث الثاني: التدابير العلاجية في الشريعة الإسلامية في إدارة الأزمة الأمنية .

المطلب الأول: التدابير العلاجية في الشريعة الإسلامية في إدارة الأزمة الأمنية أثناء وقوعها

أولاً: التفاوض وأثره في علاج الأزمة الأمنية.

ثانياً: التعبئة المعنوية وأثرها في علاج الأزمة الأمنية.

ثالثاً: التدرج في استخدام القوة وأثره في علاج الأزمة الأمنية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

رابعاً: الاستفادة من تجارب السابقين وأثرها في الحد من الأزمة الأمنية.

خامساً: لزوم جماعة المسلمين وأثره في علاج الأزمة الأمنية.

سادساً: الحذر من الشائعات وأثرها في علاج الأزمة الأمنية.

سابعاً: واجب المسلم في الأزمة الأمنية.

ثامناً: الفتوى وأثرها في الأزمة الأمنية

المطلب الثاني: التدابير العلاجية في الشريعة الإسلامية في إدارة ما بعد الأزمة الأمنية.

أولاً: الاستسلام لقضاء الله وقدره وأثرهما في علاج الأزمة الأمنية.

ثانياً: فتح باب التوبة والعفو وأثرهما في علاج الأزمة الأمنية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الرابع: المراحل التي تمر بها إدارة الأزمة الأمنية

الأزمات الأمنية لا تولد من فراغ، ويمكن أن نقول أنها تمر في ثلاث مراحل النحو التالي:

مرحلة ما قبل وقوع الأزمة الأمنية.

مرحلة وقوع الأزمة الأمنية.

مرحلة ما بعد وقوع الأزمة الأمنية.

المبحث الأول: التدابير الوقائية في الشريعة الإسلامية في إدارة الأزمة الأمنية.

إن وجود السلطة ضرورة من ضرورات الدين، ولا يستقيم وجود المجتمع بدونها، ومن أهم واجباتها اكتشاف الأسباب والعوامل المسببة للأزمات ومحاولة احتواءها قبل استفحالها، والتحكم في مسارها، والحد من خسائرها(1).

والتدابير الوقائية تخاطب كل فرد في المجتمع لتحصينه من الوقوع في المحظورات، والانحراف عن سواء السبيل، وهي بمثابة خط الدفاع الأول التي تعتمد عليه الشريعة الإسلامية بما تميزت به من استشراف المستقبل، وذلك للحد من العنف والسلوك العدواني تجاه الآخرين(2).

1 - محمود، مصطفى (1996م)، **الأبعاد السياسية لمفهوم الأمن في الإسلام**، المعهد العالمي للفكر الإسلامي – القاهرة، ص 338

2 - القطان، مناع (1980م)، **اثر الإيمان والعبادات في مكافحة الجريمة**، مجلة الريادة، مطابع الهلال السعودية، العدد 4، ص 43

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الأول: مفهوم التدابير الوقائية.

التدابير لغةً: التدابير جمع تدبير، وجذرها دبر، ودبر للأمر يدبره تدبيرا بمعنى: اعتنى به ونظمه وأداره، والتدبر يأتي بمعنى: التفكر، والتدبير بالأمر: أن ننظر إلى ما يؤول إليه عاقبته(1) .

التدابير اصطلاحاً: لا تختلف عن المعنى اللغوي(2) .

والوقائية من الوقاية بمعنى: الحفظ والحماية(3) .

المطلب الثاني: التدابير الوقائية في الشريعة الإسلامية في إدارة الأزمة الأمنية قبل وقوعها.

إن من عظمة هذا الدين لا ينتظر الأزمات إلى حين وقوعها، إنما يسعى إلى منع نشؤ أسبابها قبل وقوعها، لذا فإن الشريعة الإسلامية تميزت بمنهج متميز من خلال التدابير الوقائية التي من شانها مواجهة الأزمة الأمنية قبل وقوعها أجملها بما يلي(4):

أولاً: العقيدة والعمل الصالح وأثرهما في الحد من الأزمة الأمنية

إن غرس العقيدة الإسلامية المعتدلة البعيدة عن الغلو والتطرف في قلوب الناس من أهم التدابير الوقائية في إدارة الأزمة الأمنية قبل وقوعها، فهي أساس الشريعة وبدونها لا تتحقق مقاصد الشريعة، وهناك صلة وثيقة بين العمل الصالح والإيمان،قال تعالى:(الَّذِينَ آَمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ) (5).

---

1 - ابن منظور، جمال الدين (1414هـ)، **لسان العرب**، ط 3، دار صادر : بيروت، ص273

2 - أبو جيب، سعدي(1988 م)، **القاموس الفقهي لغة واصطلاحا**، ط 2، دار الفكر :دمشق، ج 2، ص 128

3 - الجرجاني، علي (1983 م)، **التعريفات**، ط 1، دار الكتب العلمية : بيروت، ص 43

4 - الشهراني، سعد(2005م)، **إدارة عمليات الأزمة الأمنية**، ط 1، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية : الرياض، ص 64

5 - سورة الأنعام، الآية 82

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وجه الدلالة: أن قوم إبراهيم عليه الصلاة والسلام استمر بهم الضلال والمكابرة إلى أن القوا إبراهيم علية الصلاة والسلام في النار بسبب العقيدة الفاسدة، وهنا يتضح أثر العقيدة على سلوك الإنسان، فالشرك بالله تعالى والعياذ بالله يدفع الإنسان إلى ارتكاب المعاصي، وعلى العكس من ذلك فمن استقام على عقيدة الإيمان بالله تعالى، فإنه يستحق أن يعيش آمناً في الدنيا و يأمن عذاب الله تعالى في الآخرة(1).

كما أن الغاية من إرسال الرسل إرساء العقيدة في نفوس الناس، ولقد حذر الله تعالى من اتباع دين غير دينه، قال تعالى:(وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ (55) أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يَا حَسْرَتَا عَلَى مَا فَرَّطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ وَإِنْ كُنْتُ لَمِنَ السَّاخِرِينَ) (2)، فالإنسان يوم القيامة يتحسر على ما صدر منه من تقصير في حق الله تعالى.

فالعقيدة الصحيحة لها دور كبير لا يمكن لغيرها من القيام به فبها تزال الأحقاد والضغائن، وهي سبب لتأليف القلوب، فهي التي جمعت الأوس والخزرج بعد عقود من الصراعات، وأغلقت ملف الثار،وهي التي جعلت الأنصار يستقبلون المهاجرين ويتقاسمون ما يملكون. (3)

ومن الأمثلة على أثر العقيدة على المجتمع الحالة التي كانت تعيشها الأمة العربية قبل الإسلام، من عبادة الأصنام والأوثان والخرافات، والاستعباد وعدم المساواة والقوي يأكل الضعيف، وضياع الحقوق والظلم وغيرها من المظاهر، جاءت العقيدة الإسلامية لتصحح المفاهيم، وتحرر الإنسان من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد، وفي فتح مكة خطب • قائلاً:(إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَفَخْرَهَا بِالْآبَاءِ , مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ , وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ , النَّاسُ بَنُو آدَمَ , وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ) (4).

---

1 - بن عاشور، **التحرير والتنوير**،ج7،ص 332

2 - سورة الزمر ، الآيتان 55-56

3 - الصلابي،علي، **السيرة النبوية**،ج 1 ، ص 288

4 - سنن الترمذي، باب مناقب اهل الشام واليمن، رقم 3956،ج6،ص 229، وقال الترمذي: حسن صحيح

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والمقصود بعبية الجاهلية: أي كبرها وتعاظمها، فالعقيدة الإسلامية إذا استقرت في قلب المؤمن جعلت منه نفسا مطمئنة، هادئ البال، لا يرى الحياة الدنيا إلا سوق يتزود منه للآخرة، فيتمثل مكارم الأخلاق لأنها الميزان الحقيقي للتفاضل بين الناس، ويتخلص من كل مظاهر الشرك، وأمراض القلوب، وهمه دائما الحصول على مرضاة الله تعالى. (1).

والعمل الصالح تظهر أثاره من خلال العلاقة الايجابية بين الإنسان وأخيه الإنسان، وعلاقة الإنسان بمجتمعة، فالإنسان حينما ينمو الإيمان في قلبه تنضبط أفعاله وسلوكياته، فلا يعتدي على الآخرين، لأنه يعلن أنه سيحاسب على كل صغيرة وكبيرة (2)، قال تعالى:(وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا)(3) .

وجه الدلالة: تأكد الآية الكريمة على حرمة دم المؤمن، من خلال تغليظ العقوبة عليه عند الله تعالى يوم القيامة(4)، فجرائم القتل والإفساد في الأرض هي من المنكرات التي حذر الله تعالى منها، لأنها تمثل اعتداء مقاصد الشريعة الإسلامية، وتتسبب في إيذاء الأبرياء.

وأما القلوب التي ترتبت على التشدد والغلو، فمن السهل عليها إغفال الرقابة الإلهية، ومن الممكن ارتكاب المحظورات(5)، قال تعالى: (لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ)(6) .

---

1 - المباركفوري، **تحفة الاحوذي شرح جامع الترمذي**،ج 9، ص 110

2 - خليل، عماد الدين (1985م)، **القيادة والسلطة في التاريخ الإسلامي**، ط 1، مكتبة النور : مصر، ص

3 - سورة النساء، الآية 93

4 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران**،ج 5،ص 335

5 - سورة المائدة الآية 28

6 - الريسوني، احمد(1992م)، **نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي**، ط 2، الدار العالمية للكتاب: الرياض، ص 146

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والعمل الصالح سبيل إلى سعادة المسلم في الدنيا والآخرة، والعمل السيئ سبب الضنك وقسوة القلب، وتشتته وظلمته(1)، قال تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ }(2) وقال تعالى: {وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ}(3) .

وجه الدلالة: قال البغوي الفحشاء: ما قبح من الأعمال، والمنكر ما لا يعرف من الشرع(4).

إذاً فالعقيدة هي المسيطرة على سلوك الإنسان، وأداة رئيسية في غرس المفاهيم والقيم السليمة في الفرد، فالتنشئة الصحيحة لها دور بارز في محاربة كل أشكال العنف(5) ، قال تعالى: {وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ}(6).

وجه الدلالة: ورجح الجصاص أن مقصود دعاء إبراهيم : أن يمنحهم الله نعمة الأمن والسلامة بمنع القتل عنهم(7).

1 - الجوزية، ابن القيم (1973م)، **الوابل الصـــيب في الكلام الطيب**، تحقيق عبد القادر الارنؤوط، دار البيان: دمشق، ص 69

2 - سورة البقرة، الآية277

3 - سورة العنكبوت، الآية 45

4 - البغوي، أبو محمد(1989م)، **معالم التنزيل في تفســير القران**، تحقيق محمد النمر، ط1، دار طيبة :الرياض، ج، ص247

5 - أبو عريبان، منى(2016م)، **تدابير الدولة للوقاية من الجريمة دراســة فقهية**، رســالة ماجســتير، الجامعة الإسلامية :غزة، ص 50

6 - سورة إبراهيم، الآية 35

7 - الجصاص، احمد (1994م)، **أحكام القران**، ط 1، دار الكتب العلمية : بيروت، ج1، ص 97

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانياً: تنمية الوازع الديني والأخلاق وأثرهما في الحد من الأزمة الأمنية

يعتبر الوازع الديني خط الدفاع الأول لأفعال الإنسان وأقواله، ويمكن تحقيق ذلك من خلال الأسرة والمدرسة والمسجد والإعلام، وأثر الوازع الديني في التحكم في تصرفات الإنسان اكبر من تأثير وازع السلطان المتمثل في العقوبات، ومن هنا فإن تعميقه قي نفوس الأمة من أهم الواجبات الموكولة للحاكم، وإذا لم يضبط الوازع الديني سلوكيات الإنسان وجب عليهم استعمال الوازع السلطاني(1)، وفي هذا يقول عثمان بن عفان •:(إن الله يزع بالسلطان ما لا يزع بالقران)(2).

قال دراز على الأمة وحدها تقع مسؤولية حفظ النظام ومنع الظلم(3)، وفي تنميته تتحقق قوة الإرادة، ومقاومة اليأس والقنوط، ويساهم في تماسك المجتمع واستقراره، وتعميق روابط المحبة والاحترام بين أبنائه(4).

والإيمان طريق النجاة، وبه يتحقق الأمن، قال تعالى: {وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ}(5) .

وجه الدلالة: تدعو الآية الكريمة إلى الابتعاد عن البدع والمحدثات، والتمسك بالطريق الذي سلكه السلف الصالح، والتزام جماعة المسلمين التي هي سبيل النجاة(6).

1 - ابن عاشور، الطاهر(2004م)، **مقاصد الشريعة الإسلامية**، وزارة الأوقاف : قطر، ج 3، ص 392

2 - ابن باز، عبد العزيز (1974 م)، **حكم الإســـلام في زعم أن القران متناقض**، الجامعة الإســـلامية :المدينة المنورة، ج1، ص 7

3 - دراز، محمد (1998م)، **دستور الأخلاق في القران**، ط 10، مؤسسة الرسالة: بيروت، ص 429

4 - دراز، محمد(1952م)، **كتاب الدين**، دار القلم : بيروت، ص 92 وما بعدها

5 - سورة الإنعام، الآية 153

6 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران**، تحقيق احمد البردوني، ط2، دار الكتب المصـــرية: القاهرة، ج 7، ص247

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ولأهميته كان الخلفاء يطلبون النصيحة فلما بويع أبو بكر • بالخلافة بعد بيعة السقيفة وهي أولى الأزمات الأمنية التي حدثت بعد رحيل النبي• فاجتمعت الأنصار في سقيفة بني ساعده لملئ فراغ القيادة بعد وفاة النبي • ، ثم التحق بهم نفر من المهاجرين، فكان الإجماع من الصحابة رضوان الله عليهم بعد مشاورات استمرت لمدة يومين على ان يكون ابا بكر • خليفة المسلمين فتكلم أبو بكر • ، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال:(يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي قَدْ وُلِّيتُ عَلَيْكُمْ وَلَسْتُ بِخَيْرِكُمْ، فَإِنْ ضَعُفْتُ فَقَوِّمُونِي، وَإِنْ أَحْسَنْتُ فَأَعِينُونِي، الصِّدْقُ أَمَانَةٌ، وَالْكَذِبُ خِيَانَةٌ، الضَّعِيفُ فِيكُمُ الْقَوِيُّ عِنْدِي حَتَّى أُزِيحَ عَلَيْهِ حَقَّهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَالْقَوِيُّ فِيكُمُ الضَّعِيفُ عِنْدِي حَتَّى آخُذَ مِنْهُ الْحَقَّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَا يَدَعُ قَوْمٌ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا ضَرَبَهُمُ اللَّهُ بِالْفَقْرِ، وَلَا ظَهَرَتْ - أَوْ قَالَ: شَاعَتِ - الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ إِلَّا عَمَّهُمُ الْبَلَاءُ، أَطِيعُونِي مَا أَطَعْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِذَا عَصَيْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَلَا طَاعَةَ لِي عَلَيْكُمْ، قُومُوا إِلَى صَلَاتِكُمْ يَرْحَمْكُمُ اللَّهُ). (1)

والهدف من ذلك تحقيق مقاصد الشريعة، وحماية المجتمع من الفتن والمصائب والأزمات، قال تعالى:{وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ} (2)

وجه الدلالة: يحذر الله تعالى عباده المؤمنين من أن الفتن إذا وقعت فإنها تعم المسيء وغيره، ولا يخص بها أهل المعاصي(3).

1 - ابن راشد، معمر (1303هـ)، **جامع معمر بن راشد**، ط 2، المكتب الإسلامي:بيروت، ج11، ص 336

2 - سورة الأنفال، الآية 25

3 - ابن كثير، إسماعيل (1419هـ)، **تفسير القران العظيم**، ج4، ص 32

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وتعد الأخلاق الإسلامية هي صمام الأمان لحفظ المجتمعات، فالأخلاق الحسنة لها دور ايجابي قي التأثير على سلوك الإنسان، وصلاح أفعاله مرتبط بصلاح أخلاقه، قال تعالى:(أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ، تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ)(1) .

وجه الدلالة: إن عمل المؤمن الصالح، وقوله الطيب، كشجر النخيل، لا يزال يرتفع، والتالي فإن أخلاقة الحسنة من أهم التدابير التي تساهم في حفظ المجتمع، وتحقق الأمن والاستقرار(2).

وفي الحديث عن ابن مسعود • أنه • قال: (إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ، إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ) (3)، وهذا فيه تهديد ووعيد، وله نظائر في كتاب الله تعالى: (اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ)(4) ومكارم الأخلاق هي من قواعد النظام السياسي في الإسلام(5).

ويقع على عاتق الأسرة دور كبير في غرس القيم الإيمانية، والمبادئ الإسلامية التي يتربى عليها الفرد داخل الأسرة، والتي غالبا ما تترك أثر كبير في وجدان الطفل، وتؤثر على سلوكياته أمام الآخرين(6) .

ثالثاً: الاستعداد والحذر وأثرهما في الحد من الأزمة الأمنية

الاستعداد والحذر يتطلب نظام إنذار مبكر، ونظام رقابة ومصادر معلومات، وإعداد الخطط والفرضيات المحتملة، وتحديد المسؤوليات، وعملية مراجعة وتقويم لكل المراحل(7)، قال تعالى: (وَدَخَلَ الْمَدِينَةَ عَلَى حِينِ غَفْلَةٍ مِنْ أَهْلِهَا) (8) .

---

1 - سورة إبراهيم، الآيتان 24-25

2 - ابن كثير، إسماعيل (1419هـ) **تفسير القران العظيم**، ح4 ،ص 422

3 - البخاري،**صحيح البخاري**،كتاب الإيمان،باب الحياء من الإيمان،رقم3488 ،ج 4،ص 171

4 - سورة فصلت، الآية 40

5 - العنبري، خالد (2004م)، **فقه السياسة الشرعية في ضوء القران والسنة وأقوال السلف**، ط 1، دار المنهاج: مصر، ص53

6 - يالجن، مقداد(1987م)، **التربية الإسلامية ودورها في مكافحة الجريمة**، مطابع الفرزدق: الرياض، ص 32

7 - الشهراني، سعد(2005م)، **إدارة عمليات الأزمة الأمنية**، ط 1، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية – الرياض، ص 64

8 - سورة القصص، الآية 15

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وجه الدلالة: ذكر ابن عباس رضي الله عنهما أنه دخل في منتصف النهار متخفياً، بعيداً عن أعين الناس من باب الحذر(1) .

و قال تعالى: (وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ}(2) وقال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوِ انْفِرُوا جَمِيعًا}(3).

وجه الدلالة: يأمرنا الله تعالى بإعداد وسائل القوة على اختلافها وتهيئتها للمستقبل، ورجح الرازي: أن المقصود بالعدو هم المنافقون، لأنهم الأخطر على المسلمين فهم يتربصون ظهور المصائب والابتلاءات, ويسعون لنشر الفوضى بين المسلمين(4) .

وطبق ذلك • عمليا في بيعة العقبة الثانية، فإذا مضى ثلث الليل خرج الصحابة الذين قدموا للقاء الرسول • من رحالهم، يتسللون حتى اجتمعوا في الشعب عند العقبة، فجاء رسول الله • ومعه عمه العباس ولا يزال على شركه، إلا إنه أحب أن يحضر أمر ابن أخيه ويوثق له(5).

ولنا أيضاً في رسول الله • المثل الحذر والاستعداد، من خلال رحلة الهجرة النبوية المباركة، في جميع مراحلها إلى أن وصل إلى المدينة المنورة(6)، وتتجلى أهم مظاهر الحذر من خلال الاعتراف بالخطأ، ووضع الخطط والبرامج الوقائية التي تصون المجتمع على اختلاف فئاته من الانحراف والتطرف، وفتح قنوات الحوار، ونشر ثقافة الرأي والرأي الآخر، ويدخل في الحذر وضع الحراسات اللازمة، وتسيير الدوريات المختلفة، واستعراض القوة الأمنية .

---

1 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران**، ج 13، ص 259

2 - سورة الأنفال، الآية 60

3 - سورة النساء، الآية 71

4 - الرازي، الفخر(2004م)، **مفاتيح الغيب – التفسير الكبير**، دار الكتب العلمية – بيروت، ج 15، ص 500

5 - ابن هشام، عبد الملك (1995م)، **سيرة النبي صلى الله عليه وسلم**، تحقيق مجدي السيد، ط 1، دار الصحابة للتراث: طنطا، ج 2، ص 465

6 - البوطي، محمد (1426هـ)، **فقه السيرة مع موجز لتاريخ الخلافة الراشدة**، ط 25، دار الفكر : دمشق، ص 132

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ويدخل في الحذر اختيار الوقت المناسب لتنفيذ الأعمال الأمنية، قال تعالى: (قَالُوا يَا شُعَيْبُ مَا نَفْقَهُ كَثِيراً مِمَّا تَقُولُ وَإِنَّا لَنَرَاكَ فِينَا ضَعِيفًا وَلَوْلَا رَهْطُكَ لَرَجَمْنَاكَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ) (1) .

وجه الدلالة: فقد كان ضعيف البصر، ولم يمنعهم من رجمه إلا خوفهم من أهله وعشيرته التي يستند عليها(2).

كما أن تفعيل دور أفراد المجتمع وتنمية الحس الأمني هو من باب الحذر، قال تعالى:(وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ)(3)، وكان • إذا خرج بغزو أقام عدد من الصحابة يحرسون المدينة(4) .

حيث كان عبد الله بن مسعود • في عهد أبو بكر • يتولى ذلك، وفي عهد عمر • كان يتولى ذلك بنفسه ومعه مولاه اسلم(5) .

ويقع على عاتق ولي الأمر أن يتفقد رعيته بين الحين والأخر، لأن في ذلك قمع لمظاهر الاضطراب، ويساهم في تحقيق هيبة الدولة، كما أن في تفقد الرعية معرفة حوائجهم وأحوالهم ويحقق الأمن للمحكوم والحاكم(6) .

---

1 - سورة هود، الآية 91

2 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران**، ج 9، ص 91

3 - سورة المائدة، الآية 2

4 - الكتاني، محمد (بدون)، **نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الإدارية**، تحقيق عبد الله الخالدي، ط2، دار الأرقم : بيروت ج 1، ص 261

5 - ابن سعد، محمد (1990م)، **الطبقات الكبرى**، ج3، ص 282

6 - محمود، مصطفى (1996م)، **الأبعاد السياسية لمفهوم الأمن في الإسلام**، ص 349

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وهيبة الدولة لها أثر كبير في حفظ الأمن والاستقرار، وأكد الله تعالى ذلك عندما تحدث عن بني النضير والمنافقين، فهم يخافون من المسلمين أكثر من خوفهم من الله تعالى(1)، قال تعالى: {لَأَنْتُمْ أَشَدُّ رَهْبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنَ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ} (2) وقوله تعالى: {سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَمَأْوَاهُمُ النَّارُ وَبِئْسَ مَثْوَى الظَّالِمِينَ}(3) وفي الصَّحِيحِ أَنَّ النَّبِيَّ • قَالَ: (نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ بَيْنَ يَدَيْ مَسِيرَةِ شَهْرٍ) (4) .

وجه الدلالة: أي كَانَ سَبَبُ إِلْقَاءِ الرُّعْبِ فِي قُلُوبِهِمْ إِشْرَاكَهُمْ بالله تعالى، فلا أحد يعارض هذا الدين إلا قذف الله في قلبه الرعب(5).

وأشار القران الكريم إلى جواز البحث والتفتيش في سورة يوسف، وهذا من باب الحذر بقوله تعالى: (فَبَدَأَ بِأَوْعِيَتِهِمْ قَبْلَ وِعَاءِ أَخِيهِ ثُمَّ اسْتَخْرَجَهَا مِنْ وِعَاءِ أَخِيهِ) (6) .

وكذلك ما جاء في البخاري في قصة الضغينة: التي أرسلها حاطب ابن أبي بلتعة إلى قريش يخبرها بعزم النبي • على فتح مكة، ووضعت الرسالة في ضفائر شعرها، وأمر الرسول • علي والزبير رضي الله عنهما بإحضارها، بعد أن اخبره الله تعالى بذلك، وعاد كلًا من علي والزبير رضي الله عنهما بالرسالة لرسول الله • الذي استدعى حاطبَا لمواجهته بالأمر، ومعرفة سبب هذه الخيانة، ومع هذا فإن التفتيش له ضوابطه(7).

---

1 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران**، ج 18، ص35

2 - سورة الحشر، الآية 13

3 - سورة آل عمران، الآية 149

4 - مسلم،**صحيح مسلم**،،كتاب المساجد ،رقم 521،ج 1،ص 370

5 - ابن عاشور، الطاهر(2004م)، **مقاصد الشريعة الإسلامية**، ص 255

6 - سوره يوسف، الآية 76

7 - الأمين، محمد (2010م)، **الرقابة الإدارية في العهد الراشدي**، ط 1، دار الكتب العلمية: بيروت، ص114

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

رابعاً: استشراف المستقبل الأمني والتخطيط له وأثرهما في الحد من الأزمة الأمنية.

التخطيط الإسلامي هو: (التفكير والتدبر بشكل فردي وجماعي في أداء عمل مستقبلي مشروع، مع ربط ذلك بمشيئة الله تعالى، ثم بذل الأسباب المشروعة في تَحقيقه، مع كامل التـــوكل والإيمان بالغيب فيما قضى الله وقدره على النتائج) (1)

وأشار القران الكريم في كثير من الآيات إلى التخطيط واستشراف المستقبل منها، قوله تعالى: (وَقَالَ الْمَلِكُ إِنِّي أَرَى سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعَ سُنْبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي رُؤْيَايَ إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ ، قَالُوا أَضْغَاثُ أَحْلَامٍ وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ الْأَحْلَامِ بِعَالِمِينَ، وَقَالَ الَّذِي نَجَا مِنْهُمَا وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ أَنَا أُنَبِّئُكُمْ بِتَأْوِيلِهِ فَأَرْسِلُونِ، يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعِ سُنْبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ لَعَلِّي أَرْجِعُ إِلَى النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ، قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَأْكُلُونَ، ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تُحْصِنُونَ، ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ)(2).

وجه الدلالة: فسر يوسف عليه الصلاة والسلام الحال التي ستكون السنوات السبع القادمة، وما هو المطلوب منهم، فلا بد من الاستعداد والادخار، وترشيد الاستهلاك، وهذا يدل على أهمية التعامل مع الواقع، والتخطيط للمستقبل(3).

ومن الأمثلة التطبيقية العملية و القولية التي تبين أهمية التخطيط، منها على سبيل الذكر لا الحصر قوله •: (لاَ يُلْدَغُ المُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ) (4).

1 - المطيري، حازم(**التخطيط في الإدارة الإسلامية**)، رسالة ماجستير، ص 76

2 - سورة يوسف، الآيات 43-49

3 - السعدي، عبد الرحمن (2000م)، **تفسير السعدي**، تحقيق عبد الرحمن معلا، ط 1، مؤسسة الرسالة : بيروت، ج 1، ص 848

4 - البخاري،**صحيح البخاري**،كتاب الأدب،باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين،رقم 6133،ج8،ص 31

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وجه الدلالة: وهذا يدل على أهمية الاتعاظ ، وأخذ العبرة من الماضي، وعدم تكرار الأخطاء(1).

والتخطيط فن التعامل مع المستقبل، وهو أول مراحل العملية الإدارية، ويتضمن تحديد الأهداف وتقييمها واختيار المناسب، وتحديد الجداول الزمنية لها، من أهم الواجبات التي يقع على الدولة لاهتمام بها التخطيط السليم، والتنبؤ لما سيحدث، واستشراف المستقبل من خلال الاعتبار مما حدث في الماضي، وعدم تضييع الفرص(2).

واليوم ظهر التخطيط بعيد المدى في العصر الحديث كعلمٍ يُدرس في الجامعات، ويُعتمد كأداة لرسم ملامح المستقبل، بهدف التعامل مع القادم الجديد بواقعية، فوضع الخطط المناسبة يساهم في احتواء الأزمة قبل استفحالها، فالبحث عن الحلول من واجبات ولي الأمر(3).

قال تعالى: (وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا)(4) .

وجه الدلالة: يخبر الله تعالى أن أكثر الناس من طباعهم حب الرذيلة، ومخالفة الأوامر، ولو أطاعوا الله تعالى لسعدوا في الدنيا والآخرة(5).

وفقه التوقع ينطلق من واقع الأمة ومستقبلها، واستنباط الأحكام الفقهية، مما يجعلها قادرة على التعامل مع كل جديد، وفق قواعد الشرع، ويعتبر الأحناف من المكثرين في هذا الجانب، وكان أبو حنيفة يقول: (نستعد للبلاء قبل نزوله، فإذا وقع عرفنا الدخول فيه والخروج منه) (6)، فهم يقولون به بناءً على علة الفتن، ووجود القرائن، وهذا العلم يقوم على استشراف المستقبل، والاستفادة من تجارب الأمم السابقة، والاقتداء بالرسول •.

---

1 - العسقلاني،ابن حجر(1379هـ)، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**،دار المعرفة: بيروت، رقم 6133،ح 10،ص 529

2 - جبر، غريب(2009م)، **التخطيط الاستراتيجي لتطوير الأداء**، دار السحاب: القاهرة، ص173

3 - المنجد، محمد(2009م)، **التوكل**، ط 1، مجموعة زاد – السعودية، ص 14

4 - سورة النساء، الآية 66

5 - ابن كثير، إسماعيل (1419هـ)، **تفسير القران العظيم**، ج 2، ص311

6 - أبو زهره،، محمد(1945م)، **أبو حنيفة حياته وعصره وآراؤه الفقهية**، ط 2، دار الفكر العربي : مصر، ص 259

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والهدف من ذلك تجنب المخاطر، وهذا يتطلب المهارة والعلم والإدارة، وهنالك الكثير من النصوص في القران الكريم والسنة الشريفة التي تحدثت عن استشراف المستقبل، فقصة يوسف عليه الصلاة والسلام في علاج الأزمة الاقتصادية، والحوار الذي دار بين سيدنا محمد وموسى عليهما الصلاة و السلام في فرضية الصلاة في رحلة المعراج، وسؤال الله التخفيف إلا ليعلمنا ضرورة استشراف المستقبل، و اخبر الله تعالى بزوال مملكة فارس، والروم، وفتح القسطنطينية، وكذا الدعاء ما هو إلا وسيلة لجلب المنافع ودفع المضار، وما أمره صلى الله عليه وسلم بالاستخارة عند العزم على أمر ما إلا نوع من استشراف المستقبل(1) .

خامساً: العدالة وأثرها في الحد من الأزمة الأمنية

العدل صفة من صفات الله تعالى، أقام بها السموات والأرض، وهو أساس الملك، ووسيلة التقدم والعمران، العدل نور لصاحبه في الدنيا والآخرة، والظلم ظلمات يوم القيامة، وقد نهى النبي عن الظلم بجميع أنواعه، وحذر من دعوة المظلوم، ومن العدل إنصاف المظلومين في كل مكان، وإعطاء كل ذي حق حقه، وعدم الجور أو الاعتداء على حقوق الآخرين، ودفع الظلم، وتحقيق العدالة هدف رئيسي من أهداف الشريعة الإسلامية، وهي عامل أساسي في استقرار المجتمعات، والظلم المحرك لكثير من الصراعات، وقد يتطور إلى المواجهة والعنف(2).

قال تعالى:{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا }(3) .

1 - ابن تيمية، تقي الدين (1995م)، **مجموع الفتاوى**، مجمع الملك فهد : السعودية، ج11، ص 315

2 - العنبري، خالد (2004م)، **فقه السياسة الشرعية في ضوء القران والسنة وأقوال السلف**، ط 1، دار المنهاج: مصـــر، ص 52 .أبو عوف، إبراهيم(1999م)**درء النزعات من منظور إســـلامي**، ط1، مطابع المحدود : السودان، ص 67

3 - سورة النساء، الآية 135

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وجه الدلالة: فالمطلوب من المسلم أن يكون عادلاً ولو على نفسه وأقاربه، وأن يبتعد عن الظلم وإتباع الهوى(1) .

وعن أبي هريرة • عن النبي • قال:(سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ فِي ظِلِّهِ، يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَادِلٌ) (2) .

وجه الدلالة: الإمام العادل الذي يتبع أمر الله تعالى ويضع كل شيء موضعه من غير إفراط ولا تفريط، من الأصناف السبعة الذين يظلهم الله في ظله يوم القيامة، وهذا يدل على أهمية ومكانة وأجر الإمام العادل في الإسلام،، إمام نصب ليرعى مصالح المسلمين، ويرفع شأنهم، فسار بينهم بالقسطاس المستقيم، وانتصف للمظلوم من الظالم، ولم يخش ضعيف من جوره، ولم يطمع قوي في جاهه وسلطانه(3).

قال الماوردي: (هي من القواعد التي تصلح بها الدنيا وتنتظم أحوالها فهو يبعث على الطاعة وتعمر به البلاد) (4).

وقال ابن تيمية: (إذا أقيم أمر الدنيا بالعدالة قامت، وإذا لم تقم بالعدل لم تقم) (5)، وتحكيم منهج الوسطية والاعتدال، وهي من أهم ضمانات اللازمة لاستمرار الأمن والاستقرار، وتمثل نقطة الأمن والبعد عن الأخطار.

---

1 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران**، ج 5، ص 410

2 - البخاري،**صحيح البخاري**،كتاب الأذان،باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة، رقم 660،ج1،ص 333

3 - العسقلاني،ابن حجر(1379هـ)، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**،ج2، ص 145

4 - الماوردي، أبو الحســـن(1988م)، **أدب الدنيا والدين**، تحقيق محمد فتحي، ط 1، الدار المصـــرية اللبنانية: القاهرة، ص 119

5 - ابن تيمية، تقي الدين (1995م)، **مجموع الفتاوى**، ج28، ص 146

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وذكر الماوردي في أدب الدنيا والدين أن بعض الحكماء قال: (إن الأمن اهنأ عيش، والعدل أقوى جيش، والخوف يقض الناس عن مصالحهم، ووضع قواعد ستة فيها ضمان الاستقرار وهي دين يتبع، وسلطان قاهر، وعدل شامل، ورحب دار، وأمل فسيح، وأمن عام)(1).

والعدالة هي أساس نظام الأمم، والله تعالى يقيم الدولة العادلة وان كانت غير مسلمة، ولا يقيم الظالمة وإن كانت مسلمة(2).

المبحث الثاني: التدابير العلاجية في الشريعة الإسلامية في إدارة الأزمة الأمنية

انتهجت الشريعة الإسلامية منهجاً فريداً في المحافظة على المجتمع، حيث حرصت على مواجهة الأزمة الأمنية قبل وقوعها، وإثناء وقوعها، وبعد وقوعها، وفيما يلي أهم التدابير العلاجية في الشريعة الإسلامية في إدارة الأزمة الأمنية:

المطلب الأول: التدابير العلاجية في الشريعة الإسلامية لمواجهة الأزمة الأمنية أثناء وقوعها

إن علاج أي أزمة يتطلب معرفة أسبابها ، وتحليلها مما يساهم على حد كبير في تقرير العلاج النافع لها، ومن الوسائل التي اخذ بها الشرع الحنيف لعلاج ومواجهة الأزمة الأمنية أثناء وقوعها ما يلي:

1 - الماوردي، أبو الحسن(1988م)، **أدب الدنيا والدين**، ص 102
2 - ابن تيمية، تقي الدين (بدون)، **الحسبة في الإسلام**، ص 7

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أولاً: التفاوض وأثره في علاج الأزمة الأمنية

التفاوض هو محاولة إنهاء الأزمة عن طريق فتح الحوار بين جميع الأطراف منعا لتدهور الحالة الأمنية(1)،وهذا ما أكده الجويني: على أن منع المبادئ أهون من قمع التمادي، وفي ذلك إشارة إلى الوقاية من الفساد قبل استفحاله(2).

هو أحد الوسائل المتاحة للتعامل مع الأزمة الأمنية سواء في المرحلة الوقائية أم المرحلة العلاجية، والتفاوض ليس دليلا على الضعف، وإنما الهدف الخروج من الأزمة بأقل التكاليف والخسائر، وتفادي انفلات الأزمة وعدم السيطرة عليها، كما أن التفاوض قد يفرض نفسه في كثير من الأزمات الأمنية، لاستحالة الحل الأمني بسبب الخسائر الفادحة التي قد تنجم عنها، وأهم ما يميز التفاوض:

الحصول على معلومات عن الأزمة، ومحاولة الوصول لصاحب القرار.

تكاليفه المادية والبشرية أقل.

إنهاك الطرف الآخر، واستنفاذ مخزونه الإداري.

1 - الشهراني، سعد **(2005م)، إدارة عمليات الأزمة الأمنية**، ط 1، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية : الرياض، ص 87

2 - الجويني، عبد الملك (1401هـــــ)، **غياث الأمم في التياث الظلم**، ط 2، تحقيق عبد العظيم الديب، مكتبة إمام الحرمين، ص149

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ومما يعيب التفاوض أن استمراره قد يدفع للتعاطف مع المتطرفين .

ومن أهم أسباب نجاح التفاوض: فهم حقيقة الأزمة، وأن يكون المفاوض عقلاني، محنك ومستمع جيد(1)، بدليل ما فعله علي • مع الخوارج حيث أرسل إليهم عبد الله بن العباس رضي الله عنهما لمحاورتهم، واستطاع أن يقنع الكثير منهم(2)، وكذلك ما فعله عمر بن عبد العزيز • مع الخوارج في عصره(3).

والخوارج عرفهم أبو الحسن الأشعري حيث بين أن الخوارج هم: تلك الطائفة التي خرجت على رابع الخلفاء الراشدين، وأن السبب الذي سموا له خوارج؛ خروجهم على علي بن أبي طالب لما حكم (4).

وأما بداية انتشارهم وظهورهم فقد كانت بعد حصول الاتفاق على التحكيم بين علي ومعاوية رضي الله عنهما سنة سبع وثلاثين كما حكى ذلك الطبري (5).

ومنهج عمر بن عبد العزيز في التعامل مع الخوارج، فمع خروجهم عليه وهو الخليفة الحق كتب إليهم، وحذرهم من الخروج عن الجماعة الذين هم أهل الحق، وقد أمر الله تبارك وتعالى بالاجتماع، ونهى عن التفرق، وأمر بلزوم الجماعة ونهى عن الخروج عنها، وجعل إجماع هذه الأمة حجة فإذا اجتمعوا على أمير وجب طاعته، وحرم الخروج عليه ما لم يأمر بمعصية ولم يظهر كفرا بواحاً،

---

1 - الزهراني، محمد (1414هـــــ)، **التفاوض كوســيلة لإنهاء الأزمة في الحدث الإرهابي**، جامعة نايف للعلوم الأمنية: الرياض، ص62

2 - العســقلاني، ابن حجر (1379ه،)، **فتح الباري شــرح صــحيح البخاري**، بوبه محمد فؤاد، دار المعرفة – بيروت، ج12 ص 284

3 - خليل، عماد الدين(1971م)، **ملامح الانقلاب الإسلامي في خلافة عمر بن عبد لعزيز**،، الدار العلمية :بيروت، ج1، ص 12

4 - أبو الحسن الأشعري(1990م) ،**مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين** ، المكتبة العصرية، ج1 ، ص 207

5 - الطبري،بن جرير(1387هـ) **تاريخ الرسل والملوك**، دار التراث : بيروت، ج 5، ص 57

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقد نهى السلف الصالح عن الخروج على أئمة الجور فقد سئل الحسن البصري عن قتال الحجاج بعد أن ذكروا له ظلمه وسفكه للدماء وأخذه للأموال. فقال: أرى أن لا تقاتلوه فإنها إن تكن عقوبة من الله فما أنتم برادي عقوبة الله بأسيافكم، وإن يكن بلاء فاصبروا حتى يحكم الله وهو خير الحاكمين(1).

ولم يرسل عليهم الحملة تلو الحملة. وإنما عاملهم معاملة أتاحت لهم الفرصة في الرجوع إلى الحق مستنا بسنن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه في معاملتهم.

والشريعة الإسلامية السمحة لا تقتل من يخالفها الرأي، ما دام أنه لا يحمل الناس على قبول فكره وراية باستخدام القوة والتهديد، والواجب النصح والحوار وبيان ضلالته(2).

وهذا ما أقره الماوردي حيث قال:(بوجوب قتالهم إن امتنعوا عن الرجوع عن ردتهم) (3).

وفي هذا يقول •: (مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ، وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ، ثُمَّ مَاتَ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً) (4).

وجه الدلالة: يدعو الحديث إلى وجوب ملازمة الجماعة، وتحريم الخروج عن الطاعة، ثم ذكر صفة موتهم على الحالة التي كانوا عليها(5).

---

1 - بن الجوزي أبو الفرج (1984م) **سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز الخليفة الزاهد**، دار الكتب العلمية

2 - زيدان، عبد الكريم(1980م)، **الفرد والدولة في الشريعة الإسلامية**، ط 4 ، مطبعة الفيصل، ص 80

3 - الماوردي، أبو الحسن(بدون)، **الأحكام السلطانية في الولايات الدينية**، ص 60

4 - مسلم،**صحيح مسلم**، كتاب الإمارة، باب الأمر بملازمة الجماعة، ج 3، رقم 1848، ص 1476

5 - النووي، أبو زكريا(1392هـ) ، **المنهاج شرح صحيح مسلم**، ج 12،ص 239

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقبل قتالهم لا بد من إنذارهم، وأن لا يهجم عليهم غرة، وأن يكون هدفه من قتالهم الردع والزجر، وأن يكونوا مقبلين لا مدبرين، وأن لا يقتل أسراهم، وفك سراح من عاد منهم إلى جادة الصواب وجماعة المسلمين، وأن لا تغنم أموالهم ، ولا تسبى ذراريهم، ولا يستعـــين على قتالهم بمشرك أو ذمي، وأن لا يحرق عليهم مساكنهم ولا يقطع شجرهم(1) .

وذكر النووي إجماع الصحابة على وجوب قتالهم بعد الإنذار و الاعذار إذا بدوا القتال، لأن الهدف ردهم إلى الطاعة ودفع شرهم ما أمكن(2) .

وروي عن علي • أنه قال في يوم الجمل: (لَا يُذَفَّفُ – لا يجهز عليه- عَلَى جَرِيحٍ، وَلَا يُهْتَكُ سِتْرٌ، وَلَا يُفْتَحُ بَابٌ، وَمَنْ أَغْلَقَ بَابًا أَوْ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ، وَلَا يُتْبَعُ مُدْبِرٌ)، وكذا مانعي الزكاة، إن امتنعوا عن أداءها، استخدمت القوة معهم، وإن أدى ذلك قتلهم، كما فعل أبو بكر • معهم(3) .

التوكل على الله هو أصل الإيمان، والمسلم ديدنه التوكل على الله في كل شئون حياته، ويعني طلب المعونة من الله لجلب المنافع، ودفع المضار, والتوكل على الله يعتمد على أمرين:

الثقة بالله تعالى .

الأخذ بالأسباب كالشورى و الاستعانة والاستخارة.

ومن أهم قواعد نظام الحكم في الإسلام الشورى، ولأهميتها ومكانتها سميت بها سورة بالقران الكريم، و لشرف المشورة وعلو درجتها وعظيم قدرها، أمر الله تعالى بها نبيه • مع كمال عقله، ورجحان رأيه، وتأييده بوحي السماء، وعدم حاجته إليها، قال تعالى: (وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِين) (4) .

---

1 - الفراء، أبو يعلى(2000م)، **الأحكام السلطانية**، دار الكتب العلمية :بيروت، ص 55

2 - النووي، محيي الدين(1991م)، **روضــة الطالبين وعمدة المفتين**، ط 2، المكتب الإســلامي: بيروت، ج 10، ص 59

3 - المقدسي، ابن قدامه(1968 م) **المغني**، بدون طبعة، مكتبة القاهرة، ج 8، ص 533

4 - سورة أل عمران، الآية 159

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وجه الدلالة: الشورى طريق إلى السعادة، والاستبداد بالرأي والتفرد بالقرار هو طريق الشقاء، لذا كانت شورى رسول الله • سنة متبعة، ونهجاً التزمه في سياسة الدولة سلماً وحرباً، والأخذ بمبدأ الشورى يعتبر عنصر أساسي في التخطيط، لأن غايته الوصول إلى أصوب الآراء، والخروج من الأزمة بأقل الخسائر، وبما أن الشورى قاعدة من قواعد النظام السياسي فالأصل أن مجلسها منعقد وقائم في جميع الأوقات في الرخاء وفي الشدة ، وهي مما لا يستغني عنه ولي الأمر(1).

كما أنها سبب لتأليف القلوب واحترام الآخرين، وهي مقيدة بما لم ينزل به الوحي، وعدم مخالفتها للنصوص الشرعية، وقواعد الدين، وأهل الشورى هم أهل العلم والخبرة والرأي والاختصاص، وهي نافذة لولي الأمر لاختيار أنسب القرارات حيث تظهر العبقريات، وتكتشف الطاقات، وهي طريق لإخراج الأمة من محنتها، والشورى من الأسس التي تقوم عليها فلسفة التشريع الإسلامي، كما أنها نوع من الاجتهاد الجماعي في شؤون السياسة والحكم(2).

ثانياً: الروح المعنوية وأثرها في علاج الأزمة الأمنية

الروح المعنوية: هي عملية استنهاض الهمم والطاقات، وكافة الفعاليات والقوى لدى الأمة مادياً ومعنوياً(3)

إن الروح المعنوية، والأمل والثقة بالله لها دور كبير في مواجهة الأزمات بشكل عام، ولذا فإن الله تعالى خاطب المؤمنين وهم في أشد الأزمات، وحثهم على الثقة بنصر الله تعالى، وأن يتخلصوا من الأوهام والظنون وهذه من سنن الله تعالى في خلقه، قال تعالى: (أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ) (4).

1 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران**، ج 4، ص 161

2 - العنبري، خالد (2004م)، **فقه السياسة الشرعية في ضوء القران والسنة وأقوال السلف**، ص53. حموش، مأمون(2005م)، **السياسة الشرعية على منهج الوحيين القران والسنة الصحيحة**، ط 1، دمشق، ص 208. الدريني، فتحي، (2013م)، **خصائص التشريع الإسلامي في السياسة والحكم**، ص394

3 - مجلة الوعي(2006م)، العدد 232، ص 18

4 - سورة البقرة، الآية 214

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وجه الدلالة: المصائب والأزمات التي تحل بالمسلمين، هي نوع من الاختبار من الله تعالى وهي طريق إلى الجنة لمن صبر واحتسب، وعلى المسلم أن يتذكر حال الأمم السابقة حيث الابتلاءات أعظم، ومع ذلك صبروا واحتسبوا، وفيها أيضاً إشارة إلى حال المسلمين في يوم الخندق، وكيف كان الفرج والنصر من الله بعد الشدة والعناء(1).

فالتربية الإيمانية والمشاعر النفسية والروح المعنوية العالية تنعكس على سلوك المجتمع ايجابيا، وتظهر من خلال التضحية و الشجاعة، وأما إذا كانت الروح المعنوية ضعيفة فإن ذلك يولد الشعور باليأس والإحباط، ونشر الطمأنينة من أساسيات علاج الأزمة الأمنية،(2) فينبغي للمسلم أن يكون صافي القلب، يعفو عمن ظلمه ويحسن إلى الناس، ويتحلى بالرفق واللين، فإن الرفق ما دخل في أمر إلا زانه، وما نزع من شيء إلا شانه، قال ابن القيم رحمه الله :(من رَفَقَ بعبادِ الله رَفَقَ الله به ، ومن رحمهم رحمه ، ومن أحسن إليهم أحسن إليه ، ومن جاد عليهم جاد الله عليه ، ومن نفعهم نفعه ، ومن سترهم ستره ، ومن منعهم خيره منعه خيره ، ومن عامل خلقه بصفةٍ عامله الله بتلك الصِّفة بعينها في الدنيا والآخرة ؛ فالله تعالى لعبده حسب ما يكون العبد لخلقه) (3).

ومما يساهم في رفع الروح المعنوية تصحيح المفاهيم، والاهتمام بالعلم، بيان أسس العلاقة بين الحاكم والمحكوم، وتوضيح الأسباب الموجبة للخروج على الحاكم، ومراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، و تقدير مآلات الأفعال، وسد المنافذ المؤدية للمفاسد(4).

---

1 - ابن كثير، إسماعيل (1419هـ)، **تفسير القران العظيم**، ج 1، ص 427

2 - عبد الحميد، رجب(2008م)، **إستراتيجية التعامل مع الأزمات والكوارث**، دار أبو المجد: القاهرة، ص 82 .

3 - الجوزية،ابن القيم(1999م)، **الوابل الصيب من الكلام الطيب**،ط3 ،دار الحديث: القاهرة، ص 35

4 - العسيري، مصطفى (2007م)، **سياسة الإسلام في التعامل مع الفتن المعاصرة**، ط1، دار القبس : السعودية، ص 324

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثالثاً: التدرج في استخدام القوة وأثره في علاج الأزمة الأمنية

إن من أهم مميزات الشريعة الإسلامية العدالة، قال تعالى: (وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ)(1).

وجه الدلالة: إن من باب العدالة التدرج في استخدام القوه حتى مع الأعداء، ولا بد من تشخيص وتحليل دقيق للأزمة، من خلال المعلومات المتوفرة، حيث يساهم ذلك إلى حد كبير في إعطاء العلاج المناسب للأزمة، وهذا ما نص عليه الفقهاء في التعامل مع أهل البغي والصائل(2).

وعند الأحناف: لولي الأمر قتل المبتدعين إذا لم يرتدعوا بغيرها من الوسائل زجرا لغيرهم(3).

وكذا عند الحنابلة: فقد نقل القاضي من الحنابلة إجماع العلماء على أن الخوارج وشبههم من أهل البدع والبغي متى خرجوا على الإمام وجب قتالهم بعد الإنذار والأعذار(4)، ومن شروط قتل البغاة خروجهم على جماعة المسلمين، واستحلالهم لدماء المسلمين وأموالهم ومباشرتهم لذلك(5).

حتى في قتال البغاة فإن المطلوب ردعهم، فكل وسيلة تحقق هذا الهدف فهي جائزة، قال النووي: (لا يقاتلهم بما يعم ويعظم أثره كالمنجنيق والنار، وإرسال السيول الجارفة)(6).

رابعاً: الاستفادة من تجارب السابقين وأثرها في الحد من الأزمة الأمنية

القراءة الموضوعية والعلمية لتجارب الآخرين، سواءَ في النصوص الشرعية أو غيرها، وتحليها والوقوف على أسبابها، وكيفية التعامل معها يساهم في معالجة الأزمات المعاصرة، قال تعالى: {وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ} (7)

---

1 - سورة المائدة، الآية 8

2 - المقدسي، ابن قدامه(1968 م)، **المغني**، بدون طبعة، مكتبة القاهرة، ج8، ص 109

3 - ابن عابدين، محمد(1992م)، **رد المحتار على الدر المختار، حاشية ابن عابدين**، ج4 ص 243

4 - بن مفلح، محمد(2003م)، **الفروع**، تحقيق عبد الله التركي، ط 1، مؤسسة الرسالة، :بيروت، ج10، ص 173

5 - ابن تيمية، تقي الدين (1995م)، **مجموع الفتاوى**، ج28، ص 473

6 - النووي، محيي الدين(1991م)، **روضة الطالبين وعمدة المفتين** ج 10، ص 59

7 - سورة الإنعام، الآية 116

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وجه الدلالة: إن كثير من الناس قد انحرفوا في أديانهم وأعمالهم، وعلومهم، فأديانهم فاسدة، وأعمالهم تبع لأهوائهم، وعلومهم ليس فيها تحقيق، بل غايتهم أنهم يتبعون الظن الذي لا يغني من الحق شيئا، والحق يعتمد على اليقين المستفاد من الأدلة والبراهين القاطعة التي تساهم في الخروج من الأزمة، بينما الظن ربما يساهم في استفحال الأزمة(1).

وقوله تعالى:(وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ)(2)، وقال تعالى:(فَمَكَثَ غَيْرَ بَعِيدٍ فَقَالَ أَحَطتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنَبَإٍ يَقِينٍ) (3) .

وجه الدلالة: فالآيات في مجملها، تدعو إلى الاعتماد على اليقين، والابتعاد عن الظن في الحكم على الأمور، وعدم الاستعجال والتريث القراءة العلمية والموضوعية والمعلومة الدقيقة، لأن ذلك يساهم في تجاوز الأزمات وليس استفحالها، والاعتبار والاستفادة من تجارب الأمم السابقة، وقد قص الله أحسن الْقَصَصِ في كتابه العزيز للعبرة واستخلاص الدروس التي تصلح للدين والدنيا(4).

ولقد قص القران الكريم القصص النافعة والصادقة، والتي تؤثر على القلوب للعظة والاعتبار، قال تعالى: (نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ) (5) ، وقال تعالى: (لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ) (6) ، ولقد حذر لله الكافرين من الاستمرار في كفرهم وعنادهم، وان عاقبتهم في الدنيا والآخرة العذاب قالت تعالى:(أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ دَمَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلِلْكَافِرِينَ أَمْثَالُهَا) (7)،

1 - السعدي، عبد الرحمن (2000م)، **تفسير السعدي**، ج1، ص 830، العوضي، زكي(2004م) **حركة الإصلاح في العصر الحديث عبد الرحمن الكواكبي نموذجا**، ط 1، دار الرازي :عمان، ص 340

2 - سورة النساء، الآية 83

3 - سورة النمل، الآية 22

4 - البغوي، أبو محمد(1989م)، **معالم التنزيل في تفسير القران**، ج4، ص 211

5 - سورة يوسف، الآية 2

6 - سورة يوسف، الآية 111

7 - سورة محمد، الآية 10

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وفصل الله تعالى لنا ما عزم عليه أبرهة الأشرم من هدم الكعبة، وإحضار الفيلة معه، وشكل هذا الفعل أزمة أمنية لم يستطع العرب معها شيئاً، إلا أنهم فوضوا أمرهم إلى الله تعالى، فكان العقاب من الله تعالى قال تعالى:(أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ (1) أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِي تَضْلِيلٍ (2) وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ (3) تَرْمِيهِمْ بِحِجَارَةٍ مِنْ سِجِّيلٍ (4) فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَأْكُولٍ) (1) .

ومن مهارات القائد وبالرغم من كل الضغوط عليه، أن يبدو هادئا، وأن يستخدم العقلانية والمرونة، والاستفادة من خبرات الآخرين في التعامل مع الأزمة الأمنية(2).

فلا يجوز الاعتماد على الظن والتخمين في استقاء المعلومات، بل لا بد من الاعتماد على البراهين والمعلومة الصحيحة.

و من أهم الواجبات على ولي الأمر أن يمنع تفشي كل ما يفسد العقل، سواء كان مادياً أم معنوياً، من خلال وسائل الإعلام المختلفة.

يقول ابن عاشور: (إن دخول الخلل على عقول الجماعة، وعموم الأمة أخطر من دخوله على عقل الفرد) (3).

خامساً: واجب المسلم أثناء وقوع الأزمة الأمنية.

يقع على المسلم واجب عظيم إثناء وقوع الأزمات، ومن هذه الواجبات بالاتي:

---

1 - سورة الفيل، الآيات 1-5

2 - عبد الغني، محمد (2008م)، **مهارات إدارة الأزمات**، ط 1، الناشـــر مركز تطوير الأداء والتنمية : القاهرة، ص 143

3 - عطية، جمال الدين(2003م)، **نحو تفعيل مقاصد الشريعة الإسلامية**، دار الفكر – دمشق، ص 158

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الانصراف إلى الأشغال الخاصة في الفتن.

من الأساليب التي استخدمها الرسول • للتأكيد على اعتزال القتال في الفتنة، (1)، وفي هذا يقول •: (فَمَنْ كَانَ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهِ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ) قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ أَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِبِلٌ وَلَا غَنَمٌ وَلَا أَرْضٌ؟ قَالَ: (يَعْمِدُ إِلَى سَيْفِهِ فَيَدُقُّ عَلَى حَدِّهِ بِحَجَرٍ، ثُمَّ لِيَنْجُ إِنِ اسْتَطَاعَ النَّجَاءَ، اللهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ؟ اللهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ؟ اللهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ؟) قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ أَرَأَيْتَ إِنْ أُكْرِهْتُ حَتَّى يُنْطَلَقَ بِي إِلَى أَحَدِ الصَّفَّيْنِ، أَوْ إِحْدَى الْفِئَتَيْنِ، فَضَرَبَنِي رَجُلٌ بِسَيْفِهِ، أَوْ يَجِيءُ سَهْمٌ فَيَقْتُلُنِي؟ قَالَ: (يَبُوءُ بِإِثْمِهِ وَإِثْمِكَ، وَيَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ) (2) .

وجه الدلالة: أن المقصود ترك القتال حقيقة، ويستدل بهذا الحديث على وجوب ترك القتال في الفتنة لحرمة دماء المسلمين، والأصل الإصلاح بين الفريقين، فإذا بغى احدهما على الأخر ينصر الطرف المحق على الباغي(3).

2- التزام العبادة.

الإقبال على الله تعالى بمزيد من الطاعات في الأزمات يساهم في التخفيف من اثر الأزمة، وهي سبيل إلى طلب العون و الفرج من الله تعالى، وهو القادر على كل شيء.

قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ)(4) .

وجه الدلالة: أن الله تعالى يحث عبادة على الصبر على المصائب والابتلاءات، باللجوء إلى العبادة والطاعة فإنها سبيل إلى الفرج، لأن الله تعالى جعل نفسه مع الصابرين. (5)

---

1 - هيكل، محمد خير (بدون)، **الجهاد والقتال في السياسة الشرعية**، دار ابن حزم، ج1، ص 150

2 - مسلم،**صحيح مسلم**،كتاب الفتن، باب نزول الفتن كمواقع القطر،رقم 2887،ج4،ص2212

3 - النووي، أبو زكريا(1392هـ)، **المنهاج شرح صحيح مسلم**، ط 2 ، دار إحياء التراث العربي: بيروت،ج 18،ص 10

4 - سورة البقرة، الآية 153

5 - الطبري، ابن جرير (2001م)، **جامع البيان عن تأويل القران**،ج 2، ص 697

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقَالَ •: (العِبَادَةُ فِي الهَرجِ كَهِجرَةٍ إِلَيّ)(1).

وجه الدلالة: المراد بالهرج : الفتنة، وسبب الأفضلية في العبادة انشغال الناس عنها(2) .

وعن أبي سعيد الخدري • قال: قال •:(يأتي على الناس زمان خير مال الرجل الغنم يتبع بها شعف الجبال، ومواقع القطر يفر من دينه من الفتن) (3)

وجه الدلالة: المطلوب ترك فضول الصحبة، إذا ترتب عليها ارتكاب المنكرات(4).وكان • إذا حزبه أمر واشتد عليه يقول: (أَرِحْنَا بِهَا يَا بِلَالُ) (5).

فإذا تعذر على المسلم معرفة الحق والصواب فيما يحدث، فالاعتزال هو الراجح، وأما إذا بان له الحق وعرف الفئة الباغية فيجب المشاركة نصرة للحق(6) .

3-الثقة بنصر الله .

على المسلم أن يكون واثقا بنصر الله تعالى؛ لأن قدرة الله تعالى لا يحدها حد، قال تعالى: (وَإِذَا قَضَى أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ)(7) .

وجه الدلالة: إن الله تعالى هو المتصرف في الأمور ومقدرها ومسخرها ومسيرها، وكل ما يحدث في الكون بعلمه وأمره جلا وعلا(8).

---

1 - مسلم،**صحيح مسلم**،كتاب الفتن،باب العبادة في الهرج،رقم 2948،ج4،ص 2268
2 - النووي، أبو زكريا(1392هـ) **المنهاج شرح صحيح مسلم**، ج 18، ص88
3 - البخاري،**صحيح البخاري** ،كتاب الرقائق،باب العزلة،رقم 6495،ج 8،ص 104
4 - العسقلاني،ابن حجر(1379هـ)، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**،ج 11، ص333
5 - سبق تخريجه ،ص 48
6 - الحازمي، حسين (1420هـ)، **موقف المسلم من الفتنة**، ط 1، أضواء السلف : الرياض، ، ص 569
7 - سورة البقرة الآية، 117
8 - ابن كثير، إسماعيل (1419هـ)، **تفسير القران العظيم**، ج 1 ، ص 276

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والأمور مردها إلى الله تعالى وهو العزيز القهار، وما يحدث في هذا الكون كله بعلم الله تعالى، وهو مقدر الأمور، خاصة في زمن الأزمات حيث يلجا إلى ركن شديد قال تعالى: {أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ} (1) .

وجه الدلالة: يخبر الله تعالى عن لوط عليه الصلاة والسلام أنه لجأ إلى الله تعالى، وأنهم لن يصلوا إليه ، فليس بعد قوة الله قوة (2).

وما حصل لموسى عليه الصلاة والسلام مع فرعون وجنوده، حيث نجى الله موسى عليه الصلاة والسلام، وأغرق فرعون وجنوده. (3)

في التاريخ الإسلامي الكثير من القصص التي حصلت مع الأنبياء عليهم الصلاة و السلام، وما حصل مع الرسول • في الهجرة، و غزوة بدر والأحزاب دليل على أهمية الثقة بنصر الله تعالى .

5- النهي عن حمل السلاح في التجمعات.

وذلك لحديث حامل النبال في السوق أن يمسك بنصلها حتى لا يؤذي احد حيث قال •: (إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا، أَوْ فِي سُوقِنَا، وَمَعَهُ نَبْلٌ، فَلْيُمْسِكْ عَلَى نِصَالِهَا بِكَفِّهِ، أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا بِشَيْءٍ) أَوْ قَالَ: (لِيَقْبِضَ عَلَى نِصَالِهَا) (4).

وجه الدلالة:هذا الحديث فيه دلالة على تحريم قتال المسلم وقتله، وتحريم إلحاق الأذى به بكل الوجوه، وهذا التحريم من باب سد الذريعة(5).

1 - سورة هود الآية، 80
2 ابن كثير، إسماعيل (1419هـ)، **تفسير القران العظيم**، ج 4 ،ص 291
3 - القرطبي، أبو عبدالله(1964) **الجامع لأحكام القران**، ج 13، ص 100
4 - البخاري،**صحيح البخاري**، كتاب الفتن، باب من حمل علينا السلاح، رقم 7075،ج9،ص 49
5 - العسقلاني،ابن حجر(1379هـ)، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**،ج13،ص26

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقال ابن القيم رحمه الله: حتى لا يكون ذلك ذريعة لإيذاء الآخرين(1).

وفي هذا الزمان ومع وجود الأسلحة الحديثة والخطيرة، أرى أن يكون هنالك ضوابط لحملها واستعمالها، خاصة وان هنالك الكثير من الأبرياء ذهبوا نتيجة الاستهتار، وعدم القدرة على استعمالها، وذلك حفاظا على أرواح الأبرياء.

لزوم جماعة المسلمين وأثره في علاج الأزمة الأمنية

قال تعالى:(وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا)(2)، وقال تعالى: (وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ) (3) .

وجه الدلالة: قال القرطبي: المراد (بحبل الله) أي جماعة المسلمين فالله تعالى أمر بالتجمع، ونهى عن التفرقة(4) .

وفي هذا يقول عليه الرسول •: (مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ، وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ، ثُمَّ مَاتَ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً) (5)

وجه الدلالة: أي لا حجة له في فعله، ولا ينفعه عذر(6).

وهي من مقاصد الشريعة الإسلامية ومحاسنها وفضائلها، ذلك أن لزوم جماعة المسلمين أمر ضروري، فقد أكد ابن خلدون في مقدمته عندما أشار إلى قول الحكماء: (أن الإنسان مدني بطبعة)، أي لا يستطيع الاستغناء عن الأخر(7).

---

1 - الجوزية، ابن القيم (1991م)، **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، ، ج3، ص 153
2 - سورة آل عمران، الآية 103
3 - سورة الأنفال، الآية 46
4 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران**، ج 4، ص 158
5 - سبق تخريجه ،ص 49
6 - النووي، أبو زكريا(1392هـ)، **المنهاج شرح صحيح مسلم**، ج12،ص 240
7 - ابن خلدون، عبد الرحمن(1858)، **مقدمة ابن خلدون** .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فالأصل لزوم الجماعة وترك قتال الأئمة، لأن ذلك داخل تحت قاعدة: درء المفاسد وجلب المصالح ، ولأن الفساد الحاصل بالفتنة أعظم من الظلم الحاصل بظلم الولاة(1).

والعجب ممن يتهاون في الخروج على المسلمين وأئمتهم، زاعماً أنه يريد الإصلاح، فمتى كان الخروج على الإمام، ومفارقة جماعة المسلمين إصلاحاً، قال •: (مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا، فَمَاتَ، فَمِيتَةٌ جَاهِلِيَّةٌ)(2)، وجاء في الحديث عن النَّبي •: (مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ، وَتَرَاحُمِهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى) (3) .

وجه الدلالة: فيه دعوة إلى التعاون، والشعور بالآخر (4).

وفي الأزمات الأمنية والفتن تختلط الأمور على الناس، ويصعب التفريق بين الحق والباطل، فيكون اعتزال الناس أولى اذا لم يستطع المسلم التفريث بين الحق والباطل.

فعن أبي هريرة • أن رسول الله • قال: (سَتَكُونُ فِتَنٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ، وَمَنْ وَجَدَ فِيهَا مَلْجَأً فَلْيَعُذْ بِهِ) (5).

وجه الدلالة: هذا الحديث فيه دعوة إلى اعتزال الناس وقت الفتنة، والهرب منها(6).

---

1 - البدوي، يوسف (2000م)، **مقاصد الشريعة عند ابن تيمية**، ط 1، دار النفائس :بيروت، ص 333

2 - مسلم،**صحيح مسلم**،كتاب الإمارة،باب طاعة أولي الأمر،رقم 1849،ج3 ،ص 1478 بخاري 7143 مسلم 1851

3 - مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين، (4/ 1999)، برقم: (2586)، والبخاري، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، (8/ 10) برقم: (6011)،

4 - النووي، أبو زكريا(1392هـ)، **المنهاج شرح صحيح مسلم**، ج16،ص 140

5 - مسلم،**صحيح مسلم**، كتاب الفتن، نزول الفتن كمواقع القطر، رقم 2886، ج4، ص2211

6 - النووي، أبو زكريا (1392هـ)، **المنهاج شرح صحيح مسلم**، ج 18، ص 9

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

سادساً: الحذر من الشائعات وأثرها في علاج الأزمة الأمنية.

الأزمات على اختلاف أنواعها ميدان خصب لمرضى القلوب الذين لا يألون جهداً في نشر الأقاويل، وهى سلاح يتطور مع تطور المجتمعات وتقدم التكنولوجيا، فهي تعتمد على الإقناع المباشر أو غير المباشر، كما في الدعاية والحرب النفسية إلا أنها تفعل فعلها، وتحقق آثاراً كما يحققان وأكثر، وذلك عندما تقوم الجهة المستخدمة لها بحملة منظمة مخططة مركزة تطمس معها معالم الحقائق، وتفرق الآراء وتمزق اللحمة الاجتماعية(1).

قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا)(2) .

وجه الدلالة: الله تعالى يأمرنا أن نتثبت من صحة الأخبار المتناقلة، لئلا يترتب عليها حكم يكون أصل الخبر كاذباً(3).

والشائعات قد تؤدى إلى تفكك وتدهور المجتمع، فمن خلال شائعة يمكن أن تتبدل أو تتغير مواقف الأفراد وعلاقاتهم، فالشائعات ترتبط بالاهتمامات والأحداث الراهنة للجمهور الموجهة إليه، توجد تأثيرات عديدة للشائعة تبدأ من تشويه الصورة إلى بث روح الفرقة، وإضعاف الروح المعنوية إلى التأثيرات المختلفة في الرأي العام(4) .

سابعاً: الدعاء وأثره في الأزمة الأمنية.

إن من اقوي الأسلحة التي لا يستغني عنها المسلم خاصة في أحلك الأمور وأصعبها الدعاء: لأن فيه معنى استمداد القوة والنصر من الله تعالى، وهذا ينم عن الإيمان الخالص، والتوكل على الله تعالى، لذا فإن المسلم يستعمل هذا السلاح في السراء والضراء،

1 - القحطاني، حمد (1997م)، **الإشاعة وأثرها على امن المجتمع**، ط 1، دار طويق : الرياض، ص 63
2 - سورة الحجرات، الآية 6
3 - ابن كثير، إسماعيل (1419هـ)، **تفسير القران العظيم**، ج7، ص 345
4 - حجاب، محمد (2007م)، **الشائعات وطرق مواجهتها**، دار الفجر : القاهرة، ص 10 وما بعدها

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وهذا ما فعله • في كثير من الأزمات والظروف التي مرت بها الدعوة الإسلامية، وها هو في بدر يقبل على الله تعالى بالدعاء حتى كاد رداءه يسقط من شدة التضرع إلى الله وهو يقول •: (اللهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي، اللهُمَّ آتِ مَا وَعَدْتَنِي، اللهُمَّ إِنْ تُهْلِكْ هَذِهِ الْعِصَابَةَ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لَا تُعْبَدْ فِي الْأَرْضِ)(1) حتى نزل قول الله تعالى: (إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ)(2).وقال تعالى: (وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ) (3).

وجه الدلالة: يتضح لنا من خلال سلوك النبي • أهمية اللجوء إلى الله تعالى بالدعاء في أوقات الشدة، مع الثقة بنصر الله تعالى(4).

فالله تعالى يخبر الرسول • أنهم إذا سألوا عن المعبود فإنه قريب، يجيب دعاء الداعيين، وهو يعلم بحاجتهم واضطرارهم إليه(5).

وحذرنا الله تعالى من اللجوء إلى غيره سبحانه وتعالى: (قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا)(6) .

وجه الدلالة: تثبت الآية الكريمة أن الله تعالى وحده هو القادر على كشف الكروب، وهذه الأصنام التي يعبدونها لا تقوى على شيء(7).

لما ابتليت قريش بالقحط، اشتكى المشركين الأمر إلى رسول الله • فانزل الله هذه الآية الكريمة، التي تثبت أن الله وحده هو القادر على كشف الضر(8) .

---

1 - مسلم،**صحيح مسلم**،كتاب الجهاد والسير،باب الإمداد بالملائكة،رقم 1763،ج3،ص1383
2 - سورة الأنفال، الآية 9
3 - سورة البقرة، الآية 186
4 - ابن كثير، إسماعيل (1419هـ)، **تفسير القران العظيم**، ج 4 ، ص 16
5 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران**، ج2، ص 310
6 - سورة الإسراء، الآية 56
7 - ابن كثير، إسماعيل (1419هـ)، **تفسير القران العظيم**، ج5، ص 81
8 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران**، ج 10، ص 279

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثامناً: الفتوى وأثرها في الأزمة الأمنية.

من الأمور الضرورية التي يجب أن تراعى، قبل إصدار الحكم الشرعي، أو الفتوى ما يلي:

النظر إلى ما تؤول إليه الأفعال والتصرفات، فتغير مآل الفعل يوجب تغير الفتوى، لمنع الفعل المشروع إذا أفضى إلى مفسدة، أو تفويت مصلحة أرجح (1). والمفتي حتى يتمكن من الحكم بالحق لا بد بنوعين من الفهم:

فهم الواقع والفقه فيه واستنباط الحكم من خلال القرائن والأدلة الملازمة له .

فهم الواجب في الواقع، وهو حكم الله تعالى الذي حكم به في كتابه أو جاء على لسان رسوله • في هذا الواقع ثم تطبيق احدهما على الآخر(2).

يقول ابن الجوزي: (الفقيه من نظر في الأسباب والنتائج وتأمل المقاصد) (3).

معرفة الواقع معرفة دقيقه، وأن يكون على دراية تامة بجميع جوانب الموضوع مدار الحكم أو الفتوى، وهو ما كان يفعله ص قبل إصدار الأحكام(4)، بمعنى: أن يكون واقعيا حتى يبنى عليه حكما صحيحاً، من خلال النظر في كل حادثة على انفراد، ويقدر خصوصيتها وما يليق بها (5).

وهو معتبر عند تنزيل الأحكام الشرعية، وخاصة عند تطبيق قاعدة المصلحة المرسلة، وذلك حتى يتمكن من تقدير مآلات الأفعال في فتواه(6) .

---

1 - الشاطبي، أبي إسحاق (بدون)، **الاعتصام**، ج1، ص 253

2 - الجوزية، ابن القيم (1991م)، **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، ج 1 ص 87

3 - ابن الجوزي، جمال الدين(2001م)، **تلبيس إبليس**، ط 1، دار الفكر :بيروت، ص 222

4 - الريسوني، احمد (2000م)، **الاجتهاد، النص، الواقع، المصلحة**، ص 67

5 - الشاطبي، أبي إسحاق (1997م)، **الموافقات**، ج 4، ص 194

6 - الجوزية، ابن القيم (1991م)، **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، ج 3، ص 3

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وخير دليل على ذلك ما قام به عمر • عندما أوقف سهم المؤلفة قلوبهم، وحد السرقة عام المجاعة، ومنعه الزواج من الكتابيات، وهذه الأفعال مشروعة في أصلها، ولكن مآلاتها لا تحقق المصلحة التي من اجلها شرعت، بسبب ما طرا من أحوال أخرجها من مناطها العام إلى مناطها الخاص الذي يوافق مقصود الشارع، كما أن مراعاة التغيرات الزمنية والمكانية، يحب أن تأخذ بعين الاعتبار، فالأحكام تدور مع العوائد حيثما دارت، لأن الجمود في الدين ضلال .

تحقيق مناط الحكم، لأنه يضمن سلامة الاجتهاد بحسب كل واقعة حيث أن إصدار الحكم باعتبار المآل يعتبر عاما، وقد يكون موافقا لمقصد الشارع، وقد يكون غير ذلك فيأتي تحقيق المناط لينظر في الواقع الخاص لكل واقعة تأكيداً لسلامة الحكم (1).

وبين الريسوني : أنه لا بد من معرفة المحكوم فيه على حقيقته، ومعرفة ما يدخل فيه، وما لا يدخل فيه، وهذا يتطلب المعرفة بالواقع ومكوناته مع مراعاة الظروف المحيطة بالواقعة، وما يترتب عليها من المفاسد، وبغير ذلك يمكن أن تقع لأحكام على غير ما وضعت له، ويمكن تعطيل الحكم مع وجود علته ومناطه(2).

تطبيق فقه الموازنات وخاصة عند انتشار المنكرات، وظهور الأزمات، حيث المصالح والمفاسد تظهر مهارة العالم في اختيار أهون الشريين، قال عمر بن العاص •: (ليس العاقل من يعرف الخير من الشر، ولكن هو الذي يعرف خير الشريين). (3)

---

1 - الشاطبي، أبي إسحاق (1997م)، **الموافقات**، ج1، ص 67

2 - الريسوني، احمد (2000م)، **الاجتهاد، النص، الواقع، المصلحة**، ص 64

3 - الذهبي، محمد(2001م)، **سير إعلام النبلاء**،، مجموعة من المحققين، ط 3، ، مؤسسة الرسالة : بيروت، ج3، ص 74

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ولنعلم أن القسوة في موضع اللين لا تنفع، واللين في موضع الشدة لا يجدي، وحذر الرسول • من الراعي العنيف(1)، حيث قال: (إِنَّ شَرَّ الرِّعَاءِ الْحُطَمَةُ، فَإِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ)(2)، والراعي الحطمة هو: العنيف برعاية الإبل في السوق والإيراد والإصدار.

الموازنة بين المصالح والمفاسد، لا بد للمجتهد من ترتيب المصالح المتعارضة والترجيح بينها في فتواه، بما يحقق مقصد الشارع، ولا يتأتى ذلك إلا بترتيب المصالح والمفاسد لنعرف ما نقدم وما نؤخر(3).

ويقول الشاطبي: (فإذا كانت المصالح والمفاسد الراجعة إلى الدنيا إنما تفهم على مقتضى ما غلب، فإذا كان الغالب جهة المصلحة فهي المصلحة المفهومة عرفا، وإذا غلبت الجهة الأخرى فهي المفسدة المفهومة عرفا)(4). وتقديم أرجح المصلحتين ودرء افسد المفسدتين، وتقديم المصلحة الراجحة على المفسدة المرجوحة، ودرء المفسدة الراجحة على المصلحة المرجوحة عند التعارض(5).

ويشترط لاعتبار المآل أن تكون المصلحة حقيقة لا وهمية (6).

يجب على السلطان أو نائبه أن يقصد مصلحة عموم المسلمين، والأصلح في دينهم(7)، امتثالاً لقوله تعالى : (فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ) (8).

---

1 - حموش، مأمون (2005م)، **السياسة الشرعية على منهج الوحيين القران والسنة الصحيحة**، ط 1، دمشق، ص 28م

2 - مسلم،**صحيح مسلم**،كتاب الإمارة،باب فضيلة الإمام العادل،رقم 1830،ج 3، ص 1461

3 - الريسوني، احمد (2000م)، **الاجتهاد، النص، الواقع، المصلحة**، ص37

4 - الشاطبي، أبي إسحاق (1997م)، **الموافقات**، ص45

5 - إبراهيم، ناجي(2002 م)، **فقه الموازنات بين النظرية التطبيق**، ط 1، دار الكتب العلمية : بيروت، ص 27

6 - الشاطبي، أبي إسحاق (1997م)، **الموافقات**، ج1، ص 213

7 - السبكي، تقي الدين (بدون)، **فتاوى السبكي**، دار المعرفة : بيروت، ج1، ص 181

8 - سورة التغابن، الآية 16

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وعلى ولي الآمر في حال تعارض المصالح والمفاسد، بحيث لا يمكن إلا بتفويت أحد المصلحتين لتحصل الأخرى، أو بارتكاب أحد المفسدتين لتفويت المفسدة الأخرى، يراعى تحصيل أعظم المصلحتين بتفويت أدناهما، وارتكاب أخف المفسدتين لتفويت أعظمهما، فإن الشرع يحصل بالأصلح بتفويت الصالح كما يدرأ الافسد بارتكاب الفاسد، وقد طبق • ذلك في صلح الحديبية، مع أنه ينتقص من حقوق المسلمين، إلا أنه قبل به درءَ لمفاسد عظيمة(1).

المطلب الثاني: التدابير العلاجية في الشريعة الإسلامية في إدارة ما بعد الأزمة الأمنية.

تتمثل الإجراءات العلاجية في الشريعة الإسلامية في إدارة ما بعد الأزمة الأمنية، فيما يلي:

أولاً: الاستسلام لقضاء الله وقدره وأثرهما في علاج الأزمة الأمنية.

إن الإيمان بالقضاء والقدر خيره وشره ركن من أركان الإيمان، وكل ما يحدث في هذا الكون إنما هو بعلم الله تعالى، فما أصاب لمؤمن لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه، قال تعالى: (أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آَمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ * وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ)(2) .

وجه الدلالة: والمعنى أن الله تعالى يبتلي المؤمنون بحسب ما عندهم من الإيمان، والابتلاء تمحيص للمؤمن من المنافق(3).

1 - بن عبد السلام، العز (1991م)، **قواعد الأحكام في مصالح الأنام**، ص 98 المرجع السابق، ص 93
2 - سورة العنكبوت، الآيتان 2-3
3 - ابن كثير، إسماعيل (1419هـ)، **تفسير القران العظيم**، ج6، ص 237

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والأزمات التي تحل بالأمة أفراد وجماعات ما هي إلا تمحيص لإيمان المسلم، وتعلمه الصبر والإقدام والشجاعة والتضحية، لأنه يعلم يقيناً أن هذا هو مراد الله تعالى، وبالتالي يحسن الظن فيما أصابه ويحتسبه عند الله تعالى، فيتوكل عليه، ويستسلم لقضائه معتقداً أن رحمة لله تعالى في هذا المصاب(1)، قال تعالى: (مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ)(2)، وقال تعالى:(قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ}(3).

وجه الدلالة: فكل المصائب التي تصيب الخلق خيرها وشرها، مكتوبة ومقدرة في اللوح المحفوظ، وعلى المسلم الاستسلام لأمر الله تعالى، والصبر عليها(4).

كما أن الأزمات هي دليل على افتقار الإنسان لخالقه سبحانه وتعالى، وهي كفارة للذنوب والمعاصي، وطريق للحصول على الأجر والثواب، والابتلاء هو من علامات محبة الله تعالى للعبد، وقد تكون الأزمات طريق لتغيير حال الناس من حال إلى حال أفضل وأحسن(5).

واخبر النبي • بأن الله قدر مقادير الخلائق حيث قال: (كَتَبَ اللهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، قَالَ: وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ)(6).

وعن أبي العباس عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال كنت خلف النبي • يومًا فقال لي: (يَا غُلَامُ إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ، أحفظ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، أحفظ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الأُمَّةَ لَوْ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الأَقْلَامُ وَجَفَّتْ الصُّحُفُ) (7) .

---

1 - بن باز، عبد العزيز(1416هـ)، **الإيمان بالقضاء والقدر**، ط 2، دار الوطن : الرياض، ص 37

2 - سورة الحديد، الآية 22

3 - سورة التوبة، الآية 51

4 - السعدي، عبد الرحمن (2000م)، **تفسير السعدي**، ج 1، ص 340

5 - ابن باز، عبد العزيز(1416هـ)، **الإيمان بالقضاء والقدر**، ص112

6 - مسلم ، **صحيح مسلم** ،كتاب القدر،باب حجاج ادم وموسى عليهما السلام،رقم 2653،ج4،ص 2044

7 - الألباني، ناصر الدين، **صحيح وضعيف الترمذي**، كتاب صفة القيامة، رقم 2516،ج 6، ص 16 وقال: صحيح

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وجه الدلالة: يتضمن الحديث العديد من الوصايا، والقواعد الكلية في الدين، فمن حفظ حدود الله تعالى حفظه الله تعالى في الدنيا والآخرة، فان الجزاء من جنس العمل، وفيه دعوة إلى طلب المعونة من الله تعالى، فهو سبحانه وتعالى وحده القادر على ذلك. (1)

فما أحوج الناس اليوم إلى الأخذ بوصية رسولنا الكريم • عندما قال: (الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ، خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلٍّ خَيْرٌ احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللهِ وَلَا تَعْجَزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ، فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ قَدَرُ اللهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ) (2).

وجه الدلالة: فيه دعوة إلى الاستسلام والانقياد لأمر الله تعالى، والرضا بقضائه تعالى.

ثانياً: فتح باب التوبة والعفو وأثرهما في علاج الأزمة الأمنية.

الاعتراف بالخطأ والإقلاع عن المعصية يعد من أوائل الحلول للأزمات، قال تعالى: {وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِمَا كَسَبُوا مَا تَرَكَ عَلَى ظَهْرِهَا مِنْ دَابَّةٍ)(3) ، وقال تعالى:(حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ) (4) ، وقال تعالى: (قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ) (5).

1 - الحنبلي، ابن رجب(2001م)، **جامع العلوم والحكم**، تحقيق شعيب الارنؤوط، ط7، مؤسسة الرسالة :بيروت، ص 476 وما بعدها رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

2 - النووي، أبو زكريا(1392هـــ)، **المنهاج شرح صحيح مسلم**، كتاب القدر، باب الإيمان بالقدر، ج 16،ص 215،رقم 2664

3 - سورة فاطر، الآية 45

4 - سورة التوبة، الآية 118

5 - سورة الزمر، الآية 53

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وجه الدلالة: الآيات الكريمة السابقة تدعو جميع العصاة إلى التوبة، والعودة إلى الله تعالى فإن باب التوبة مفتوح لكل تائب(1).

والعودة إلى الله تعالى بالاستغفار، والتوبة ، والندم، والانقياد لأمـره، والخضوع لحكمه هو سبيل لدفع عذابه عقابه، فلا راد لقضائه جل في علاه إلا هو(2) ، لذا فتح الله تعالى باب التوبة، قال تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ}(3) .

والعفو عن العقوبة، وحسن الصفح عن الهفوات بها تستمال القلوب، وتصلح النيات، قال تعالى: {فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ} (4)، وفتح باب التوبة من أعظم أنواع العلاج النفسي من خلا ل غرس الأمل في نفوس المنحرفين فكرياً وأخلاقياً بالعودة إلى الطريق المستقيم، ويجوز العفو عن جرائم التعزير لقوله •: (اقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ)(5)، والعفو مقيد بالمصلحة، وعدم مخالفة الشريعة ويفتح باب التوبة(6) .

1 - ابن كثير، إسماعيل (1419هـ)، **تفسير القران العظيم**، ج7،ص 97
2 - حقي، مصطفى (2007م)، **التوبة من المعاصي والذنوب**، دار الحضارة للنشر : السعودية، ص 17
3 - سورة البقرة، الآية 222
4 - سورة الشورى، الآية 40
5 - البخاري،**صحيح البخاري**، كتاب مناقب الأنصار،باب اقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا،رقم 3799،ج 5،ص34
6 - الحميداني، نمر (1994م)، **ولاية الشرطة في الإسلام**، ط2، دار عالم الكتب : الرياض، ص 407.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الخامس:

تطبيقات للسياسة الشرعية في إدارة الأزمة الأمنيـــــــة

المبحث الأول:تطبيقات من التاريخ الإسلامي في السياسة الشرعية لإدارة الأزمة الأمنية.

المطلب الأول: الأزمة الأمنية في حصار الشعب.

المطلب الثاني: الأزمة الأمنية في صلح الحديبية.

المطلب الثالث: الأزمة الأمنية في الهجرة النبوية.

المطلب الرابع: الأزمة الأمنية في غزوة الأحزاب.

المطلب الخامس: الأزمة الأمنية في حروب الردة، ومانعي الزكاة.

المبحث الثاني: تطبيقات معاصرة من السياسة الشرعية في إدارة الأزمة الأمنية.

المطلب الأول: الأزمة الأمنية في الفكر التكفيري.

المطلب الثاني: الأزمة الأمنية في الأعمال الإرهابية .

المطلب الثالث: الأزمة الأمنية في المظاهرات.

المطلب الرابع : تعريف عام بالمركز الوطني للأمن وإدارة الأزمات الأردني

الفرع الأول: واجبات المركز الوطني للأمن وإدارة الأزمات

الفرع الثاني: إدارة الأزمة الأمنيـــة الناتجة عن الكوارث الطبيعية كالفيضانات أنموذجاً من خلال المركز الوطني للأمن وإدارة الأزمات.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الخامس: تطبيقات للسياسة الشرعية في إدارة الأزمة الأمنية.

المبحث الأول: تطبيقات من التاريخ الإسلامي للسياسة الشرعية في إدارة الأزمة الأمنية.

المطلب الأول: إدارة الأزمة الأمنية في حصار الشعب.

الفرع الأول: مظاهر الأزمة الأمنية في الشعب.

بعد فشل قريش عن صد الرسول • بكل وسائل الترغيب والترهيب، بما فيها الحرب النفسية، والازدياد الملحوظ في أعداد المسلمين، والفشل في محاولات قتل الرسول • ،وعدم قدتها على منع مهاجري المسلمين إلى الحبشة، وانتقال المسلمون من حياة الكتمان والاستخفاء، إلى مرحلة الجهر بالتوحيد، مما جعل قريش تفقد صوابها، واضطربت حبالها، وبالأخـص بعد إسلام حمزة بن عبد المطلب، وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما اللَّذَين قلبا موازين القـــوة، وأصبح المشركون بعدها الفئة المستضعفة، لجأت إلى حصارها الاقتصادي والذي استمر لمدة ثلاث سنوات، المتمثل في منع الطعام والشراب عنهم لا بيعا ولا شراء، مما اضطرهم لأكل ورق الشجر، وكان يسمع بكاء أطفالهم من شدة الجوع، ووضع المشركين نقاط التفتيش على الداخل والخارج منهم .

وكذا الحصار الاجتماعي المتمثل بعدم مجالستهم ، ولا مخالطتهم، ولا الزواج منهم. (1)

وهذا الفعل من فريش شكل أزمة اقتصادية واجتماعية وأمنية، وكان للرسول • الأثر البارز في إدارة هذه الأزمة بنجاح، والخروج منها والمسلمون أكثر صلابة وثقة بنصر الله تعالى.

1 - الجزائري، أبو بكر(1996م)، **هذا الحبيب يا محب**، ط 3، مكتبة العلوم والحكم :المدينة المنورة، ص 128.
حياتي، عمر، بحث بعنوان **المنهج النبوي في إدارة الأزمات / الصـــحيفة والمقاطعة أنموذجاً**، كلية الشـــريعة الإحساء : السعودية ص 26

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفرع الثاني: مرتكزات السياسة الشرعية في الأزمة الأمنية في حصار الشعب.

تمثلت السياسة الشرعية في إدارة أزمة الحصار الاقتصادي والاجتماعي بما يلي:

مشاركة الرسول • الصحابة في أحلك الظروف، وتحمله ما لم يتحملوه ، فهو يحمل هم الصغير قبل الكبير، والثبات على المبادئ واليقين بنصر الله(1).

كان • يقوي من عزائمهم، ويبين لهم فضائل الصبر على المحن والأزمات، وعلى الجوع والعطش، وكل ألوان الإيذاء مما يساهم في قلب النتائج.

تعميق مشاعر الوحدة والتعاون فيما بين المسلمين، عن النعمان بن بشير• قال: قال •: (مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ، وَتَرَاحُمِهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى) (2).

وجه الدلالة: يبين الحديث الشريف أن طبيعة العلاقة بين المسلمين، يجب أن تكون قائمة على الرحمة والتعاون، وان يشعروا بشعور بعضهم بعضاً، فيفرح لفرحه، ويحزن لحزنه(3).

التسابق في بذل التضحيات بالنفس والمال، وضربوا بذلك مثالاً يحتذى، قال تعالى: (أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ) (4).

وجه الدلالة: إطعام الطعام فضيلة، وفي وقت الجوع والشدة أفضل، وهذا إشارة إلى التناصر والتعاضد بين المسلمين في الشدة والرخاء(5).

1 - الشامي، احمد (2001 م)، **من معين السيرة**، ط 2، المكتب الإسلامي: دمشق ص 82

2 - البخاري،**صحيح البخاري**، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم،،رقم6011،ج8،ص10 .مسلم،**صحيح مسلم**، كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين، رقم 2586،ج4،ص 1999

3 - العسقلاني،ابن حجر(1379هـ)، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، ج 10،ص 439

4 - سورة البلد، الآية 14

5 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران**، ،ج 20،ص 69

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

العمل على تنمية الوازع الديني لدى الصحابة، والتماس الأجر في الآخرة.

التركيز على دور المرأة الناصحة الموجهة، شقيقة الرجل، والحصن الداخلي للمجتمع، لذا لابد من تأهيل المرأة لمواجهة الظروف التي قد تمر بها الأمة(1) .

قبول المساعدة من بعض المشركين المتعاطفين مع المسلمين، وعدم التراجع والإصرار على تحقيق لهدف(2)

الالتزام بأمر ولي الأمر، والعمل بروح الفريق الواحد، والانضباطية العالية التي تميز بها الصحابة، وعدم مغادرة المكان إلا بإذن رسول الله • ، قال تعالى: (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ) (3).

وجه الدلالة: إن من علامات كمال الدين الاستجابة لأمر الرسول • وعدم مخالفته، والأمر الجامع هو ما يتعلق بمصلحة المسلمين العامة، والتي يتم تطبيق نظام الشورى فيها، من اجل الخروج بأصوب الآراء والقرارات(4).

الفرع الثالث: انتهاء الأزمة الأمنية في حصار الشعب.

اجتمع خمسة نفر من قريش منهم هشام بن عمر و زهير بن أمية وأبو البحتري بن هشام، و زمعة بن الأسود، والمطعم بن عدي في الحجون؛ وهي من أعالي مكة في الليل، واجمعوا أمرهم على نقض الصحيفة، ولم يرضوا بهذا الوضع للمسلمين لما بينهم من رابطة الدم،

1 - الشـــريف، محمد(2005م)، **مصـــطلح حرية المرأة بين كتابات الإســـلاميين وتطبيقاتها الغربية**، ط 1، دار الأندلس الخضراء: جده، ص28

2 - عمر حياتي، بحث : **المنهج النبوي في إدارة الأزمات / الصحيفة والمقاطعة أنموذجاً**، كلية الشريعة الإحساء :السعودية ص30

3 - سورة النور، الآية 62

4 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران**، ،ج 12،ص 320

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقال زهير بن أمية أنا من ابدأ الكلام غدا في قريش، واخذ يطوف وينادي ويقول: والله لا اقعد حتى تشق الصحيفة، فاعترضه أبو جهل وحاول ثنية عن هذا الفعل، فقام المطعم إلى الصحيفة ليشقها فإذا بالأرضة - وهي دودة بيضاء بحجم النملة- قد أكلتها إلا عبارة (باسمك اللهم)، وبذلك أنهت المقاطعة، وفك الحصار عن المسلمين بعد صبرهم وثباتهم والتزامهم بأمر النبي • (1) .

المطلب الثاني: إدارة الأزمة الأمنية في صلح الحديبية.

يعتبر صلح الحديبية من الأحداث العظيمة، والتي يستحق منا جميعا دعاة وعلماء وقادة وسياسيين أن نستلهم الدروس والعبر من هذا الحدث العظيم، وأن نفقه دلالته خاصة في أوقات الأزمات التي تعصف بالأمة في مرحلة ضعفها(2) .

الفرع الأول: مظاهر الأزمة الأمنية في صلح الحديبية.

رأى • في منامه أنه دخل البيت هو وصحابته آمنين محلقين رؤوسهم ومقصرين لا يخافون شيئًا، فأمر الناس أن يتجهزوا للخروج إلى مكة معتمرين لا يريد حربًا لقريش ولا قتالًا، فخرج معه المهاجرون والأنصار يحدوهم الشوق إلى رؤية بيت الله الحرام بعد أن حُرموا من ذلك ست سنوات، وساق أمامه • الإبل والنعم تعظيماً للبيت وتكريماً، وأحرم بالعمرة من مكان يسمى بذي الحليفة، ليعلم الناس وقريش خاصة أنه لا يريد قتالًا، وكان عدد من خرج معه نحوًا من ألف وخمسمائة، ولم يخرجوا معه بسلاح إلا بسلاح المسافر في تلك العهود:السيوف في أغمادها، وساروا حتى إذا وصلوا إلى عسفان، وعندما علمت قريش بذلك قررت معرفة سبب قدوم النبي • ومن معه، وتجهزوا لمواجهة الرسول • ومن معه.

1 - ابن كثير، إسماعيل(1997م)، **البداية والنهاية**، ط 1، دار هجر : مصر، ج 4، ص 236

2 - بن فهد، سلمان(2994 م)، **فقه الحديبية**، مجلة البيان : العدد 296، ص 98

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وبعد مفاوضات بين الطرفين وافق • على شروط قريش ومطالبها، والتي كانت في نظر أغلب الصحابة ظالمة ومجحفة، ومنها: أن يمحوَ (بسم الله) ، و(محمد بن عبد الله)، وألا يدخُل مكة، ومن جاء مسلماً دون إذن وليه يردّه، ومن ارتدَّ عن الدين الإسلامي فلا ترده قريش، فقبِل •، وشعر كثير من الصحابة رضوان الله عليهم أن هذا الصلح فيه إجحاف في حق المسلمين، إلا أن النبي • يريد أن يعلم المسلمين درسا عظيما وقاعدة أصيلة أصّلها النبي • للأمة تحتاجها في كل زمان (1).

الفرع الثاني: مرتكزات السياسة الشرعية في إدارةالأزمة الأمنية في صلح الحديبية :

واهم مرتكزات السياسة الشرعية في إدارةالأزمة الأمنية في صلح الحديبية الاتي :

اعتبار المآل في اتخاذ القرار بما يحقق مصالح الأمة.

فالرسول•• بحنكته وحكمته ونظرته بعيدة المدى، وما سيحققه المسلمين من مصالح مستقبلية، قبل• بالشروط المجحفة وهذا الذي يجب أن يفقهَه كلُّ داعية وولي للأمر، فمن يدعو إلى الله لا ينتصر لنفسه، المهم أين مصلحة الإسلام ومصلحة الأمة، وأن العاقل يؤمن بالواقع الذي يعيشــه، وضرورة النــظر في عواقب الأمور، فها هو • يعلِّم أمتَه كيف تحقِّق النصرَ، وما تريد بأقلِّ الخسائر، بل بدون خسائر أحيانًا(2) .

وبذلك يتضح لنا أهمية اعتبار المال، وتطبيق فقه الاولويات المتمثل بدرء المفاسد عن المسلمين وجلب المصالح لهم، وهذا من اهم مقاصد الشريعة الاسلامية، وتقدير الموقف، والذي قد يكون فيه كثير من المنافع للامة(3)،قال تعالى: (يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ)(4) .

1 - السباعي، مصطفى (1985م)، **السيرة النبوية دروس وعبر**، ط 3، المكتب الإسلامي : دمشق، ص 57
2 - الحكمي، حافظ (1406هـ)، **مرويات غزوة الحديبية**، مطابع الجامعة الإسلامية : المدينة المنورة، ص 279
3 - عيادة، عبد السلام(2008م) **فقه الأولويات في ضوء مقاصد الشريعة** ، ص 129
4 - سورة البقرة، الآية 269

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وجه الدلالة: تعددت اقوال الفقهاء في تفسير (الحكمة)ومنها: أنها تعني الاصابة في القول، والخشية من الله تعالى(1).

التمويه على العدو من خلال تغيير الطريق، وهذا ما عمد إليه • بعد أن علم أن قريشاً علمت بمسير الرسول • ومن معه، والحكمةَ من تغيير الطرق والتحول إلى الطرق الآمنة، أن القيادة الواعية البصيرة، تسلُك في سَيْرِها بالجيش دروباً بعيدة عن المخاطر والمهالك، وتتجنب الدروب التي تجعل الجيش خاضعًا تحت تصرفات العدو وهجماته(2).

مباغتة العدو في عقر داره، وهذا ما فعله • مع قريش فبدل أن تكون أرضه هي ساحـــة المواجهة، نقلها إلى أرض العدو(3) .

جواز الاستجابة لمطالب العدو في بعض الاحيان، إذا رأى ولي الأمر مصلحة للمسلمـــين في ذلك ،إن تحقيق المصالح يستدعي أحياناً التنازل عن بعض المصالح، إذا كان فيها دفع لمـــــضار وشرور قد تلحق بالمسلمين، والقاعدة الفقهية: دفع أعلى المفسدتين باحتمال أدناهما(4).

تطبيق الشورى: فلقد تمثلت الشورى في كل مراحل الصلح منذ أن خرج المسلمين من مكة، وحتى ابـــرام الصلح من قريش(5).

مصالحة غير المسلمين بما فيه ضيم عليهم جائزة للمصلحة، ودفع الشر وفي ذلك دفع أعلى المفسدتين باحتمال ادناهما .

---

1 - ابن كثير، إسماعيل (1419هـ)، **تفسير القران العظيم**، ج1 ،ص 538

2 - روحي، طلعت (2004م)، **الســـياســـة الاجتماعية في إطار المتغيرات العالمية الجديدة**، ط 1، دار الفكر العربي: القاهرة، ص 326

3 - المرجع السابق، ص 326

4 - الجوزية، ابن قيم (2018م)، **زاد المعاد في هدي خير العباد**، تحقيق نبيل الســـندي، ط 1، دار عالم الفوائد: مكة، ج 3، ص 356

5 - المرجع السابق، ص 360

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفرع الثالث: نتائج الأزمة الأمنية في صلح الحديبية .

وقد جاءت النتائجُ كما رتب لها الرسول •:

لأول مره تعترف قريش في هذه المعاهدة بكيان الدولة المسلمة؛ فالمعاهدة دائمًا لا تكون إلا بين نِدَّين، وكان لهذا الاعتراف أثرَه في نفوس القبائل المتأثرة بموقف قريش؛حيث كانوا يرون أنها الإمام والقدوة.

كان عدد الذين ساروا خلف الرسول ••لزيارة البيت، والذين بايعوه تحت الشجرة عندما تأزّم الموقف بينهم وبين قريش كان عدد هؤلاء المسلمين (1400) حسب رواية أغلب المؤرخين، بينما تضاعف العدد في السنة الثامنة عندما فتح • مكة الى عشرة آلاف مسلم(1).

2- دخلت المهابة في قلوب المشركين والمنافقين، وتيقَّن الكثير منهم من غلبة الإسلام، وقد تجلَّت بعض مظاهر ذلك في مسارعة الأعراب المجاورين للمدينة إلى الاعتذارعن تخلُّفهم.

3- أعطت الهدنة فرصةً لنشر الإسلام، وتعريف الناس به؛ ممَّا أدى إلى دخول كثيرٍ المشركين في الإسلام .

4- أمن المسلمون جانب قريش، فحولوا ثقلهم إلى اليهود ومَن كان يناوئهم من القبائل الأخرى، فكانت غزوةُ خيبرَ بعد صُلح الحديبية .

5- مكَّن صلحُ الحديبية النبيّ • من تجهيز غزوة مؤتة، فكانت خطوةً جديدة لنقل الدعــوة الإسلامية بأسلوب آخر خارج الجزيرة العربية.

6- ساعد صلحُ الحديبية النبيّ • على إرسالِ رسائل إلى ملوك الفرس والروم والقبـــط يدعوهم إلى الإسلام .

1 - محمد، عبد الشافي(1428هـ) **السيرة النبوية والتاريخ الإسلامي**، ط 1، دار السلام : القاهرة،ص 92

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

7 -كان صلحُ الحديبية سبباً ومقدمة لفتح مكة، يقول ابن القيم: (كانت الهدنةُ مقدِّمةً بين يدي الفتح مكة ، وهذه عادة الله في الأمور العظام التي يقضيها قدراً وشرعًا) (1).

المطلب الثالث: إدارة الأزمة الأمنية في الهجرة.

الفرع الأول: مظاهر الأزمة الأمنية في الهجرة.

قبل الهجرة إلى المدينة ازداد إيذاء المشركين للمسلمين، ووجههم•• أن يتفرقوا في الأرض لإيجاد مخزون خارج مكة المكرمة، والبحث عن مكان آمن لنشر الإسلام، فأشار • على عدد من الصحابة في الهجرة إلى الحبشة فراراً بدين الله تعالى، وأن فيها ملك عادل لا يظلم عنده أحد، وهذا يدل على معرفته • بالممالك المجاورة، ولما وصلوا الحبشة أكرمهم النجاشي وأحسن استقبالهم، وبقيت قريش تتعامل بالقهر والاضطهاد للمسلمين حتى أذن الله تعالى بالهجرة إلى المدينة. (2)

بعد التنكيل والتعذيب والإيذاء بكل ألوانه صوره الذي عانه المسلمين، وعلى رأسهم رسول الله تعالى • ، ومن ثم محاولة البحث عن موطن آخر للدعوة خارج مكة إلا أن النتيجة كانت ذاتها من الصد، وعدم القبول حتى جاء الأمر الإلهي بالهجرة إلى المدينة المنورة، فعلمت قريش بعزم الرسول • في تنفيذ ذلك الأمر الإلهي، وأن هذا العمل سيؤثر على هيبة قريش، ويقطع عليها تجارتها مع الشام، وتشكيل قوة عظمى للانتقام من قريش، لذا عملت كل ما بوسعها، واستقر أمرها على قتل الرسول • (3) .

الفرع الثاني: مرتكزات السياسة الشرعية في الأزمة الأمنية في الهجرة.

يمكن أن نلخص أهم مرتكزات السياسة الشرعية في الأزمة الأمنية في الهجرة بما يلي:

---

1 - المرجع السابق، ص 366

2 - الصلابي،علي(2008م) **السيرة النبوية عرض وقائع وتحليل أحداث**، ط 7، دار المعرفة: بيروت، ج1، ص 191 وما بعدها

3 - ابن هشام، جمال الدين(1955م)، **السيرة النبوية**، تحقيق مصطفى السقا، مطلعة الحلبي : مصر، ج 1، ص 480

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

1- الثبات على الموقف وعدم الرضوخ لاغراءت قريش.

منذ أن عُرض على النبيَ • أن يعبد إله المشركين عامًا، ويعبدوا إلَهَه عاماً، فأبَى ذلك، ثم تطورت العروض حتى وصلَت إلى ذروتها مع عتبة بن ربيعة حين قال للنبِي •:(يا ابن أخي، إن كنْتَ إنَّما تريد بِما جئتَ به من هذا الأمر مالاً، جَمَعْنا لك من أموالنا حتَّى تكون أكثرنا مالاً، وإن كنت تريد به شرفًا، سوّدْناك علينا حتَّى لا نقطع أمرًا دونك، وإن كنت تريد مُلكًا، ملَّكْناك علينا، وإن كان هذا لا تستطيع ردَّه عن نفسك، طلَبْنا لك الطِّب) (1).

فالنبي • يريد ان يؤسس الدولة الاسلامية على الايمان الطوعي القائم على الاقتناع التام بالدين الاسلامي.

2-الصبر واليقين طريق النصر والتمكين.

فأصحاب الرسالات في هذه الحياة، لا بد أن تواجههم المصاعب والمتاعب والمحن والابتلاءات, قال تعالى: (أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ)(2) .

وجه الدلالة: يذكر الله تعالى المسلمين بحال الأمم السابقة، وما تعرضت إليه من الابتلاءات، والتي من خلالها يظهر الإيمان الحقيقي(3).

وعَنْ سَعْد بن أبي وقاص • قَالَ:قُلْتُ:يَا رَسُولَ اللَّهِ, أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلاءً ؟ قَالَ••: (الأَنْبِيَاءُ, ثُمَّ الأَمْثَلُ فَالأَمْثَلُ, فَيُبْتَلَى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ, فَإِنْ كَانَ دِينُهُ صُلْبًا اشْتَدَّ بَلاؤُهُ, وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ ابْتُلِيَ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ, فَمَا يَبْرَحُ الْبَلاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَتْرُكَهُ يَمْشِـــــي عَلَى الأَرْضِ مَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ) (4).

1 - أبي شيبه، أبو بكر(1409م)، **المصنف في الأحاديث والآثار**، تحقيق كمال الحوت، ط 1، دار الرشد: الرياض، رقم 36560،ج 7، ص 330 .
2 - سورة العنكبوت، الآيتان 2-3
3 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران**، ،ج 13،ص 326
4 - الترمذي،**سنن الترمذي** ،كتاب الزهد ،رقم 2398،ج 4،ص 601 ,وقال الألباني في **السلسة الصحيحة** ، رقم 134،ج1 ، ص 273 حسن صحيح

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وجه الدلالة: يبين • أن الابتلاء يكون على قدر قوة الإيمان، لذا فإن أشد الناس بلاءَ هم الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام، ومن فوائد الابتلاء تطهير الإنسان من الذنوب والمعاصي(1).

فبعد سنوات من الاضطهاد والابتلاء قضاها النبي • وأصحابه بمكة المكرمة، يهيئ الله تعالى لهم طيبة الطيبة، ويقذف الإيمان في قلوب الأنصار، ليبدأ مسلسل النصر والتمكين لأهل الصبر واليقين, قال تعالى: (إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ)(2).

وجه الدلالة: أن الله تعالى وعد بالنصر لعباده المؤمنين في الدنيا والآخرة، وإن طريق الدعوة إلى الله شاق محفوف بالمكاره والأذى ، لكن من صبر ظفر، ومن ثبت انتصر، والله تعالى لا يخلف الميعاد(3).

3-إعداد خطة محكمة، والعمل على تنفيذها بسرية تامة.

إن الهدف الرئيسي من التخطيط هو جلب المصالح ودرء المفاسد، وهو ما تسعى إليه الشريعة الإسلامية، ومع أن الرسول • يستطيع الخروج من مكة لأنه محفوظ بحفظ الله تعالى، إلا أنه يريد أن يعلم المسلمين من بعده بضرورة الأخذ بالأسباب، والتوكل على الله تعالى، وتمثلت الخطة بما يلي:

المعلومات .

لقد استطاع النبي • أن يحصل معلومات من عمه العباس الذي لا زال على شركه حينئذ، إلا أنه كان متعاطفاً مع الرسول • ، فسرب إليه ما أجمعت عليه قريش من قرار اغتيال الرسول • ، وساعة الصفر لتنفيذ ذلك، واختراق الخصم للحصول على المعلومات عن طريق عبد الله بن أبي بكر• الذي أخفى إسلامه، وكان يتحرك في مكة بكل راحة، ومن ثم يزود الرسول بأخبار قريش مساءَ(4).

1 - المباركفوري،**تحفة الاحوذي بشرح جامع الترمذي**، دار الكتب العلمية: بيروت، ج 7،ص 66
2 - سورة غافر، الآية 51
3 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران**، ،ج15،ص 323
4 - ابن هشام، جمال الدين(1955م)، **السيرة النبوية**، ج 1، 486

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

السرية التامة

قال تعالى: (وَلْيَتَلَطَّفْ وَلا يُشْعِرَنَّ بِكُمْ أَحَد) (1) .

وجه الدلالة: بمعنى: أن يتخفى أثناء ذهابه وإيابه بعيد عن أعين الأعداء(2).

والسرية هي العمود الفقري لنجاح أي عملية أمنية، فعن معاذ بن جبل رضي الله عنه أن رسول الله • قال: (اسْتَعِينُوا عَلَى قَضَاءِ حَوَائِجِكُمْ بِالْكِتْمَانِ لَهَا؛ فَإِنَّ كُلَّ ذِي نِعْمَةٍ مَحْسُود)(3)،ولو نظرنا للسيرة النبوية المباركة للرسول • سنجد أنه استخدم السرية في الهجرة والغزوات جميعها وفي كثير من أموره، وكذلك الصحابة رضوان الله عليهم أثناء الفتوحات، ولعل أقوى مثال على ذلك بدء الدعوة الإسلامية بالدعوة السرية، وعدم تطبيق السرية سيؤدي إلى إفشال الخطط وعدم تحقيق الأهداف المرجوة، وقد تنقلب النتائج رأساً على عقب.

الأخذ بالأسباب وحسن توظيف الطاقات

يدعونا • في هذا الحث العظيم إلى أن تحذو حذوه في حسن التخطيط والتدبير، وإتقان العمل، واتخاذ أفضل الأسباب مع الاعتماد على الله مسبب الأسباب أولاً وأخرا، وحسن التوكل على الله تعالى، يعني صدق اعتماد القلب على الله في دفع المضار وجلب المنافع، وتحقيق الإيمان بأنه لا يعطي إلا الله ولا يمنع إلا الله ولا يضر ولا ينفع سواه, قال تعالى: (وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجًا)(4).

وجه الدلالة: إن من يقف عند حدود الله تعالى، ويضع مخافة الله تعالى نصب عينيه، يجعل الله تعالى له مخرجا من كل كرب في الدنيا، ويقنعه الله تعالى بما رزقه، ومن يتق الله تعالى بالصبر عند المصائب يجعل له مخرجاً من النار إلى الجنة يوم القيامة(5).

1 - سورة الكهف، الآية 19
2 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران**، ج10، ص375
3 - رواه الطبراني في الثلاثة وصححه الألباني في **سلسلة الأحاديث الصحيحة** ، رقم 1453،ج3،ص436
4 - سورة الطلاق، الآية 2
5 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران**، ج 18،ص 159

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقال •: (لَوْ أَنَّكُمْ تَوَكَّلْتُمْ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ، لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ، تَغْدُو خِمَاصًا، وَتَرُوحُ بِطَانًا) (1) .

وجه الدلالة: إن التوكل على الله تعالى يعني: أن يقر المسلم أنه لا فاعل إلا الله ،ولا معطي إلا الله تعالى، ولا مانع إلا الله تعالى،فالرازق هو الله تعالى وحده(2).

إن من أعظم أسس النجاح للتخطيط السليم الذي يوظف الطاقات و القدرات الموجودة، وهذا يتطلب أن يكون هناك استعداد وتدريب مسبق لمواجهة الظروف الطارئة، ولذا عُلفت الراحلة لمدة أربع شهور بسرية تامة، وثم إخفاء وقت الخروج للرسول • من مكة، وتضليل الخصم بتغيير الطريق، واختيار الرفيق الذي يتمتع بصفات قيادية وأخلاقية عالية فكان الاختيار لأبي بكر •، و محاوله كسب الوقت ليتمكن من الخروج من مكة بتكليف علي •برد الأمانات التي كانت عند الرسول • لأصحابها .

و كان علي • قد وكل إليه أن ينام في فراشه • للتمويه على الأعداء، وهو يعلم أن المشركين يقفون بباب النبي • لقتله، فقبل أن يضحي بنفسه لفداء رسول الله •.

ويتجلى دور المرأة المسلمة في الهجرة الشريفة من خلال الدور الذي، قامت به عائشـــة وأختها أسماء رضي الله عنهما، حيث كانتا نعم الناصر والمعين في أمر الهجرة، فلم يخذلا أباهما أبا بكر•• مع علمهما بخطر المغامرة، ولم يفشيا سرّ الرحلة لأحد. و لإخفاء معالم الحركة حيث أمر عامر بن فهيره أن يرعى بالغنم، ليزيل أثار النبي • وصاحبه رضي الله عنه.

والاستعانة بالدليل وهو عبدا لله بن أريقط، وكان لا زال على شركه. (3) .

1 - الترمذي، **ســـنن الترمذي**، كتاب الزهد،باب التوكل على الله تعالى،رقم 2344، ج 4،ص 573 وقال الترمذي حديث حسن صحيح

2 - المباكفوري، **تحفة الاحوذي**، ج7،ص 8

3 - ابن هشام، جمال الدين(1955م)، **السيرة النبوية**، ج 1، ص 486

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الرابع: إدارة الأزمة الأمنية في غزوة الأحزاب

الفرع الأول: مظاهر الأزمة الأمنية في غزوة الأحزاب .

بعد أن طال أمد الحصار الذي تعرض له المسلمون في المدينة، أخذ المنافقون وضعفاء الإيمان يقولون: أن محمداً يعدنا فارس والروم، وأحدنا لا يقدر أن يقضي حاجته، ما هذا إلا وعد غرور؟(1)، قال تعالى: (وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا)(2).

وجه الدلالة: نزلت هذه الآية في غزوة الخندق عندما اشتد الضيق على المسلمين ، وهنا إشارة إلى خطر المنافقين في الأزمات ، وإطلاق الشائعات الهدامة والمغرضة(3).

تآمر بني النضير مع قريش وغطفان على غزو المدينة، وانظم إليهم بنو قريظة وكثير من القبائل حتى وصل عددهم إلى عشرة ألاف وعلى رأسهم أبو سفيان بن حرب، وبالفعل تم محاصرة المدينة إلى أن أنزل الله عليهم الريح فقلعت خيامهم، وألقت قدورهم، وأطفأت نيرانهم، وهلك الخيل، فقرر أبو سفيان الرحيل فارتحلوا معه، وردهم الله بغيظهم، ولم ينالوا شيئاً، أي لم يحققوا هدفهم وكفى الله المؤمنين القتال(4) .

الفرع الثاني: مرتكزات السياسة الشرعية في إدارة الأزمة الأمنية في غزوة الأحزاب.

1 - الجزائري أبو بكر(2003م)، **أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير**، ط 5، مكتبة العلوم والحكم : المدينة المنورة، ج4، ص 250

2 - سورة الأحزاب، الآية 12

3 - ابن كثير، إسماعيل (1419هـ)، **تفسير القران العظيم**، ج 6، ص 348

4 - ابن هشام، جمال الدين(1955م)، **السيرة النبوية**، ج2، ص 214

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ويمكن أن نلخص أهم مرتكزات السياسة الشرعية في إدارة الأزمة الأمنية في غزوة الأحزاب بالاتي:

الثقة بنصر الله تعالى سبب رئيسي من أسباب النصر، وصدق الله العظيم: (وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ)(1).

وجه الدلالة: من ينصر دين الله تعالى ، ونبيه • فإن الله تعالى قادر على أن ينصره(2) .

حيث أرسل الله الريح القوية، والتي كانت سبب في قبول قريش المصالحة على ثلث ثمار المدينة، والهدف من ذلك تفتيت الصف المعادي، وهذا يعطي إشارة إلى جواز إقامة التحالفات مع بعض الأطراف بهدف تحييدها.

الشورى والاستفادة من خبرة سلمان الفارسي •، ولما سمع بذلك رسول الله • اجتمع مع الصحابة واستشارهم بالأمر، فأشار عليه سلمان الفارسي بحفر الخندق حول المدينة، لمنع العدو من اختراقها والاستيلاء عليها، كما يفعل الفرس في حماية مد نهم .

إدخال النساء إلى القلاع والحصون استعدادا لمعالجة الجرحى .

تقسيم الجيش لعدة فرق، وتحديد مهام كل فرقة.

بث العيون بين المشركين للحصول على معلومات فد تفيد المسلمين .

رفع الروح المعنوية للجيش ووعده بالنصر وفتح الشام وفارس(3).

التأكيد على أهمية الصبر في تحقيق الأهداف، والثبات وعدم الاضطراب وما فعلة • مع هوازن وإشغالهم بالغنائم.

---

1 - سورة الحج، الآية 40

2 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران**، ، ج12، ص 72

3 - ابن هشام، جمال الدين(1955م)، **السيرة النبوية**، ج 2، ص 222

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

اللجوء إلى الله تعالى، حيث أخذ • بالدعاء إلى الله تعالى قائلاً: (اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ) (1) .

العمل الجماعي يساهم في تحقيق الأهداف بفعالية .

وضع الخطط والسيناريوهات للتعامل مع الأزمة .

القائد له دور كبير في بث الطمأنينة .

إعلانه • عن مكافأة لمن صبر وقتل مشرك، والرجوع الدائم إلى قائد الفريق إذا استعصى عليهم أي أمر.

الاستخدام الأمثل للموارد المادية المتاحة .

توجيه الموارد البشرية التوجيه الصحيح(2) .

المطلب الخامس: إدارة الأزمة الأمنية في حروب الردة، ومانعي الزكاة.

الفرع الأول: مظاهر الأزمة الأمنية في حروب الردة، ومانعي الزكاة.

في أواخر عهد الرسول • ارتد بعض المسلمين، وبعد وفاة الرسول • ازداد عدد المرتدين في مختلف الأماكن والقبائل ولم يعد يصلى إلا في ثلاث مساجد، وخشي المتمسكون بالدين من بطش المرتدين، وكانوا يخفون عبادتهم، وبالإضافة إلى ذلك امتنعت فئة كبيرة عن أداء الزكاة لحجة مرفوضة، وشبهة باطلة، وتأويل وفهم سقيم للنصوص(3)، وهي أن الخطاب في قوله تعالى: {خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيم}(4) .

1 - البخاري،**صحيح البخاري**،كتاب الدعوات،باب الدعاء في الصلاة،رقم6326،ج8،ص 77

2 - الجديلي، ربحي(2006م)، **إدارة الأزمات**، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية :غزة، ص 42

3 - ابن تيمية، تقي الدين(بدون)، **السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية**، ص 160تاج، عبد الرحمن (1415هـ)، **السياسة الشرعية و الفقه الإسلامي**، الأزهر -، ص 163

4 - سورة التوبة، الآية 103

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وجه الدلالة: هذه الآية خطاب عام للرسول • ولأمته جميعاً، وإن أعاد بعضهم الضمير في أموالهم إلى الذين اعترفوا بذنوبهم، وخلطوا عملا صالحاً وآخر سيئاً، ولهذا اعتقد مانعوا الزكاة أن دفع الزكاة لا يكون للإمام ، و إنما خاص برسول الله •، ورد عليهم كبار الصحابة رضوان عليهم أن هذا تأويل وفهم فاسد، وقال أبو بكر• قولته المشهورة:(لو منعوني عقار بعير كانوا يؤدونه لرسول الله•• لقاتلتهم عليه) (1) .

الفرع الثاني: أسباب الأزمة الأمنية في حروب الردة، ومانعي الزكاة.

الصدمة بموت النبي • .

الرقة في الدين.

السقم في فهم النصوص.

اختلاط الأمور عليهم.

الحنين إلى الجاهلية.

الخروج على النظام.

الطمع في الملك . (2)

الفرع الثاني: مرتكزات السياسة الشرعية في الأزمة الأمنية مع المرتدين، ومانعي الزكاة:

تتمثل أهم المرتكزات التي قامت عليها السياسة الشرعية في إدارة الأزمة الأمنية مع المرتدين، ومانعي الزكاة بالاتي:

1 - ابن كثير، إسماعيل (1419هـ)، **تفسير القران العظيم**، ج2، ص 182

2 - إبراهيم، عبد العظيم(1993م)، **عقوبة الارتداد بين الأدلة الشـــرعية وشـــبهات المنكرين**، ط 1، مكتبة وهبة :القاهرة، ج 1، ص 15

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الشورى في كل مراحل الأزمة وظهور بوادرها، وانتهاء بقرار قتالهم بعد تعنتهم .

وان من أهم الواجبات لولي الأمر المحافظة على الدين، وهذا ما أكده أبو بكر • من خلال تعامله بحزم مع حركة الردة، ومانعي الزكاة، رافضاً رأي كثير من الصحابة رضوان الله عليهم ومنهم عمر بن الخطاب • إلا أن الله تعالى شرح صدره، ووافق أبا بكر • في قراره(1)،الراضخ لبعض القبائل، وذلك حفاظاً على الوحدة السياسية إلا أن آبا بكر رضي الله عنه تصدى لذلك مقرراً الحفاظ على دين الله، وإمضاء الشريعة الإسلامية كما جاء بها • ، ورؤيته قائمة على أساس أن ملة الكفر واحدة ولا فرق بين الصلاة والزكاة(2) .

ويتضح لنا هنا أهمية الضبط والحزم في تحقيق شرع الله والعدالة، وعلى الآخرين والتنبيه إلى خطورة هذا الفعل .

الحوار مع بعض المرتدين ومانعي الزكاة، و من خلاله تم إقناع البعض بالعدول أمثال:عدي بن حاتم(3)

إحباط المرتدين من الداخل من خلال الرسل، وإفشال بعض مخططاتهم وتحركاتهم، واتضح ذلك من خلال الدعوة إلى العدول عن الردة، وأداء الزكاة.

القرار الحاسم وعدم التردد في تنفيذه من قبل أبا بكر •، وهذا يدل فهم دقيق للإسلام، وغيره واضحة على الدين، ولو رجع عنه لعادت لناس إلى الجاهلية .

1 - احمد، السيد(1993)، **السلطة الإدارية والسياسة الشرعية في الدولة الإسلامية**،ط 1،دار الوفاء: مصر،ص60

2 - الشجاع، عبد الرحمن (1999م)، **دراسات في عهد النبوة والخلافة الراشدة**، دار الفكر المعاصر:مصر، ص 314

3 - العتوم، علي (1997م)، **حركة الردة**، مطبعة الرسالة الحديثة : عمان، ص 114

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

اعتبار المال عد النظر عند أبي بكر وتقدير مآلات الأمور(1)، فبعد انتهاء المفاوضات مع المرتدين واقتناعه بعدم عودتهم إلى جادة الصواب أيقن أن لا مفر من قتالهم، فقال أبو بكر •:(والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فإن الصلاة حق النفس، والزكاة حق المال، فمن صلى عصم نفسه، ومن زكى عصم ماله، ومن لم يصلي قوتل على ترك الصلاة، ومن لم يزك أخذت الزكاة منه قهراً، فإن نصب لنا الحرب قاتلناه، والله لو منعوني عقالاً كانوا يعطونه لرسول الله • لقاتلتهم عليه).(2).

الاحتفاظ بقوة لحماية المدينة المنورة .

تنظيم الجيوش لمقاتلهم في المناطق التي ظهرت فيها، ضمن خطة شاملة التعاون فيما بينها، والمباغتة حتى يقضي على شوكتهم(3).

التمويه وخداع المرتدين، من خلال إخفاء الغاية الأساسية من تسيير الجيوش(4).

1 - الطبري، أبو جعفر (2001م)، **تـاريخ الطبري**، دار الكتـب العلميـة: بيروت، ج3، ص 260 . العظم، رفيق(1973م)، **أشهر مشاهير الإسلام**، ط2، دار الفكر العربي : عمان، ج 1، ص 28

2 - محمود، مصطفى (1996م)، **الأبعاد السياسية لمفهوم الأمن في الإسلام**، المعهد العالمي للفكر الإسلامي : القاهرة، ص 167

3 - الشجاع، عبد الرحمن (1999م)، **دراسات في عهد النبوة والخلافة الراشدة**، ص 321

4 - محمود، مصطفى (1996م)، **الأبعاد السياسية لمفهوم الأمن في الإسلام**، ص168

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثاني: تطبيقات معاصرة من السياسة الشرعية في إدارة الأزمة الأمنية.

المطلب الأول: إدارة الأزمة الأمنية في الفكر التكفيري .

الفرع الأول: مفهوم التكفير

التكفير لغة:الكاف والفاء والراء أصل صحيح واحد، يدل على معنى الستر، فالكفر هو: ستر الشيء(1) .

التكفير اصطلاحاً: لا يخرج عن المعنى اللغوي، فهو خلاف الإيمان عند كل طائفة(2) .

والكافر هو:من كفره الله تعالى ورسوله • (3) .

وفي مقابل ذلك ظهر الفكر الإلحادي، وهو احد الظواهر الفكرية الخطيرة على المجتمع المسلم،ويعرف الإلحاد لغةً: بأنه الميل والعدول عن الشيء، والظلم والجور والجدال والمراء(4).

ويعرف الإلحاد اصطلاحاً: الميل عن الحق، والانحراف في الاعتقاد، والتأويل الفاسد المنحرف عن صراط الله تعالى (5).

1 - الجوهري، أبو نصر (1987م)، **تاج اللغة وصحاح العربية**، ط 6، دار الملايين :بيروت ص 916
2 - القونوي، قاسم (2004 م)، **أنيس الفقهاء في تعريف الألفاظ المتداولة بين الفقهاء**، ط 1، دار الكتب العلمية، ص 170
3 - أبو زيد، بكر (1420هـ)، **درء الفتنة عن أهل السنة**، ط 2، دار العاصمة، ص 56
4 - الرازي،(1999م) **مختار الصحاح**، مادة لحد، ص 247
5 - الدوسري، عبدالرحمن، **الأجوبة المفيدة لمهمات العقيدة**، ص 40

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفرع الثاني: مظاهر الأزمة الأمنية في الفكر التكفيري.

من أهم مميزات الشريعة الإسلامية الوسطية والاعتدال، والبعد عن الغلو والتطرف، إلا أن الخلل في عقيدة من يحملون الأفكار التكفيرية، والجهل بأحكام الدين من الأسباب الرئيسة لظاهرة التكفير القديمة الحديثة، وهي باقية إلى يوم الدين فهي امتداد إلى فكر الخوارج الذين خرجوا بعد حادثة التحكيم بين علي ومعاوية، و المحافظة على الدين من أولويات الواجبة على ولي الأمر، والتكفير شر عظيم، وفتنه كبيرة، لما يترتب عليها من أضرار جسيمة على الفرد والمجتمع(1).

والخوارج تعود جذورها إلى قصة ذي الخويصرة التميمي، الذي طالب النبي • بتحقيق العدالة في الأعطيات، حيث قال:اعدل يا رسول الله، فقال له •: (وَيْحَكَ، وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ)، فقال عمر •: دعني اضرب عنقه ، إلا انه • نهاه عن ذلك، حتى لا يقلب ان محمداً يقتل أصحابه(2)، وهذا يدل على أن الحاكم بجب أن ينظر إلى مالات الأفعال قبل إصدار الأحكام.

وكان أول خروج على ولي الأمر زمن عثمان بن عفان •، لسوء الفهم والتقدير و لأمور نقومها منه، وأحداث أنكروها عليه، وبقي الأمر على ذلك إلى أن قتلوه عليهم لعنة الله، وفي هذا إشارة إلى استباحتهم دماء الناس منذ ظهورهم، وإن دل ذلك على شيء فإنما يدل على فكرهم المنحرف، وقد صبر عثمان • على هذه الفتنة حقناً لدماء المسلمين(3)

وفي زمن علي • سنة 39 هـ توسع نفوذهم وشوكتهم خاصة بعد مسالة التحكيم المشهورة، واخذوا يهددون علياً • بأن مصيره سيكون كما كان مصير عثمان • (4) ،وهذه الأفعال التي يقومون بها إنما تعود إلى سببين:

1 - جلي، احمد (1986م)، **دراســـات في الفرق في تاريخ المســـلمين**، ط 1، مركز الملك فيصـــل للبحوث : السعودية، ص 87

2 - البخاري(1422هـ) ،**صحيح البخاري**،رقم 3344 ،ج 4، ص 137

3 - الاجري، أبو بكر (1999م)، **الشـــريعة**، تحقيق عبد الله الدميجي، ط 2، دار الوطن : الرياض، ج 4، ص 1980

4 - عفيفي، عبد الرزاق (1420هـ)،**مذكرة التوحيد**، وزارة الشؤون الإسلامية : الرياض ، ص 117

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الأول: الغلو في الدين .

فالغلو في الدين، والتنطع والتشدد، والتعالي على العلماء، وعدم الفهم الصحيح للنصوص الشرعية، من أهم الأسباب التي تدفعهم إلى هذا الفكر المنحرف، قال •: (إياكم والغلو في الدين، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين) (1).

وجه الدلالة: إن من مميزات الشريعة الإسلامية الوسطية والاعتدال، والله تعالى نهى عن الغلو صراحة سواء في الاعتقاد أم في العمل، لما يترتب على ذلك من أضرار(2).

الثاني: إتباع الهوى .

قال تعالى:(إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَى)(3)، وجه الدلالة: والضال هو الذي لا يسلم للحق(4) .

والخوارج هم أول من كفَّر المسلمين، يكفرون بالذنوب ويكفرون من خالفهم، ويستحلون دماء المسلمين، وتشويه صورة الإسلام السمحة، ونشر الجهل في المجتمعات، والخروج على الحكام، واستبدال الأمن بالخوف، وإراقة الدماء، فمن يكفر إنسان يستحل دمه، ونشر الفساد، وتحريم الصلاة في المساجد، وتحريم العمل بالحكومات بحجة عدم إقامة شرع الله تعالى، والاغتيالات والتفجيرات، وتدمير المجتمعات وغيرها (5).

والملحدون هم: من أنكروا وجود الله تعالى، خالق هذا الكون والمتصرف فيه، ومدبره، ويجري أحداثه بإرادته وقدرته سبحانه وتعالى (6).

---

1 - النسائي، **سنن النسائي**،كتاب المناسك،باب التقاط الحصى،ج5،ص 278، وصححه الألباني في **صحيح سنن النسائي**،ج2،ص 640

2 - علاء الدين، محمد(1997م)،**شرح العقيدة الطحاوية**، ط 10،مؤسسة الرسالة:بيروت،ج 2،ص 288

3 - سورة النجم، الآية 23

4 - العقل، ناصر (1997م)، **رسائل ودراسات في الأهواء والافتراق والبدع**، ط 1، ج2، ص 115

5 - ابن تيمية، تقي الدين (1995م)، **مجموع الفتاوى**، ج3، ص 279 . مطلق، عبد الله (2010م)، **الإرهاب وأحكامه في الفقه الإسلامي**، ط 1، دار ابن الجوزي : الدمام، ص 268

6 - عبد الخالق، عبدالرحمن(1404هـ) **الإلحاد أسباب هذه الظاهرة وطرق علاجها**، ط2، الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء: الرياض، ص 5

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وأما مظاهر الفكر الإلحادي فتتمثل بالجريمة والشذوذ، وهدم النظام الأسري، وتحرر المجتمعات، والإجرام السياسي. (1)

الفرع الثالث: الأدلة على تحريم أفعالهم.

من القران الكريم :

قال تعالى: (وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ)(2) .

وجه الدلالة: فالله تعالى صراحة قال: بوجوب قتال الفئة الباغية(3).

وقال تعالى:(وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ) (4).

وجه الدلالة: يبين الله تعالى أن من يرجع من الإسلام إلى الكفر فسدت إعماله، وفي الآية تهديد للمسلمين وثني لهم عن الفعل الذي يخرجهم من الإسلام إلى الكفر، ويستتاب المرتد فان لم يقتل(5)، لحديث النبي•:(مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ) (6).

وقال تعالى:(إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لَا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا أَفَمَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ خَيْرٌ أَمْ مَنْ يَأْتِي آمِنًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ) (7).

1 - الميداني، عبد الرحمن،(1991م) **كواشف زيوف في المذاهب الفكرية المعاصرة**، ط 2، دار القلم: دمشق ،ص 409

2 - سورة الحجرات، الآية 9

3 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران**، ج 16، ص 317

4 - سورة البقرة، الآية 217

5 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران**، ج3 ، ص 47

6 - البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب استتابة المرتدين، باب حكم المرتد، رقم 6922، ج 9، ص 15

7 - سورة فصلت، الآية 40

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وجه الدلالة: يخبر الله تعالى عن الذين يميلون ويكذبون الحق الذي جاء من عند الله تعالى، وأنكروا أن القران من عند الله تعالى، والمصير لي الذي ينتظرهم يوم القيامة فالله عليم (1).

من السنة النبوية :

حديث عن علي بن أبي طالب • ، قال سمعت رسول الله • يقول: (يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ حُدَثَاءُ الأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الأَحْلاَمِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ البَرِيَّةِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلاَمِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، لاَ يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ)(2).

وجه الدلالة:وهذا الحديث يدل صراحة على وجوب قتال الخوارج وقال النووي:(التصريح بوجوب قتالهم هوا جماع الأمة) (3).

وقال •:(مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ) (4).

الإجماع

قال القاضي عياض: أجمع العلماء على أن الخوارج و أهل البدع ممن خرجوا على الإمام، وخالفوا الجماعة، وشقوا العصا، وجب قتالهم بعد إنذارهم . (5)

كما أن القواعد الفقهية تحرم ذلك ومنها :

1- من آل فعله إلى محرم، يحرم عليه ذلك الفعل، وإن لم يقصد ما يحرم. (6)

2- كل تصرف جر فسادا، أو دفع صلاحا فهو منهي عنه(7).

---

1 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران**،ج15 ، ص366

2 - البخاري،**صحيح البخاري**،كتاب فضائل القران،باب من راءى بقراءة القران،رقم 5077،ج6،ص197

3 - النووي، أبو زكريا (1392هـ)، **المنهاج شرح صحيح مسلم**، دار إحياء التراث العربي : بيروت، ج 7، ص 169

4 - البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب استتابة المرتدين، باب حكم المرتد، رقم 6922، ج 9، ص 15

5 - المرجع السابق، ج7، ص169

6 - العسقلاني،ابن حجر(1379هـ)، **فتح الباري شرح صحيح البخاري** ،ج 10 ، ص 404 .الهلالي، سليم (بدون)، **موسوعة المناهي الشرعية في صحيح السنة النبوية**، ط، دار ابن عفان : القاهرة، ج3، ص 244

7 - بن عبد السلام، العز (1991م)، **قواعد الأحكام في مصالح الأنام**، ج 2، ص 158

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفرع السادس: مرتكزات السياسة الشرعية في إدارة الأزمة الأمنية في الفكر التكفيري.

يمكن إيجاز أهم مرتكزات السياسة الشرعية في إدارة الأزمة الأمنية في الفكر التكفيري بما يلي:

إنذارهم ودعوتهم إلى طاعة ولي الأمر، ويتم ذلك بالحوار والتفاوض، ومقارعة الحجة بالحجة .

إذا رفضوا العودة إلى طاعة ولي الأمر وجماعة المسلمين، وجب استعمال القوة في ذلك ولو أدى إلى قتلهم .

تصحيح المفاهيم وتطبيق منهج الوسطية والاعتدال في حياة المسلمين، خاصة وأن مميزات الشريعة الإسلامية منهج الوسطية والاعتدال، قال تعالى: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا}(1) .

وجه الدلالة: الوسط دائما الأفضل، والوسط العدل(2).

وقال •: (إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا) (3) .

وجه الدلالة: إن من مميزات الدين الإسلامي اليسر والوسطية، والمطلوب من المسلم التوسط وعدم المغالاة، و الدين لا يؤخذ بالمغالبة ، فمن شاد الدين غلبه وقطعه (4).

سد المنافذ المؤدية إلى الفكر التكفيري:والقاعدة الفقهية: درء المفاسد مقدم على جلب المصالح، ومن أهم المنافذ التي يجب سدها ومراقبتها مصادر الفكر المتطرف: كالكتب، والمجلات، والمنشورات، والمواقع الالكترونية الموجهة، والتي تبث سمومها عبر وسائل الاتصال المختلفة، فهي بحاجة إلى ضبط ومراقبة ومتابعة(5).

1 - سورة البقرة، الآية 143

2 - ابن كثير، إسماعيل (1419هـ)، **تفسير القران العظيم**، ج1،ص 328

3 - سبق تخريجه، ص 32

4 - العسقلاني،ابن حجر(1379هـ)، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، ج 1، ص93

5 - عسيري، مصطفى (2007م)، **سياسات الإسلام في التعامل مع الفتن المعاصرة**، ط 1، دار القبس : السعودية، ص 328 وما بعدها

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثاني: إدارة الأزمة الأمنية الناتجة عن الأعمال الإرهابية.

الفرع الأول: مفهوم الإرهاب

الإرهاب لغةً:

رَهِبَ بمعنى خاف والاسم الرَّهَبُ، كقوله تعالى: (مِنْ الرَّهْبِ) أي بمعنى الرهبة(1)، وفي المعجم لابن فارس رهب: الراء والهاء والباء أصلان: أحدهما يدل على خوف، والآخر يدل على دقة وخفة، وفي المعجم الوسيط، الإرهابيون: وصف يطلق على الذين يسلكون سبيل العنف والإرهاب لتحقيق أهدافهم السياسية(2) .

وورد في تفسير المراغي عند شرحه لقوله تعالى: (وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ)(3).

وجه الدلالة: الإرهاب والترهيب: الإيقاع في الرهبة، وهي الخوف المقترن بالاضطراب(4).

الإرهاب اصطلاحاً:

حقيقة لا يوجد تعريف معتمد للإرهاب، وهناك خلاف كبير بين الباحثين في تعريفه، بسبب الاختلاف في الثقافات والسياسات، وكلِ يعرفه من وجهة نظره .

1 - ابن منظور، محمد (1414هـــ)، **لسان العرب** ج 8، ص 337 . ابن فارس، احمد (1979م)، **معجم مقاييس اللغة** ج2، ص 401، مادة رهب.
2 - **المعجم الوسيط**، ط 2، القاهرة، ص 282
3 - سورة الأنفال، الآية 60
4 - المراغي، أحمد(1985م)، **تفسير المراغي**، دار إحياء التراث العربي : بيروت، ج10، ص 22

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقيل هو: كل فعل منظم من أفعال العنف والتهديد سبب رعباً أو فزعاً من خلال أعمال القتل أو الاغتيال أو حجز الرهائن أو اختطاف الطائرات أو السفن أو تفجير المفرقعات أو غيرها من الأفعال التي تخلق حالة من الرعب والفوضى والاضطراب لأهداف سياسية أو غيرها(1) .

وهذا التعريف هو المعتمد للأمانة العامة للجامعة الدول العربية .

الفرع الثاني: مظاهر الأزمة الأمنية في الأعمال الإرهابية.

إن صور الأعمال الإرهابية لا تنحصر في جانب معين، فهناك الاغتيالات والتفجيرات والاختطاف والقرصنة الجوية والبحرية، و إلحاق الضرر بالبيئة، أو بأحد المرافق والأملاك العامة أو الخاصة، أو تعريض أحد الموارد الوطنية أو الطبيعية، للخطر بهدف إلقاء الرعب بين الناس، أو ترويعهم، أو تعريض حياتهم، أو حريتهم، أو أمنهم، أو أحوالهم للخطر، ويقع تنفيذاً لمشروع الإرهابي بناءَ على عمل فردي، أو جماعي(2).

وتعتبر الاغتيالات هي من أقدم صور الأعمال الإرهابية، وموجودة منذ أن وجد الإنسان على الأرض، ولعل ما حصل بين قابيل وهابيل أولها.

وحتى تعتبر عملية الاغتيال عملية إرهابية، لا بد أن تتوفر قيها أمور منها: (3)

أن يكون الشخص المستهدف من كبار المسئولين مدنيين أو عسكريين.

أن يكون الدافع وراء عملية الاغتيال سبب سياسي.

1 - الموسوعة الأمنية العربية (2002م)، **التطرف والإرهاب**، المجلد الأول، لندن :مركز الخليج للدراسات الإستراتيجية، ط1، ص 2009

2 - عبد السلام، هيثم (2005م)، **مفهوم الإرهاب في الشريعة**، ط 1، دار الكتب العلمية : بغداد، ص216

3 - توفيق، ممدوح، **الإجرام السياسي**، دار الجيل : القاهرة، ص 28

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أن يكون له ردة فعل لدى المجتمع، بحيث يضعف الروح المعنوية .

تشكل الأعمال الإرهابية على اختلافها أزمة أمنية تتطلب التعامل معها بحذر شديد، حيث عنصر المفاجأة، وضيق الوقت، والخسائر البشرية والمادية، ناهيك عن الآثار النفسية والمعنوية، وزعزعة الأمن والاستقرار، وضياع الحقوق وتدمير المجتمعات . (1)

الفرع الثالث: أسباب الأعمال الإرهابية

تتنوع أسباب الإعمال الإرهابية، إلا أن الأسباب الدينية والسياسية والنفسية تعد أسباب رئيسية لها، أما ما يتعلق بالأسباب الاجتماعية والاقتصادية فإنها تعتبر أسباب ثانوية للأعمال الإرهابية(2).

ولقد نهى الله سبحانه وتعالى عن الإفساد في الأرض في قوله: (ولا تبغ الفساد في الأرض إن الله لا يحب المفسدين) (3)، وقال تعالى: (وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ) (4) .

وجه الدلالة: أن الله تعالى ينهى عن الإفساد في الأرض، والإساءة إلى الآخرين، والتناصر على الباطل، والتعاون على المأتم(5).

وذكر الشيخ أبو زهرة أن أعمال التخريب والفساد التي تقع في المجتمعات، سواء حصلت داخل المدن أو خارجها ينطبق عليها حد الحرابة (6) .

1 - عز الدين، احمد(1410هـــ)، **إدارة الأزمة في الحدث الإرهابي**، ط 1، جامعة نايف للعلوم الأمنية: الرياض، ص 40

2 - عبد السلام، هيثم (2005م)، **مفهوم الإرهاب في الشريعة**، ص 82

3 - سورة القصص، الآية 77

4 - سورة المائدة، الآية 2

5 - ابن كثير، إسماعيل (1419هـ)، **تفسير القران العظيم**، ج3، 10 وج6، ص288

6 - أبو زهرة، محمد (بدون)، **الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي**، دار الفكر العربي : القاهرة، ص 64

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفرع الرابع: قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي من الغلو والتطرف والإرهاب

إن مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في دورته السابعة عشرة بعمان (المملكة الأردنية الهاشمية) من 28 جمادى الأولى إلى 2 جمادى الآخرة 1427هـالموافق24 – 28حزيران(يونيو)2006م،

بعد اطلاعه على البحوث الواردة إلى المجمع بخصوص موضوع موقف الإسلام من الغلو والتطرف والإرهاب، وبعد استماعه إلى المناقشات التي دارت حوله، وبعد اطلاعه على القرار الصادر برقم 128(14/2) بشأن (حقوق الإنسان والعنف الدولي)، والذي عرف الإرهاب بأنه: (هو العدوان أو التخويف أو التهديد مادياً أو معنوياً الصادر من الدول أو الجماعات أو الأفراد على الإنسان، في دينه أو نفسه أو عرضه أو عقله أو ماله بغير حق بشتى صنوف العدوان وصور الإفساد في الأرض).

وبعد الاطلاع على ما أصدرته المؤتمرات العربية والإسلامية، الرسمية منها والشعبية، في مجال مكافحة الإرهاب، بمعالجة أسبابه وقطع السبل على الإرهابيين، مع استمرار التمسك بسياسة حق الشعوب المحتلة في الكفاح المسلح. وبما ورد في (رسالة عمّان) الصادرة في1425/9/26هـ الموافق2004/11/9.

يقرر ما يلي :

تحريم جميع أعمال الإرهاب وأشكاله وممارساته، واعتبارها أعمالاً إجرامية تدخل ضمن جريمة الحرابة، أينما وقعت وأيا كان مرتكبوها، ويعد إرهابيا كل من شارك في الأعمال الإرهابية مباشرة أو تسببا أو تمويلا أو دعما، سواء كان فرداً أم جماعة أم دولة، وقد يكون الإرهاب من دولة أو دول على دول أخرى.

التمييز بين جرائم الإرهاب وبين المقاومة المشروعة للاحتلال بالوسائل المقبولة شرعاً، لأنه لإزالة الظُلم واسترداد الحقوق المسلوبة، وهو حق معترف به شرعاً وعقلاً وأقرته المواثيق الدولية.

وجوب معالجة الأسباب المؤدية إلى الإرهاب وفي مقدمتها الغلو والتطرف والتعصب والجهل بأحكام الشريعة الإسلامية، وإهدار حقوق الإنسان، وحرياته السياسية والفكرية، والحرمان، واختلال الأحوال الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تأكيد ما جاء في القرار المشار إليه أعلاه من أن الجهاد للدفاع عن العقيدة الإسلامية وحماية الأوطان أو تحريرها من الاحتلال الأجنبي ليس من الإرهاب في شيء، ما دام الجهاد ملتزماً فيه بأحكام الشريعة الإسلامية.

كما يوصي بالآتي:

تعزيز دور العلماء والفقهاء والدعاة والهيئات العلمية العامة والمتخصصة في نشر الوعي لمكافحة الإرهاب، ومعالجة أسبابه.

دعوة جميع وسائل الإعلام إلى تحري الدقة في عرض تقاريرها ونقلها للأخبار، وخصوصا في القضايا المتعلقة بالإرهاب، وتجنب ربط الإرهاب بالإسلام، لأن الإرهاب وقع ولا يزال يقع من بعض أصحاب الديانات والثقافات الأخرى.

دعوة المؤسسات العلمية والتعليمية لإبراز الإسلام بصورته المُشرقة ، التي تدعو إلى قيم التسامح والمحبة والتواصل مع الآخر والتعاون على الخير.

دعوة أمانة المجمع إلى مواصلة بذل العناية الفائقة لهذا الموضوع، بعقد الندوات المتخصصة والمحاضرات المكثفة واللقاءات العلمية المفصلة، لبيان نطاق الأحكام الشرعية بشأن منع الإرهاب وقمعه والقضاء عليه، والإسراع في إيجاد إطار شرعي شامل يغطي جميع جوانب هذه المسألة.

دعوة منظمة الأمم المتحدة إلى تكثيف الجهود في منع الإرهاب وتعزيز التعاون الدولي في مكافحته، والعمل على إرساء معايير دولية ثابتة، للحكم على صور الإرهاب بميزان ومعيار واحد.

دعوة دول العالم وحكوماتها إلى أن تضع في أولوياتها التعايش السلمي، وأن تتخلى عن احتلال الدول، ونكران حق الشعوب في تقرير المصير، وإلى إقامة العلاقات فيما بينها على أسس من التكافؤ والسلام والعدل.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

دعوة الدول الغربية إلى إعادة النظر في مناهجها التعليمية، وما تضمنته من نظرة مسيئة للدين الإسلامي، ومنع ما يصدر من ممارسات تُسيء إلى الإسلام في وسائل الإعلام المتعددة، تأكيدا للتعايش السلمي والحوار، ومنعا لثقافة العداء والكراهية.

الإرهاب المأمور به الوارد في القرآن الكريم، إنما هو خاص، يتعلق بالمعتدين، لصدهم عن عدوانهم متى حصل منهم، وليس هو إرهابًا عدوانيّا بالمعنى المعاصر، المرفوض إسلاميّا

من التعريفات المعاصرة للإرهاب: (أنه العمل الإجرامي المصحوب بالرعب أو العنف أو الفزع بقصد تحقيق هدف أو غرض معين، وأنه الاستخدام العمدي والمنظم لوسائل قادرة على خلق خطر عام يهدد الحياة والسلامة الجسدية أو الصحة أو الأموال العامة) (1).

الفرع الخامس: مرتكزات السياسة الشرعية في إدارة الأزمة الأمنية في الأعمال الإرهابية.

تتمثل مرتكزات السياسة الشرعية في إدارة الأزمة الأمنية في الأعمال الإرهابية بالاتي:

الحرص على أسلوب الحوار والتفاوض، لأن الهدف المقصود إنما هو الإصلاح والإقناع وتصحيح المفاهيم ، وهذا ما قام به السلف الصالح .

والإجماع منعقد على قتالهم بعد الإنذار والأعذار(2)

ما يقومون به من الأعمال الإرهابية يندرج تحت الإفساد والحرابة، وإذا ارتكبوا أعمال دون ذلك فتطبق عليهم عقوبة الجنايات على الأنفس والأموال، و لولي الأمر تغليظ العقوبة التعزيرية حتى تصل إلى القتل إذا رأى في ذلك مصلحة للمسلمين(3) .

1 - محيي الدين، محمد(1999م)، **تشريعات مكافحة الإرهاب**، ، مركز الدراسات والبحوث، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية: الرياض، ص 54

2 - جلال، احمد (1990م)، **إدارة الأزمة الأمنية في الحدث الإرهابي**، المركز العربي للدراسات الأمنية : الرياض، ط 1، ص 14

3 - عبد السلام، هيثم (2005م)، **مفهوم الإرهاب في الشريعة**، ص 185

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثالث: إدارة الأزمة الأمنية الناتجة عن المظاهرات.

الفرع الأول: مفهوم المظاهرات

المظاهرات لغة: قال ابن فارس في معجم مقاييس اللغة: بان الظاء والهاء والراء أصل صحيح واحد يدل على البروز والقوة، والظهور: الغلبة(1). جاء في لسان العرب أن التظاهر يأتي بمعنى المعاونة، ظاهر بعضهم بعضا بمعنى: أعان بعضهم بعضاً(2) .

وكذا في القران الكريم ورد التظاهر بمعنى التعاون، قال تعالى: (ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِنْكُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِمْ بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ)(3)، وقال تعالى: (إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُم)(4) .

وجه الدلالة: التظاهر الوارد في الآيات جاء بمعنى التعاون . (5)

المظاهرات اصطلاحا: هي(خروج علني لمجموعة من الناس متعاونين فيما بينهم، لطلب تحيق هدف مشترك) (6).

وقيل هي: (خروج الناس إلى الشوارع متعاونين مطالبين بأمر يريدونه) (7).

الفرع الثاني: أقوال الفقهاء في حكم المظاهرات.

خلت كتب الفقهاء القدامى من الإشارة إلى بيان حكم المظاهرات؛ لأنها لم تكن معروفة لديهم، بهذه الصورة الموجودة في هذا الزمان، لذا فان ما قيل فيها إنما هو اجتهادات للعلماء المعاصرين.

---

1 - بن فارس،(1399هـ) **معجم مقاييس اللغة**، تحقيق عبد السلام محمد،دار الفكر، ج3، ص 471
2 - ابن منظور، محمد (1414هـ)، **لسان العرب**، ج 6، ص 37
3 - سورة البقرة، الآية 85
4 - سورة الممتحنة، الآية 9
5 - ابن كثير، إسماعيل (1419هـ)، **تفسير القران العظيم**، ج4 ، ص 337
6 - أبو عطا، انس، **مشروعية التظاهر في الإسلام**،مجلة مؤتة المجلد 18،العدد7، ص 378
7 - الازدي، علي (1988م)، **المنجد**، ط 2، دار عالم الكتب : القاهرة ـ ص 482

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

القول الأول: التحريم

ذهب مجموعة من المعاصرين إلى القول بتحريم المظاهرات، ومنهم عبد العزيز بن باز ومحمد العثيمين وصالح الفوازان وناصر الدين الألباني؛ و اعتمد على وجوب السمع والطاعة للحاكم، وتحريم المنازعة والأضرار المترتبة عليها، وذلك سدا للذريعة من الفوضى، وإثارة الفتن، وما يترتب عليها والابتداع والتشبه بالكفار، وما يرافقها من اختلاط وألفاظ نابية، وأعمال شغب، وتعطيل مصالح الناس، واحتمال دخول المخربين والمغرضين وأصحاب الأجندة الخاصة، وأنها ليست من وسائل تغيير المنكر(1) .

أدلة من قال بتحريمها :

قول النبي صلى الله عليه وسلم: (مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ)(2) .

حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه قال: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ • صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَوَعَظَنَا مَوْعِظَةً وَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَأَنَّهَا مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ فَأَوْصِنَا، قَالَ•: (أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ عُضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ) (3) .

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال •: (مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شِبْرًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً) (4) .

1 - البريشي، إسماعيل (2014هـ)، **المظاهرات السلمية بين المشروعية والابتداع**، مجلة الشريعة والقانون، مجلد 41 العدد 1،، ص 152

2 - البخاري،**صحيح البخاري**، كتاب الصلح،رقم2697،ج3،ص184،ومسلم،**صحيح مسلم**،كتاب الاقضية، انتقاض الأحكام الباطلة،رقم1718،ج3،ص1343

3 - مسلم، **صحيح مسلم**،كتاب الإمارة،باب وجوب طاعة الأمراء،رقم 1839،ج3،ص 1469

4 - البخاري،**صحيح البخاري**،كتاب الفتن،باب قول النبي ρ:(سترون من بعدي أمور تنكرونها)،رقم7053،ج7، ص 409

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وجه الدلالة: تدعوا الأحاديث الشريفة إلى نقض الأحكام الباطلة التي تخالف التشريع الإسلامي، ويحث على وجوب طاعة الأمير، وإن كان دنيء النسب، وحال من يموت على غير ذلك، كمن مات في الجاهلية على الضلال، وتتضمن التنفير من ذلك(1).

حديث جناده بن أبي أمية قال: دَخَلْنَا عَلَى عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، وَهُوَ مَرِيضٌ، قُلْنَا: أَصْلَحَكَ اللَّهُ، حَدِّثْ بِحَدِيثٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ، سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ • ، قَالَ: دَعَانَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَايَعْنَاهُ، فَقَالَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا: (أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَثَرَةً عَلَيْنَا، وَأَنْ لاَ نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ، إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا، عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ) (2) .

وجه الدلالة: يدعو إلى عدم جواز منازعة ولاة الأمور في ولايتهم، وعدم الاعتراض عليهم إلا أن تروا منكرا محققاً يخالف قواعد الدين، فإذا رأيتم ذلك فأنكروا عليهم وقولوا الحق(3).

وحديث أبي هريرة • أن رسول الله • قال: (سَتَكُونُ فِتَنٌ، القَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ القَائِمِ، وَالقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ المَاشِي، وَالمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفْهُ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْهَا مَلْجَأً، أَوْ مَعَاذًا، فَلْيَعُذْ بِهِ) (4).

وجه الدلالة: يخبر الحديث عن تغير الأحوال وظهور الفتن والتحذير منها، والمطلوب من المسلم اعتزالها، إلا إذا ظهر له الحق فيقف مع الحق ضد البغاة(5) .

وأكد ابن القيم على أن الشريعة الإسلامية مبناها وأساسها قائم على تحقيق مصالح العباد وكل مصلحة خرجت من الحكمة إلى العبث فليست من الشريعة وان دخلها التأويل(6) .

1 - العسقلاني،ابن حجر(1379هـ)، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، ج 13،ص 7، والنووي، ج 12،420
2 - المرجع السابق،رقم 7055،ج9،ص 47
3 - العسقلاني،ابن حجر(1379هـ)، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، ج13،ص 8
4 - المرجع السابق،رقم 7081،ج9،ص 51
5 - العسقلاني،ابن حجر(1379هـ)، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، ج 13 ، ص 31
6 - الجوزية، ابن القيم (1991م)، **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، ج 3، ص 3

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ومن القواعد الفقهية التي استدل بها المحرمون للمظاهرات :

لا ضرر و لا ضرار.

الضرر لا يزال بالضرر.

درء المفاسد مقدم على جلب المصالح(1) .

القول الثاني: المجوزين.

وذهب مجموعة من العلماء المعاصرين إلى القول بجواز المظاهرات، ومنهم يوسف القرضاوي، وسلمان العوده، ومحمد المنجد، والشيخ عبد المجيد الزنداني، والدكتور أنس أبو عطا، و اعتمدوا على الأدلة التالية:

قوله تعالى: (وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) (2).

وجه الدلالة: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية، وليس كل الناس له القدرة على أداء هذا الواجب(3).

وقوله تعالى:{لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ، كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ}(4) .

وجه الدلالة: تدل الآية الكريمة على جواز لعن الكفار، وإن كانوا أولاد الأنبياء، فقد أخبر داوود وعيسى عليهما السلام ببعثة محمد • إلا أنهم تمادوا في عصيانهم، وكان الواحد يرى الأخر على المنكر ولا يمنع أن يكون جليسه واكليه، والإجماع منعقد على وجوب النهي عن المنكر(5).

1 - السيوطي، جلال الدين (1983 م)، **الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية**، ص 178
2 - سورة أل عمران، الآية 104
3 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران**، ،ج 4،ص 166
4 - سورة المائدة الآيتان، 78-79
5 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران**، ،ج 6،ص 253

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

قوله •: (مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ)(1) . الواجب على المسلم إنكار المنكر بحسب طاقت، ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها.

خروج عدد من الصحابة عند عودة الجيش من غزوة مؤتة، وحثوا التراب عليهم، ومخاطبتهم بالفرار، حتى تدخل رسول الله • وقال: (لَيْسُوا بِالْفُرَّارِ، وَلَكِنَّهُمُ الْكُرَّارُ إِنْ شَاءَ الله)(2).

كما اعتمدوا على مجموعة من القواعد الفقهية منها:

الوسائل لها أحكام المقاصد، فالوسائل المتجهة لحصول المقاصد المباحة تعتبر مباحة(3).

إذا تعارضت مصلحتان روعي أعظمهما بتفويت أخفهما، وإذا تعارض مفسدتان روعي أعظمهما ضرراً بارتكاب أخفهما، فعند تزاحم المصالح نجتهد في تحقيقها فإذا لم نتمكن من تحقيقها مجتمعة إلا بتفويت بعضها فأننا نجتهد في تحقيق المصلحة الكبرى، ولو أدى إلى فوات الصغرى (4) .

ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، فالأمور الواجبة إذا توقف حصولها على وسائل تفضي إليها فإن حكمها حكم المقاصد المفضية إليها(5) .

المناقشة والترجيح

أولاً: إن ما ذهب إليه المانعون من الابتداع في المظاهرات، فليس كل ما هو جديد يدخل في البدعة، فالنبي • اخذ برأي سلمان الفارسي • في حفر الخندق على غير عادة العرب، والخلفاء الراشدون رضوان الله عليهم أخذوا الكثير من الأمور التي تعود بالمصلحة على الأمة من غيرهم، والبدعة هي التي تكون في أمور الدين.

1 - سبق تخريجه،ص 48
2 - ابن هشام، جمال الدين(1955م)، **السيرة النبوية**، ج 4، ص 16
3 - السيوطي، جلال الدين (1983 م)، **الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية** ،ص 131
4 - بن عبد السلام، العز (1991م)، **قواعد الأحكام في مصالح الأنام**، ج1، ص 73
5 - الزرقا، مصطفى (1989م)، **شرح القواعد الفقهية**، ص 201

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كما أن النصوص التي اعتمدوا هي نصوص عامة في وجوب الطاعة للحكام، تكون في حق الإمام الذي بايعه الناس على الحكم، وليس فيمن انتزع السلطة بالقوة.

واشتمال المظاهرات على عدد من المفاسد فهو ليس على إطلاقه، حيث أن هناك مصالح يمكن أن تتحقق من خلال المظاهرات كرفع الظلم والمساواة، وتحقيق المطالب المشروعة.

ثانياً: وأما القائلون بالمشروعية؛ فقد اعتمدوا على أن المظاهرات هي من وسائل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر التي يمكن أن تحقق بعض المطالب والحقوق، وفي السيرة النبوية الشريفة كانت بعض المظاهر التي تعبر عن مشروعية المظاهرات، وأي عمل يفضي إلى تحقيق مقاصد الشرع الحنيف، ويحقق المصالح للمسلمين، ولا يتعارض مع قواعد الشرع فهو جائز.

الرأي الراجح

المظاهرات إذا كانت من اجل تحقيق مصالح المسلمين، ولا تتضمن مخالفة قواعد الشريعة الإسلامية، وضمن الضوابط الشرعية التي تراعي المصلحة العامة للأمة، فأرى جوزاها.

وأما إذا اشتملت على المفاسد والإيذاء، ولم تكن منضبطة بضوابط الشرع، ولم تحقق مصالح المسلمين، فأرى عدم جوازها.

الفرع الثالث: مرتكزات السياسة الشرعية في إدارة الأزمة الأمنية في المظاهرات .

الشريعة الإسلامية حريصة اشد الحرص على حفظ الضرورات الخمس، وتحقيق مصالح الأمة ، وتفويت الفرصة على المغرضين، ويمكن اعتماد الإجراءات التالية من باب السياسة الشرعية:

احتواء المظاهرات، ومحاولة السيطرة عليها من خلال الحوار والتفاوض مع الجهات أو الأشخاص المؤثرين فيها .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

العمل على تحقيق المطالب الممكنة، والتي لا تتعارض مع مصالح الأمة.

محاولة ضبط المداخل والخارج، وتحديد مكان المظاهرات وحصره .

التدرج في استخدام القوة ف التعامل مع المظاهرات.

عدم جواز قتل المتظاهرين، فلا ينطبق عليه حكم البغاة.

المطلب الرابع: تعريف عام بالمركز الوطني للأمن وإدارة الأزمات الأردني(1) .

جاءت فكرة إنشاء مركز متخصص في إدارة الأزمات في الأردن بعد أحداث التفجيرات التي شهدتها عمان عام (2005م)، حيث أصبحت الحاجة ماسة إلى توحيد وتنسيق الجهود لمواجهة الظروف الطارئة التي تستدعي مزيدا من الحذر والاستعداد.

الفرع الأول: واجبات المركز الوطني للأمن وإدارة الأزمات الأردني.

يتعامل المركز الوطني للأمن وإدارة الأزمات مع الكوارث الطبيعية، والأحداث التي تؤثر على الأمن الوطني كالاضطرابات والفتن الداخلية التي تحدث الخسائر البشرية والمادية، أو التي لها أثار سلبية على الاقتصاد الوطني والرفاه الاجتماعي، أو على سلامة البيئة والصحة العامة.

1 - الدكتور احمد نعيمات، **مدير وحدة الاســـتجابة الإعلامية**، مقابلة ميدانية في المركز الوطني للأمن و إدارة الأزمات، بتاريخ 2018/11/15م .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

توحيد وتنسيق جهود كافة المؤسسات الوطنية لتمكينها من مواجهة الأزمات بأنواعها المختلفة، من أجل تقليل المخاطر والآثار المتوقعة.

تعزيز فرص التنبؤ المبكر بالأزمات، من خلال قاعدة البيانات والمعلومات الوطنية.

تمكين أصحاب القرار من اتخاذ قرارات مدروسة مبنية على معلومات دقيقة.

تقديم التوصيات اللازمة حول السياسات المتعلقة بإدارة الأزمات، وتطبيقها على المستوى الوطني.

تطوير البرامج المتعلقة ببناء القدرات الوطنية، لمواجهة مختلف الأزمات وبالتنسيق مع القطاع العام والخاص.

تقييم قدرة البنى التحتية على مواجهة المخاطر المحتملة.

المساهمة في التخطيط ، وتنفيذ التدريب المتعلق بإدارة الأزمات.

الفرع الثاني: إدارة الأزمات الأزمة الأمنية الناتجة عن الكوارث الطبيعية كالفيضانات أنموذجاً، من خلال المركز الوطني للأمن وإدارة الأزمات .

أولاً: مرحلة ما قبل الأزمة الأمنية.

من أهم الواجبات التي يقوم بها المركز قبل حدوث الأزمة ما يلي:

الاستشعار المبكر، والتنبؤ بالأزمة قبل وقوعها، من خلال قاعدة البيانات والمعلومات المتوفرة من الجهات المعنية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

صياغة وإعداد الخطط، وتقديم التوصيات والإجراءات الواجب إتباعها للتعامل مـــع الأزمة للجهات المعنية.

تطوير البرامج المتعلقة بإدارة الأزمات، وبالتنسيق مع مختلف القطاعات العامـــــة والخاصة.

رفع تقارير إلى الجهات المختصة عن قدرة البنى التحتية لمواجهة الأزمات المتوقعة.

إعداد سيناريوهات وخطط سريعة قابلة للتنفيذ.

ثانياً: مرحلة أثناء الأزمة الأمنية.

يتم التعامل مع الأزمة ضمن ثلاث مستويات هي:

المستوى التعبئوي، يكون من خلال جمع المعلومات، ومراقبة تطور الحدث، وعـــــند الشعور بالخطر فإن التعامل مع الأزمة يرتقي إلى المستوى العملياتي.

المستوى العملياتي، عند الاستشعار بوجود أزمة حقيقة فإن غرف العمليات المنتشرة في كل المحافظات تزود المركز بتقارير دورية عن الحدث، ويتم استدعاء مـــــجلس إدارة المركز إلى الانعقاد لبحث مجريات الأزمة.

وفي هذا المستوى يتم التنسيق مع الجهات المعينة بشان التقارير الإعلامية، وتوحيد مـــــصدر المعلومة، فإذا تم الشعور بالخطر والتهديد، أو قد يؤثر على المستوى الإستراتيجي، فإن التعامل مع الأزمة يرتقي للمستوى الإستراتيجي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المستوى الإستراتيجي حيث ينعقد مجلس إدارة المركز المكون من(رئيس الوزراء - وزير الدفاع – وزير الداخلية – رئيس هيئة الأركان المشتركة- مدير عام دائرة المخابرات العامة – مدير الأمن العام- مدير عام الدفاع المدني- مدير عام المديرية العامة لقوات الدرك) ، ويتم تعين قائد فريق الأزمة حسب نوع الأزمة، ويكون هو صاحب القرار فيما يتعلق بمجريات الأزمة والتعامل معـها، ويكون مجلس إدارة المركز في حالة انعقاد دائم إلى حين انتهاء الأزمة.

كما أن مجلس إدارة المركز يعين مساعد لقائد فريق الأزمة، ويحدد الناطق الرسمي لمجريات الأزمة وتطورها.

وفي هذه المرحلة يتم تحديد الواجبات لكل جهة لتجنب التداخل في الواجبات، والتدرج في استخدام القوة، من خلال المفاوضات وتقديم الحلول والمقترحات.

ثالثاً: مرحلة ما بعد الأزمة الأمنية.

يمكن تقسيم هذه المرحلة إلى ما يلي:

تحديد جهة التقييم العام لإدارة الأزمة، ومعرفة نقاط الضعف لتجنبها في الأزمـــــات المتوقعة، والبناء على النقاط الإيجابية وتطويرها .

متابعة إجراءات وتداعيات الأزمة، وتشكيل فريق خاص للمتابعة ذلك.

استعادة النشاط، وإعادة الحال إلى ما كان عليه قبل حدوث الأزمة، وإزالة الخطر على المستوى الإستراتيجي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل السادس:

العلاقة بين السياسة الشرعية ومقاصد الشريعة الإسلامية

المبحث الأول: إدارة الأزمة الأمنية في القران الكريم والسنة النبوية الشريفة.

المطلب الأول: إدارة الأزمة الأمنية في القران الكريم

المطلب الثاني: إدارة الأزمة الأمنية في السنة النبوية الشريفة.

المطلب الثالث: مقصد الأمن في الشريعة الإسلامية.

المبحث الثالث: اثر السياسة الشرعية في حفظ الأمن الداخلي

المطلب الأول: أهمية وجود ولي للأمر لإدارة الأزمة الأمنية.

المطلب الثاني:أهم واجبات ولي الأمر.

المطلب الثالث:الصفات القيادية لقائد فريق الأزمة الأمنية

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل السادس: العلاقة بين السياسة الشرعية ومقاصد الشريعة الإسلامية.

المبحث الأول: إدارة الأزمة الأمنية في القران الكريم والسنة النبوية الشريفة.

المطلب الأول: إدارة الأزمة الأمنية في القران الكريم

القران الكريم هو المهيمن على كل زمان ومكان، وهو العطاء الذي لا يحد، والمعين الذي لا ينضب، والبلسم الشافي، قال تعالى: (مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى)(1).

وجه الدلالة: أن الله تعالى لم ينزل القران عليك يا محمد لتتعب نفسك وتهلكها بالعبادة، والقران الكريم رحمة لكل الناس(2).

ولقد قص الحق سبحانه وتعالى العديد من القصص للعبرة والتعلم، والاستفادة من تجارب الأمم السابقة، حيث بين الحق سبحانه وتعالى أسباب سقوط الأمم السابقة، وكيفية الخروج من الأزمات التي حلت بها، ففي القران سر سعادة الإنسان.

تحدث الله تعالى عن نعمة الأمن وأهميتها في الكثير من الآيات الكريمة، قال تعالى: (الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ) (3).

---

1 - سورة طه، الآية 1

2 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران**، ،ج 11، ص 169

3 - سورة قريش، الآية 4

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وجه الدلالة: وفيها يقول ابن عاشور إن الآية الكريمة تذكر قريش بأهمية نعمة الأمن، وتامين طريق التجارة، وهو ما لم ييسره لغيرهم من العرب من الأمن وبالشكر تدوم النعم(1).

وقال تعالى: (وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ)(2)، وقال تعالى: (وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ)(3)، وقال تعالى: (وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ) (4).

وجه الدلالة: يشير الله تعالى إلى خصائص الأزمة أنها لا تقتصر على الظلمة، بل تشمل مجموع الأمة(5).

وقال تعالى: (أَوَلَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ)(6).

وجه الدلالة: فالهزيمة في المعركة أزمة تحتاج إلى إدارة لتجاوز أثارها، ويكمن العلاج في الاعتراف بالخطأ، وعدم التهرب من المسؤولية، أو تحميلها للآخرين. (7).

وإرجاع الأمور إلى الله تعالى، قال تعالى: (وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ، الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ)(8).

---

1 - بن عاشور، الطاهر (1984م)، **تفسير التحرير والتنوير**، الدار التونسية : تونس، ج 3، ص 559
2 - سورة النور، الآية 55
3 - سورة النحل، الآية 112
4 - سورة الأنفال، الآية 25
5 - الزبيدي، حسن (2018م)، **السياسة الشرعية في زمن الأزمات**، ط 1، دار النفائس : عمان، ص 18
6 - سورة آل عمران، الآية 165
7 - الزبيدي، حسن (2018م)، **السياسة الشرعية في زمن الأزمات**، ص18
8 - سورة البقرة، الآيتان 155-156

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وجه الدلالة: فالله تعالى يوجهنا إلى كيفية مواجهة الأزمات أثناء حدوثها، لنتمكن من احتوائها، والخروج منها والتخلص من أثارها، واستعادة النشاط (1).

المطلب الثاني: إدارة الأزمة الأمنية في السنة النبوية الشريفة.

للسياسة الشرعية التي اتبعها•• الدور الأبرز في حفظ دماء المسلمين، وأعراضهم، وأموالهم من خلال استغلال الإمكانات المتاحة، و في السنة الشريفة العلاج الناجع لكل الابتلاءات والأزمات(2).

والكمال بالدين لا يتحقق إلا إذا عملنا بالسياسة الشرعية في المجالات الدينية والدنيوية(3).

واليوم فإن على الدعاة والعلماء والساسة، إعادة قراءة السيرة النبوية، بتحليلٍ وتمحيصٍ دقيق، ونظر فقهي عميق، واعتبار المآل في الفتاوى والأحكام والصادرة عن أهل الاختصاص، ومن هنا تأتي أهمية التأصيل الفقهي للازمات الأمنية.

إن من أعظم ما قرره النبي •في خطبة الوداع: التحذير من التعرض لدماء المسلمين أو أموالهم أو أعراضهم، وقد أكد •على ذلك أكثر من مناسبة حيث قال: (أَيُّهَا النَّاسُ اسْمَعُوا قَوْلِي هَذَا, فَإِنِّي لَا أَدْرِي لِعَلِّي لَا أَلْقَاكُمْ بَعْدَ عَامِي هَذَا) ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ •: (أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟) فَقَالَ النَّاسُ: هَذَا يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرُ وَهُوَ يَوْمُ النَّحْرِ, ثُمَّ قَالَ: (أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟) فَقَالَ النَّاسُ: هَذَا شَهْرُ حَرَامٍ, ثُمَّ قَالَ: (أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟) فَقَالُوا هَذَا بَلَدٌ حَرَامٌ قَالَ: (فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا, وَإِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ وَقَدْ بَلَّغْتُ) (4).

---

1 - الزبيدي، حسن (2018م)، **السياسة الشرعية في زمن الأزمات**، ص 19

2 - الشيخ، سوسن(2003م)، **إدارة الأزمات ومعالمها في الإسلام**،ط 1،دار النشر للجامعات،ص 75

3 - ابن فرحون، إبراهيم (1986)، **تبصـــره الحكام في أصـــول الأقضـــية ومناهج الأحكام**، ط2، مكتبة الكليات الأزهرية، ج 2، ص 115

4 - البخاري،**صحيح البخاري**،كتاب العلم،باب قول النبي ﷺ:(رب مبلغ أوعى من سامع)، رقم 67،ج1،ص24

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وجه الدلالة: أكد الله تعالى على غلظ تحريم الدماء والأموال والأعراض، ولا حجة لمن قال بالتكفير على المعاصي(1).

وعن ابن عباس • قال: قال النبي •: (لاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ)(2).

وجه الدلالة: أطلق النبي • صفة الكفر على قتال المؤمنين مبالغة في التحذير منه، ولزجر السامع من الإقدام عليه، والأصل في علاقة المسلمين التناصر وليس التقاتل(3).

والتاريخ شاهد على كثير من الأحداث، التي ذهب نتيجتها الكثير من الضحايا بسبب الجهل، وإتباع الهوى والشريعة الإسلامية جاءت لحفظ المقاصد الضرورية التي بها سعادة الإنسان في الدنيا والآخرة، ومن القواعد الأساسية لتحقيق الأمن والاستقرار في حياة الناس العدالة، وعدم الظلم واحترام مشاعر الآخرين وحقوقهم، وأنكرت الشريعة على من يحاول إدخال الرعب في حياة الناس قال •: (إِذَا التَقَى المُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالقَاتِلُ وَالمَقْتُولُ فِي النَّارِ)، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا القَاتِلُ فَمَا بَالُ المَقْتُولِ قَالَ: (إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ) (4).

وجه الدلالة: هذا الحديث فيه إنكار على أثارة الفتن، والسعي إلى الاقتتال بين المسلمين، وان مالهم إلى النار(5).

1 - النووي، أبو زكريا (1392هـ)، **المنهاج شرح صحيح مسلم**، ج 11،ص 170
2 - المرجع السابق،كتاب الفتن،باب قول النبي ﷺ:(لاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا)، ح9،ص 50
3 - العسقلاني،ابن حجر(1379هـ)، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، ج 13 ، ص 27
4 - المرجع السابق،كتاب الفتن،باب قول النبي ﷺ:(إِذَا التَقَى المُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا) ،ج9،ص62
5 - العسقلاني،ابن حجر(1379هـ)، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، ج13،ص35

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وورد لفظ الأزمة في سيرة النبي •، من ذلك ما روي من أنه كَانَ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ • مَا صَنَعَ اللَّهُ لَهُ وَأَرَادَهُ بِهِ مِنَ الْخَيْرِ أَنَّ قُرَيْشًا أَصَابَتْهُمْ أَزْمَةٌ شَدِيدَةٌ، وَكَانَ أَبُو طَالِبٍ فِي عِيَالٍ كَثِيرٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ • لِعَمِّهِ الْعَبَّاسِ: وَكَانَ مِنْ أَيْسَرِ بَنِي هَاشِمٍ يَا أَبَا الْفَضْلِ (إِنَّ أَخَاكَ أَبَا طَالِبٍ كَثِيرُ الْعِيَالِ، وَقَدْ أَصَابَ النَّاسَ مَا تَرَى مِنْ هَذِهِ الْأَزْمَةِ، فَانْطَلَقَ بِنَا إِلَيْهِ نُخَفِّفُ عَنْهُ مِنْ عِيَالِهِ آخِذٌ مِنْ بَنِيهِ رَجُلًا، وَتَأْخُذُ أَنْتَ رَجُلًا فَنَكْفُلُهُمَا عَنْهُ) فَقَالَ الْعَبَّاسُ: نَعَمْ، فَانْطَلَقَا حَتَّى أَتَيَا أَبَا طَالِبٍ، فَقَالَا: إِنَّا نُرِيدُ أَنْ نُخَفِّفَ عَنْكَ مِنْ عِيَالِكَ حَتَّى تَنْكَشِفَ عَنِ النَّاسِ مَا هُمْ فِيهِ، فَقَالَ لَهُمَا أَبُو طَالِبٍ: إِذَا تَرَكْتُمَا لِي عَقِيلًا فَاصْنَعَا مَا شِئْتُمَا، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ • عَلِيًّا فَضَمَّهُ إِلَيْهِ، وَأَخَذَ الْعَبَّاسُ جَعْفَرًا فَضَمَّهُ إِلَيْهِ، فَلَمْ يَزَلْ عَلِيٌّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ •حَتَّى بَعَثَهُ اللَّهُ نَبِيًّا فَاتَّبَعَهُ وَصَدَّقَهُ وَأَخَذَ الْعَبَّاسُ جَعْفَرًا، وَلَمْ يَزَلْ جَعْفَرٌ مَعَ الْعَبَّاسِ حَتَّى أَسْلَمَ، وَاسْتَغْنَى عَنْهُ(1).

وورد لفظ الازمة في حديث سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ • قَالَ: رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ جُهَيْنَةَ لَمْ أَرَ رَجُلًا قَطُّ أَعْظَمَ مِنْهُ وَلَا أَطْوَلَ مِنْهُ، فَقَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ •فِي أَزْمَةٍ أَوْ لَزْبَةٍ أَصَابَتِ النَّاسَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ •: (تَوَزَّعُوهُمْ)، فَكَانَ الرَّجُلُ يَأْخُذُ بِيَدِ الرِّجْلَيْنِ وَكَانَ الْقَوْمُ يَتَحَامُونِي لِمَا يُرَى مِنْ عِظَمِي وَطُولِي فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِي وَذَهَبَ بِي إِلَى مَنْزِلِهِ فَحَلَبَ لِي شَاةً فَشَرِبْتُ لَبَنَهَا حَتَّى حَلَبَ لِي ثُمَّ حَلَبَ لِي أُخْرَى فَشَرِبْتُ لَبَنَهَا ثُمَّ حَلَبَ لِي أُخْرَى فَشَرِبْتُ لَبَنَهَا حَتَّى حَلَبَ لِي سَبْعًا قَالَ: فَذَهَبْتُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَسْلَمْتُ ثُمَّ جِئْتُ ثُمَّ حَلَبَ لِي شَاةً وَاحِدَةً فَشَبِعْتُ ثُمَّ رَوِيتُ فَقُلْتُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا شَبِعْتُ قَطُّ، وَلَا رَوِيتُ قَبْلَ الْيَوْمِ، فَقَالَ •: (الْمُؤْمِنُ يَشْرَبُ فِي مَعِيً، وَالْكَافِرُ يَشْرَبُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ) (2).

1 - النيسابوري، أبو عبد الله (1990م)، **المستدرك على الصحيحين**، ط 1، دار الكتب العلمية: بيروت، ج3، ص666، حديث رقم 6463

2 - الشيشاني، أبو بكر (1991م)، **الآحاد والمثاني**، تحقيق باسم الجوابره، دار الراية : الرياض، ج 5، ص57

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثالث: مقصد الأمن في الشريعة الإسلامية

هناك علاقة وثيقة بين الأمن ومقاصد الشريعة الإسلامية، يقول الغزالي: (فإن نظام الدين لا يحصل إلا بانتظام الدنيا)(1)، فمن أهم مقاصد التشريع الإسلامي تحقيق حياة آمنة للناس، لذا فإن الشريعة الإسلامية وفي كثير من الآيات الكريمة، نهت عن الإيذاء بكل أنواعه، فإذا كان قصد الشارع تحقيق مصالح الناس في العاجل والآجل فلا يمكن تحقيق ذلك إلا بالأمن(2).

وأكد ذلك ابن عاشور بأن مقصد التشريع حفظ نظام الأمة وصلاحه، من خلال صلاح الإنسان في عقله وعمله، وما بين يديه من موجودات العالم الذي يعيش فيه(3).

وعلم المقاصد يقوم على تحقيق المصالح، ومقصود الشارع أن يحفظ للناس دينهم وأنفسهم وعقلهم وعرضهم ومالهم وكل ما يتضمن هذه الضرورات الخمس فهو مصلحة، وكل ما يفوتها فهو مفسدة (4).

وأكد الشاطبي بأن هذه الضرورات الخمس معتبرة في كل ملة(5).

وتتمثل وظيفة الأمن بحماية الكليات الخمس، والمحافظة عليها داخل المجتمع، وهي المصالح التي لا يمكن الاستغناء عنها (6)، قال تعالى: (وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ) (7).

---

1 - الغزالي، أبو حامد (2004م)، **الاقتصاد في الاعتقاد**، ط 1، دار الكتب العلمية :بيروت، ص 135

2 - الشاطبي، أبي إسحاق (1997م)، **الموافقات**، ج 2، ص 37

3 - ابن عاشور، الطاهر (2004م)، **مقاصد الشريعة الإسلامية**، تحقيق محمد الحبيب، وزارة الأوقاف :قطر، ج3، ص 194

4 - الغزالي، أبو حامد(1993م)، **المستصفى**، ط 1، دار الكتب العلمية :بيروت، ج1، ص 175

5 - الشاطبي، أبي إسحاق (1997م)، **الموافقات**، ج 2، ص 20

6 - ابن عاشور، الطاهر (2001م)، **أصول النظام الاجتماعي في الإسلام**، دار النفائس :عمان، ص 337

7 - سورة البقرة، الآية 205

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وجه الدلالة: الآية الكريمة تدل صراحة على أن مقصد التشريع الإسلامي الإصلاح، وإزالة الفساد (1).

وهذا ما ذكره الجويني في حديثه عن حفظ الحوزة وضم النشل وحفظ البلاد القريبة والبعيدة وهذه من أهم واجبات الإمام (2).

ويقول أيضا: (فإذا اضطربت الطرق وانقطعت الرفاق، وانحصر الناس قي البلاد، وظهرت دواعي الفساد وترتب عليه غلاء الأسعار وخراب الديار، وهواجس الخطوب الكبار، فالأمن والعافية قاعدتا النعم كلها، ولا يهنأ بشي من دونها) (3).

ويتضح لنا من خلال ذلك وجوب التصدي لمن يتسبب في فوات الأمن، ويهدد المجتمع والتصدي لهم، بقوله: (وإما نفض أهل العرامة من خطة الإسلام، ففيه انتظام الأحكام، ولا تصفوا نعمة عن الأقذاء، ما لم يأمن أهل الإقامة والأسفار عن الأخطار) وبين أن من نتائج اضطراب الأمن: غلاء الأسعار، وخراب الديار ثم يقرر أنه قاعدة النعم كلها(4).

وتهدف الإدارة في الإسلام إلى عمارة الأرض، ورعاية الضرورات الخمس (5).

وحفظ الضروريات الخمس يكون بأمرين:

ما يقيم أركانها ويثبت قواعدها، وذلك مراعاتها من جانب الوجود.

ما يدرأ عنها الاختلال الواقع أو المتوقع، وذلك مراعاتها من جانب العدم(6).

---

1 - ابن عاشور، الطاهر (2004م)، **مقاصد الشريعة الإسلامية**، ج 3، ص 195
2 - الجويني، عبد الملك (1401هـ)، **غياث الأمم في التياث الظلم**، ص 99
3 - المرجع السابق، ص 212
4 - المرجع السابق، ص 202
5 - الصالح، فهد (1991م)، **النموذج الإسلامي في الإدارة**، ط1، ص 60
6 - الشاطبي، أبي إسحاق (1997م)، **الموافقات**، ج 2

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ومن أهم أهداف مقاصد السياسة الشرعية، تحقيق العدالة بين العباد وأن إدارة الدولة بالعدالة يمكن أن تكون شاملة لجميع أنواع العدل الأخرى وفي هذا يقول •: (مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ، إِلَّا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ) (1).

فإذا تم العدل بين الناس، فثم حكم الله تعالى(2).

المبحث الثاني: أثر السياسة الشرعية في حفظ الأمن الداخلي

للسياسة أثر بارز في حفظ الأمن الداخلي، من خلال سن التشريعات التي تحقق المصلحة العامة المنسجمة مع قواعد الدين ، والتأكيد على أهمية القيادة ودورها الأساسي في هذا الجانب، ويتجلى هذا الأثر فيما يلي:

المطلب الأول: أهمية وجود ولي للأمر لإدارة الأزمة الأمنية

يعتبر تحقيق الأمن الداخلي أحد المحاور الأساسية للسياسة الشرعية، ويتضح ذلك من خلال حديث الفقهاء عن واجبات الإمام، والقائد الناجح هو الذي يمتلك الإمكانات العقلية والجسمية، ولديه القدرة على اتخاذ القرار المناسب، وهو صاحب الحق في الأخذ على يد الظالم، ومن واجبات الحكومات الإسلامية إصلاح الرعية والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر(3).

والغاية من تنصيب ولي الأمر تحقيق مصالح المسلمين، وفي كل الأزمات لا بد من أن يتولى إدارتها ذي كفاية ودراية يمتلك صفات قيادية كالعقل، فهو أصل الفضائل ، وإذا لم يقترن بالورع والتقوى انقلب إلى ذريعة الفساد، وحاد عن منهج الرشاد، وكذا الفطنة والكياسة فبها يدرك جلاجل الخطوب، وهو ملاذ اللائذين، ومعاذ المسلمين، والجامع لشتات الآراء، وإذا خلا الزمان من ولي للأمر يؤكل الأمر إلى علماء الأمة في تصريف الأمور(4).

1 - البخاري،**صحيح البخاري**، كتاب الأحكام،باب من استرعى رعية فلم ينصح،رقم 7150،ج9،ص64
2 - الجوزية، ابن القيم(1989م)، **الطرق الحكمية في السياسة الشرعية**، ص 14
3 - النحلاوي، عبد الرحمن (1988م)، **الإمام الذهبي دراسة تحليله**، ط 1، دار الفكر : دمشق، ص 59
4 - الجويني، عبد الملك (1401هـ)، **غياث الأمم في التياث الظلم**، ص 84 وما بعدها

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

قال تعالى: (نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحْمَةُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ) (1).

وجه الدلالة: إن الله تعالى هو الذي يقدر الأرزاق بين العباد، فيجعل من يشاء غنياً، ويجعل من يشاء فقيراً، ويجعل من يشاء رئيساً، ويجعل من يشاء مرءوساً، وحتى تستقيم الحياة لا بد أن يتفاوت الناس(2).

وقال •عندما اسلم خالد بن الوليد •:(الحمد لله الذي هداك، قد كنت أرى لك عقلاً لا يسلمك إلا إلى الخير) (3)، وكان لخالد بن الوليد • مكانة اجتماعية وقوة في التأثير.

وفي هذا يقول الخليفة عثمان• : (إن الله يزع بالسلطان، ما لا يزع بالقران) (4)، فمن الناس لا يردعه إلا الخوف من العقوبات التي يفرضها الحاكم، لذا فإن وجود ولي ضرورة للزجر والردع.

ونظام الدين إنما يكون بالمعرفة والعبادة، ولا يتوصل إليها إلا بصحة الأبدان، وتوفير الأمن والاستقرار، ولتحقيق ذلك لا بد من سلطان مطاع، ونظام الدنيا شرط لنظام الدين(5).

وقد قسم الإمام الجويني واجبات الإمام في حفظ الأمن الداخلي إلى قسمين:

الأصل: ما يقوم به ولي الأمر تجاه المرتدين، والمبتدعين، والدعوة إلى الله، والجهاد وإقامة الشعائر والجمع والجماعات ويكون ذلك بتتبع أهل الفساد، وقمع شرهم، والعمل على تحقيق الأمن والاستقرار داخل المجتمع، لأنهما أساس النعم كلها، وأكد ذلك عندما قال :(الأمن والعافية قاعدتا النعم).

---

1 - سورة الزخرف، الآية 32
2 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران**، ج 16، ص 84
3 - الطبري، ابن جرير(1387هـ)، **تاريخ الطبري**، ط 2 دار التراث : بيروت، ج2، ص 68
4 - ابن كثير، إسماعيل(1986م)، **البداية والنهاية**، دار الفكر، ج2، ص10
5 - الغزالي، أبو حامد (2004م)، **الاقتصاد في الاعتقاد**، ص 169

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفرع: وهو الذي يعنى بالفصل بين المتنازعين وإقامة الحدود، ومكافحة الفساد والمفسدين، وزجر الطغاة(1)، ويكون ذلك في الفصل في الخصومات من خلال القضاء، فإذا عجز القضاء عن حل بعضها فيتولى ولي الأمر ذلك من خلال :

عقوبات جماعية تشمل: قتال أهل البغي بعد نصحهم ودعوتهم إلى الرجوع عن أفعالهم الإجرامية، والتي تمثل اعتداء على أهم المقاصد التي جاءت الشريعة الإسلامية لحفظها داخل المجتمع، وكذلك أصحاب البدع إذا لم يعودوا عنها، جاز قتلهم سياسية من باب تحقيق مصالح المسلمين .

عقوبات فردية تشمل: تطبيق الحدود والعقوبات التعزيرية ، ولولي الأمر تغليظ العقوبة من باب المصلحة والسياسة إذا استمرت المخالفة، وقد يلجئ إلى أسلوب المدارة كما كان • يفعل مع المنافقين وحسب المصلحة(2).

المطلب الثاني: أهم واجبات ولي الأمر .

إن تصرف الإمام على الرعية منوط بالمصلحة، و هذه القاعدة أصلها قولٌ للشافعي رحمه الله: (منزلة الإمام من الرعية منزلة الولي من اليتيم) (3).

واصله قول عمر بن الخطاب •: (إني أنزلت نفسي من مال الله منزلة مال اليتيم، إن استغنيت استعففت، وإن افتقرت أكلت بالمعروف) (4).

والمعنى أن على الولاة مراعاة مصالح العباد، وأن يكون تصرفهم على الرعية، كتصرف ولي اليتيم على الأيتام.

ويمكن أن نجمل أهم واجبات ولي الأمر المتعلقة بتحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية الخمس، وتوفير الأمن الداخلي بما يلي:

---

1 - الجويني، عبد الملك (1401هـ)، **غياث الأمم في التياث الظلم**، 212

2 - المرجع السابق، ص 215

3 - السيوطي، جلال الدين (1990م)، **الأشباه والنظائر في قواعد الشافعية**، ط 1، دار الكتب العلمية : بيروت، ص 121

4 - ابن سعد، محمد (19990م)، **الطبقات الكبرى**، تحقيق محمد عطا، ط 1، دار الكتب العلمية : بيروت، ج7، ص 624

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

حراسة الدين، وسياسة الدنيا به (1).

ووجود ولي الأمر يحد من الفوضى والاضطراب .

وعلى الإمام حمل الناس على الاعتقاد بمذهب السلف الصالح.

وعلى الإمام تفقد الرعية، حيث كان نبي الله سليمان عليه الصلاة والسلام يفعل ذلك، قال تعالى: (وَتَفَقَّدَ الطَّيْرَ فَقَالَ مَا لِيَ لَا أَرَى الْهُدْهُدَ أَمْ كَانَ مِنَ الْغَائِبِينَ) (2).

وجه الدلالة: قال القرطبي: هذا دليل على أن على الإمام أن يتفقد الرعية(3).

والهدف من تفقد الرعية معرفة الاحتياجات لمواجهة المستجدات، والقضاء على مظاهر الفساد الاضطراب في بدايتها، ومراجعة بعض القرارات، ومعرفة حوائج المسلمين ومعالجة المشاكل الداخلية (4).

وعلى ولي الأمر أن يتابع الأمور بنفسه، وأن يراقب الولاة والعمال ومحاسبتهم امتثالاً لقوله تعالى: (يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ)(5).

وجه الدلالة: إن الله تعالى أعطاه الحكم للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإقامة شرع الله تعالى، ويأمره تعالى بالعدالة في الحكم، والابتعاد عن الهوى، خشية أن يقوده إلى الضلال(6) .

وإذا قام الإمام بحقوق الأمة وجبت له الطاعة والنصرة(7).

---

1 - الماوردي، ابو الحسن، **الإحكام السلطانية**، دار الحديث : القاهرة، ج1، ص 3

2 - سورة النمل، الآية 20

3 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران**، ج13، ص 178

4 - ابن الجوزي، جمال الدين، **تاريخ عمر بن الخطاب**، مصر، ص 62

5 - سورة ص، الآية 26

6 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران**، ج 15،ص 189

7 - الفراء، أبو يعلى (2000م)، **الأحكام السلطانية** ـ صححه محمد حامد، دار الكتب : بيروت، ص 27

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والولاية لها ركنان: القوة والأمانة، قال تعالى: (إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ)(1).وقال تعالى في صفة جبريل: (إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ، ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ)(2).

وجه الدلالة: إن صفة القوة الجسدية، والأمانة على أعراض الناس، من الصفات القيادية التي امتاز بها موسى عليه الصلاة والسلام، وهي مطلوبة في كل قائد(3).

والقوة في الحكم أساسها العدالة، والأمانة أساسها خشية الله تعالى، وقد يتعذر اجتماع الأمانة والقوة في شخص واحد، فيختار الأنفع والأمثل فالأمثل(4).

ومن أجمل صفات القائد الناجح الحكمة، والقدوة الحسنة، قال تعالى: (ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ)(5).

وجه الدلالة: إن من أسباب الوصول إلى قلوب الناس أن يكون الحاكم حكيما، ذو بصر نافذ في الدعوة إلى الله تعالى، وسياسة الأمور(6).

المطلب الثالث:الصفات القيادية لقائد فريق إدارة الأزمة الأمنية

القائد هو المحور الأساسي لإدارة الأزمة، فهو من يمتلك المعلومات عن الخصم، ولدية القدرة على اتخاذ القرار المناسب، الجويني: (فأما إذا شاعت الأهواء وذاعت وتفاقم الأمر لم يأل في منعهم) (7)، ويمكن أن نجمل الصفات القيادية لولي الأمر قائد فريق الأزمة بما يلي:

---

1 - سورة القصص، الآية 26
2 - سورة التكوير، الآية 19-20
3 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران**، ج13،ص 269
4 - ابن تيمية، تقي الدين(1418هـ)، **السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية**، ط 1، وزارة الأوقاف: السعودية، ص12
5 - سورة النحل،الآية 125
6 - القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، **الجامع لأحكام القران**، ج 10، ص200
7 - الجويني، عبد الملك (1401هـ)، **غياث الأمم في التياث الظلم**، ص 186

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أولاً :الأخذ بالأسباب والتوكل على الله

يرتبط التخطيط الاستراتيجي بمشيئة الله تعالى، لأن التوكل على الله غذاء روحي، يساهم في التغلب على بوادر الخوف من المستقبل، وهو الذي يعطي المسلم الأمل في التغلب على جميع الأزمات ، قال تعالى: (وَلِلَّهِ غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ)(1)، وقال تعالى : (وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ)(2).

وجه الدلالة: فالآيات تدعونا إلى نفوض أمرنا إلى الله تعالى، فإنه كاف لمن توكل عليه(3).

ثانياً: الحكمة وحسن التدبير

قال تعالى: (قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَأْكُلُونَ)(4).

وجه الدلالة: أشار يوسف عليه الصلاة والسلام على قومه بادخار القمح في سنابله، للاستفادة منه في السنوات القادمة حيث القحط، وهذا يدل على وجوب حسن التصرف والتدبير وتقدير الأمور(5).

إن من أهم صفات صانع القرار أن يمتاز بالحكمة وبعد النظر، وأن يكون على دراية لمآلات الأمور، وأن يتخير الوقت المناسب أمام كل الاحتمالات، ويؤكد على ذلك عمر بن الخطاب •: (تفقهوا قبل أن تسودا، أي تصيرون سادة قومكم، فتمنعكم الأنفة من التعلم فتعيشوا جُهالاً) (6).

وعلى القائد أن يحصي دقائق الأمور، ويتحين أفضل الحجج والحيل، فلا ينطق حتى يجد جوابا مسكنا، أو خطابا مثل النار الكامنة في الرماد، والصوارم المكنونة في الأغماد (7).

---

1 - سورة هود، 123

2 - سورة الطلاق، الآية 3

3 - الطبري، ابن جرير (2001م)، **جامع البيان عن تأويل القران**، تحقيق عبد الله التركي، ط1، دار هجر : مصر، ج 12، ص 649

4 - سورة يوسف، الآية 47

5 - الطبري، ابن جرير (2001م)، **جامع البيان عن تأويل القران**، ج 13، 189

6 - الصلابي، علي (2002م)، **أمير المؤمنين عمر بن الخطاب شخصية عصره**، ط1، دار التوزيع والنشر: القاهرة، ص 193

7 - حوى، سعيد (1983م)، **فصول في الآمرة والأمير دار السلام**، ط1، القاهرة، ص 47

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فمن يسوس الأمة يجب أن يكون على ثقة بنصر الله تعالى، وأن يبث مشاعر الطمأنينة والتفاؤل في نفوس الناس، وأن يتمسك بالأخلاق الحميدة خاصة في وقت المحن والابتلاءات، وان يكون قادرا على وضع السياسات، والتعامل الحكيم مع الأزمات بعقلانية وواقعية(1).

ثالثاً: شخصية قوية مؤثرة

القائد الناجح هو الذي يستطيع أن يستثمر قدراته من أجل تحقيق المصالح العامة، ولا يسوس الناس بسياسة واحدة، فاللين له مكانه، كما أن للشدة مكانها, وما أجمل قول معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما السياسي المحنك وهو من أدهى دهاة العرب:(أنا لا أضع سيفي حيث يكفيني سوطي، ولا أضع سوطي حيث يكفيني لساني، ولو أن بيني وبين الناس شعرة ما انقطعت، فقيل له وكيف ذلك؟ قال : (كنت إذا مدوها أرخيتها ، وإذا مدوها أرخيتها) (2).

وعلى ولي الأمر أن يتدرج في استخدام مختلف الوسائل الإصلاحية قبل أن يلجأ إلى استخدام القوة التي تفضي إلى قتلهم كالبغاة والمبتدعين والخارجين عن القانون، وهذا ما قاله ابن عابدين: (إن التعزير واجب في كل بدعة، فإذا لم يمكن المنع إلا بالقتل جاز قتلهم سياسة) (3). وبه قال المالكية(4).

وكذا الخوارج فقد نقل القاضي من الحنابلة إجماع العلماء على وجوب قتل أهل البدع والخوارج بعد نصحهم ودعوتهم للطاعة(5)، وقرر علي • عدم قتال الخوارج إلا بعد فسادهم (6).

ومن القواعد التي قررها الجويني ونقلها القرافي : كلما عظمت الخيانة عظمت العقوبة (7).

---

1 - التميمي، محمود (2016م)، **إرشاد الأزمات**، ص 135
2 - بن عبد ربه، احمد (1983م)، **العقد الفريد**، تحقيق مفيد محمد، ط1، دار الكتب العلمية : بيروت، ج 1، ص 2
3 - ابن عابدين، محمد(1401هـ)، **رد المحتار على الدر المختار، حاشية ابن عابدين**، ج3، ص 306
4 - ابن فرحون، إبراهيم (1986)، **تبصره الحكام في أصول الاقضية ومناهج الأحكام**، ج2، ص 191 و206
5 - ابن مفلح شمس الدين(2003م) ،**الفروع وتصحيح الفروع**، ط 1، مؤسس الرسالة : بيروت، ح6، ص 148
6 - الشوكاني، محمد(، 1993م)، **نيل الأوطار**، ط 1، دار الحديث : مصر، ح7 ص 340
7 - القرافي، شهاب الدين (بدون)، **الفروق**، عالم الكتب : الرياض، ج1، ص 362

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الخاتمة والنتائج والتوصيات

الحمد الله الذي علم بالقلم، علم الإنسان ما لم يعلم، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فهذا ما وفقني الله تعالى إليه في بحث أثر السياسة الشرعية في إدارة الأزمات الأمنية

وتطبيقاتها المعاصرة، وأستغفر الله تعالى عن كل نقص، والله أسال أن يتقبل مني هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم .

أهم النتائج التي توصلت إليها:

السياسة الشرعية جزء من التشريع الإسلامي الذي يهدف إلى جلب المصالح ودرء المفاسد، وتدبير شؤون الأمة ضمن قواعد الشرع الحنيف، كما أن الشريعة الإسلامية استوعبت أحكام الحياة في شتى المجالات، ومنها إدارة الأزمات الأمنية، من خلال قواعد وأسس السياسة الشرعية والتي تعتمد على فقه الموازنات والأولويات، واعتبار المآلات، ضمن أسس العدالة .

أن الشريعة الإسلامية تمتلك منهجاً متميزاً في مواجهة الأزمات المختلفة، فهي لا تنظر الأزمات لحين وقوعها، بل شرعت من التدابير الوقائية ما يحول دون وقوعها، وإذا ما وقعت فإن هناك تدابير وطرق لمعالجتها، والحد من أثارها.

أن الهدف الأساسي للنظام الحاكم هو تدبير شؤون الأمة، والمحافظة على الضرورات الخمس، وهناك علاقة وطيدة بين الأمن والإيمان، كما أن الهدف من إدارة الأزمات الأمنية توحيد وتنسيق الجهود لدرء المخاطر وجلب المصالح من خلال إجراءات علمية مدروسة.

الإدارة الناجحة للأزمة الأمنية هي التي تعتمد على الله تعالى أولاً، وتأخذ بالأسباب ثانياً من خلال تعين قائد فريق الأزمة الأمنية، والصبر والشجاعة، وتنسيق الجهود، والتوعية الأمنية، والتخطيط السليم في جميع مراحل إدارة الأزمة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إن تحقيق الأمن يعتبر من المقاصد الأساسية في الشريعة الإسلامية، فلا يمكن تحقيق مصالح العباد إلا في ظل الأمن والاستقرار، وللسياسة الشرعية الأثر البارز في ذلك.

والحمد لله رب العالمين

التوصيات

بعد هذه الدراسة يوصي الباحث بالاتي:

أن تكون هناك دراسات فقهية تتناول الأحكام الفقهية المتعلقة بالأزمات بشكل عام ، ومنها الأزمات الأمنية.

أن تكون هناك دراسات تتناول كل أزمة أمنية بالتفصيل، واستخلاص الدروس من التجارب السابقة، من خلال المنهج النبوي في إدارة الأزمات.

صياغة قانون عصري يبين ماهية الأزمات ، وأسبابها، وكيفية إدارتها، والعقوبات المتعلقة المترتبة بحق المتسببين بها .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المراجع

القرآن الكريم

كتب التفاسير

البغوي، أبو محمد(1989م)، معالم التنزيل في تفسير القران، تحقيق محمد النمر، ط1، دار طيبة :الرياض.

بن راشد، معمر (1303هـ)، جامع معمر بن راشد، ط 2، المكتب الإسلامي:بيروت.

بن عاشور،الطاهر(1984م)، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر: تونس.

الجزائري أبو بكر(2003م)، أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، ط 5، مكتبة العلوم والحكم : المدينة المنورة.

الخطيب، عبد الكريم، التفسير القرآني للقران، دار الفكر العربي: القاهرة.

الرازي، الفخر(2004م)، مفاتيح الغيب – التفسير الكبير-، دار الكتب العلمية : بيروت

الزمخشري، الو القاسم (1407هـ)، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ط 3، دار الكتاب العربي: بيروت.

السعدي، عبد الرحمن (2000م)، تفسير السعدي، تحقيق عبد الرحمن معلا، ط 1، مؤسسة الرسالة : بيروت.

السعدي، عبد الرحمن (2002م)، بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار، تحقيق عبد الكريم بن رسمي، ط 1، مكتبة الرشد : السعودية.

الطبري، ابن جرير (2001م)، جامع البيان عن تأويل القران، ط 1، تحقيق عبدا لله التركي،دار هجر للطباعة.

القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، الجامع لأحكام القران، تحقيق احمد البردوني، ط2، دار الكتب المصرية: القاهرة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كتب الحديث

أبي شيبه، أبو بكر(1409م)، المصنف في الأحاديث والأثار، تحقيق كمال الحوت، ط 1، دار الرشد: الرياض.

البخاري، محمد (1422هـ)، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه : صحيح البخاري، تحقيق محمد زهير، ط 1، دار طوق النجاة.

بن الأثير، مجد الدين (1979م)، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق طاهر الزاوي، ط 1، المكتبة العلمية : بيروت.

الترمذي،أبو عيسى،سنن الترمذي(1975) ط2،مطبعة البابي الحلبي:مصر.

الجزائري، أبو بكر (1996م)، هذا الحبيب يا محب، ط 3، مكتبة العلوم والحكم : المدينة المنورة.

الجوزي، جمال الدين (1984م)، نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر، تحقيق محمد الراضي، ط 1، مؤسسة الرسالة :بيروت.

الحنبلي، ابن رجب(2001م)، جامع العلوم والحكم، تحقيق شعيب الارنؤوط، ط7، مؤسسة الرسالة :بيروت.

الشافعي، أبي البقاء (2008م)، لامية العجم، تحقيق جميل عويضه.

الشيشاني، أبو بكر (1991م)، الآحاد والمثاني، تحقيق باسم الجوابره، دار الراية : الرياض.

العسقلاني،ابن حجر(1379هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري،دار المعرفة: بيروت.

القزويني، ابن ماجه،سنن ابن ماجه،تحقيق محمد فؤاد، دار إحياء الكتاب العربي.

المباركفوري،ابوالعلا، تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، دار الكتب العلمية: بيروت.

محمد السفاريني، غذاء الألباب شرح منظومة الآداب، ضبط محمد الخالدي، ط 1، الجزء الأول، دار الكتب العلمية: بيروت.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

النووي، أبو زكريا(1392هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم، ط 2، دار إحياء التراث العربي: بيروت.

النيسابوري، أبو عبد الله (1990م)، المستدرك على الصحيحين، ط 1، دار الكتب العلمية: بيروت.

النيسابوري، مسلم ،المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد، دار احياء التراث العربي: بيروت.

كتب اصول الدين

أبو زيد، بكر (1420هـ)، درء الفتنة عن أهل السنة، ط 2، دار العاصمة: الرياض.

الآجري، أبو بكر (1999م) الشريعة، تحقيق عبد الله الدميجي، ط 2، دار الوطن : الرياض.

بن باز، عبد العزيز(1416هـ)، الإيمان بالقضاء والقدر، ط 2، دار الوطن : الرياض.

بن عاشور، الطاهر (2001م)، أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، دار النفائس :عمان.

بن هشام، جمال الدين(1955م)، السيرة النبوية، تحقيق مصطفى السقا، مطلعة الحلبي : مصر.

توفيق، ممدوح، الإجرام السياسي، دار الجيل : القاهرة.

جلي، احمد (1986م)، دراسات في الفرق في تاريخ المسلمين، ط 1، مركز الملك فيصل للبحوث : السعودية.

الجوزية، ابن القيم (1973م)، الوابل الصيب في الكلام الطيب، تحقيق عبد القادر الارنؤوط، دار البيان: دمشق.

الجوزية، ابن قيم (2018م)، زاد المعاد في هدي خير العباد، تحقيق نبيل السندي، ط 1، دار عالم الفوائد: مكة.

حقي، مصطفى (2007م)، التوبة من المعاصي والذنوب، دار الحضارة للنشر : السعودية.

الحكمي، حافظ (1406هـ)، مرويات غزوة الحديبية، مطابع الجامعة الإسلامية : المدينة المنورة.

دراز، محمد (1998م)، دستور الأخلاق في القران، ط 10، مؤسسة الرسالة: بيروت

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

دراز، محمد(1952م)، كتاب الدين، دار القلم : بيروت.

السباعي، مصطفى (1985م)، السيرة النبوية دروس وعبر، ط 3، المكتب الإسلامي : دمشق.

الشامي، احمد (2001 م)، من معين السيرة، ط 2، المكتب الإسلامي: دمشق.

الشجاع، عبد الرحمن (1999م)، دراسات في عهد النبوة والخلافة الراشدة، دار الفكر المعاصر:مصر.

الشريف، محمد(2005م)، مصطلح حرية المرأة بين كتابات الإسلاميين وتطبيقاتها الغربية، ط 1، دار الأندلس الخضراء: جده.

الصلابي، علي (2002م)، أمير المؤمنين عمر بن الخطاب شخصية عصره، ط1، دار التوزيع والنشر: القاهرة.

العتوم، علي (1997م)، حركة الردة، مطبعة الرسالة الحديثة : عمان.

عفيفي، عبد الرزاق (1420هـ)مذكرة التوحيد، وزارة الشؤون الإسلامية : الرياض

العقل، ناصر (1997م)، رسائل ودراسات في الأهواء والافتراق والبدع.

علاء الدين، محمد(1997م)،شرح العقيدة الطحاوية، ط 10،مؤسسة الرسالة:بيروت.

عليان، شوكت (1416هـ)، الشرع الإسلامي والقانون الوضعي، ط 1، دار الشواف :لبنان.

العوضي، زكي(2004م) حركة الإصلاح في العصر الحديث عبد الرحمن الكواكبي نموذجا، ط 1، دار الرازي :عمان.

الغزالي، أبو حامد (2004م)، الاقتصاد في الاعتقاد، ط 1، دار الكتب العلمية :بيروت.

محمد، كمال(1982م)، خصائص مدرسة النبوة، دار الشروق : جده.

المنجد، محمد (2009م)، الصبر، ط 1، مجموعة زاد : السعودية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الهلالي، سليم (بدون)، موسوعة المناهي الشرعية في صحيح الستة النبوية، ط، دار ابن عفان : القاهرة.

كتب الفقه وأصول الفقه والسياسة الشرعية

إبراهيم، عبد العظيم(1993م)، عقوبة الارتداد بين الأدلة الشرعية وشبهات المنكرين، ط 1، مكتبة وهبة :القاهرة.

إبراهيم، ناجي(2002 م)، فقه الموازنات بين النظرية التطبيق، ط 1، دار الكتب العلمية : بيروت.

بن تيمية، تقي الدين (1995م)، مجموع الفتاوى، تحقيق عبد الرحمن قاسم، مجمع الملك فهد: المدينة المنورة.

بن مفلح شمس الدين(2003م) ،الفروع وتصحيح الفروع، ط 1، مؤسس الرسالة : بيروت.

أبو زهرة، محمد (بدون)، الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي (العقوبة)، دار الفكر العربي : القاهرة.

أبو زهرة، محمد (بدون)، الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي، دار الفكر العربي : القاهرة.

أبو زهره،، محمد(1945م)، أبو حنيفة حياته وعصره وآراؤه الفقهية، ط 2، دار الفكر العربي : مصر.

أبو عوف، إبراهيم(1999م)درء النزعات من منظور إسلامي، ط1، مطابع المحدود : السودان.

احمد، السيد(1993)، السلطة الإدارية والسياسة الشرعية في الدولة الإسلامية،ط 1،دار الوفاء: مصر.

البدوي، يوسف (2000م)، مقاصد الشريعة عند ابن تيمية، ط 1، دار النفائس :بيروت.

البغا، مصطفى، أثر الأدلة المختلف بها في الفقه الإسلامي، بدون طبعه، دار الإمام البخاري : دمشق.

بن إدريس، محمد (1393هـ)، الأم، ط 3، دار المعرفة : بيروت.

المنارة للاستشارات

www.manaraa.com

بن الجوزي، جمال الدين(2001م)، تلبيس إبليس، ط 1، دار الفكر :بيروت.

بن أيوب، احمد (2011م)، حكم المظاهرات في الإسلام، ط 1، دار الفلاح : مصر.

بن باز، عبد العزيز (1974 م)، حكم الإسلام في زعم أن القران متناقض، الجامعة الإسلامية :المدينة المنورة.

بن تيمية، تقي الدبن(1418هـ)، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، ط 1، وزارة الأوقاف : السعودية.

بن تيمية، تقي الدين (بدون)، الحسبة في الإسلام، ط 1، دار الكتب العلمية: بيروت.

بن تيمية، تقي الدين(1998 م)، بيان الدليل على بطلان التحليل، تحقيق حمدي عبد الحميد، ط 1، المكتب الإسلامي.

بن جماعة، بدر الدين، تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم، مكتبة مشكاة الإسلامية: السعودية.

بن خلدون، عبد الرحمن (2004م) مقدمة ابن خلدون، دار الفكر : بيروت.

بن عابدين، محمد(1986م)، رد المحتار على الدر المختار، حاشية ابن عابدين، ط 1، مكتبة الكليات الأزهرية: القاهرة.

بن عاشور، الطاهر(2004م)، مقاصد الشريعة الإسلامية، وزارة الأوقاف : قطر.

بن عبد السلام، العز (1991م)، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، راجعه طه سعد.

بن فرحون، برهان الدين (2003م)، تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، طبعة خاصة دار عالم الكتب : الرياض.

بن مفلح، محمد(2003م)، الفروع، تحقيق عبد الله التركي، ط 1، مؤسسة الرسالة، :بيروت.

بن نجيم، زين الدين (1999م)، الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان، ط 1، دار الكتب العلمية : بيروت.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

البوطي، محمد (1426هـ)، فقه السيرة مع موجز لتاريخ الخلافة الراشدة، ط 25، دار الفكر : دمشق.

البوطي، محمد (1973 م)، ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية، ط 2، مؤسسة الرسالة: بيروت.

تاج، عبد الرحمن (1415هـ)، السياسة الشرعية و الفقه الإسلامي، الأزهر.

التفتازاني،عمر،التلويح على التوضيح، مصر.

الجوزية، ابن القيم (1991م)، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق محمد إبراهيم، ط1، دار الكتب العلمية : بيروت.

الجوزية، ابن القيم(1989م)، الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، تحقيق بشير محمد، ط 1، مكتبة المؤيد: بيروت.

الجوزية، ابن قيم (1991م)، الجواب، الكافي لمن سال عن الدواء الشافي، تحقيق أبو حذيفة بن عالية، ط3، دار الكتاب العربي :بيروت.

الجوزية،ابن القيم(1999م)، الوابل الصيب من الكلام الطيب،ط3 ،دار الحديث: القاهرة.

الجويني، عبد الملك (1401هـ)، غياث الأمم في التياث الظلم، ط 2، تحقيق عبد العظيم الديب، مكتبة إمام الحرمين بلتاجي، محمد (2003م)، الجنايات وعقوباتها في الإسلام وحقوق الإنسان، ط 1، دار السلام: القاهرة.

الحازمي، حسين (1420هـ)، موقف المسلم من الفتنة، ط 1، أضواء السلف : الرياض.

الحريري،إبراهيم(1398هـ)، المدخل إلى القواعد الفقهية الكلية، ط 1، دار عمار: الأردن.

حموش، مأمون(2005م)، السياسة الشرعية على منهج الوحيين القران والسنة الصحيحة، ط 1، دمشق.

الحميداني، نمر (1994م)، ولاية الشرطة في الإسلام، ط2، دار عالم الكتب : الرياض.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

حوى، سعيد (1983م)، فصول في الآمرة والأمير دار السلام، ط1، القاهرة.

الخادمي، نور الدين (1994م)، المصلحة المرسلة حقيقتها وضوابطها، ط 1، دار ابن حزم : بيروت.

الخادمي، نور الدين(1998 م)، الاجتهاد المقاصدي حجيته ضوابطه مجالاته، ط 1، المحاكم الشرعية : قطر.

خلاف، عبد الوهاب (1350هـ)، السياسة الشرعية في الشئون الدستورية والخارجية والمالية، المكتبة السلفية : القاهرة.

خليل، عماد الدين (1985م)، القيادة والسلطة في التاريخ الإسلامي، ط 1، مكتبة النور : مصر.

خليل، عماد الدين(1971م)، ملامح الانقلاب الإسلامي في خلافة عمر بن عبد لعزيز، الدار العلمية :بيروت.

الدريني، فتحي (1984م)، الحق ومدى سلطان الدولة في تقييده، ط 3، مؤسسة الرسالة : بيروت.

الدريني، فتحي(2008م)، بحوث مقارنة في الفقه الإسلامي وأصوله،ط 2، مؤسسة الرسالة: بيروت.

الدريني، فتحي(2013م)، خصائص التشريع الإسلامي في السياسة والحكم، ط2، مؤسسة الرسالة: بيروت.

الريسوني، احمد (2000م)، الاجتهاد، النص، الواقع، المصلحة، ط1، دار الفكر المعاصر : دمشق.

الريسوني، احمد(1992م)، نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، ط 2، الدار العالمية للكتاب: الرياض.

الزبيدي، حسن (2018م)، السياسة الشرعية في زمن الأزمات، ط 1، دار النفائس : عمان.

الزحيلي وهبة(1985م)، نظرية الضرورة الشرعية، ط 4، مؤسسة الرسالة : بيروت.

الزرقا، مصطفى (1989م)، شرح القواعد الفقهية، تنسيق عبد الستار أبو غده، ط 2، دار القلم :دمشق.

الزرقا، مصطفى(2004 م)، المدخل الفقهي العام، ط 2، دار القلم : دمشق.

زيدان، عبد الكريم(2001 م)، الوجيز في شرح القواعد الفقهية في الشريعة الإسلامية، ط 1، مؤسسة الرسالة : بيروت.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

السبكي، تقي الدين (بدون)، فتاوى السبكي، دار المعرفة : بيروت.

السيوطي، جلال الدين (1983 م)، الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، ط1، دار الكتب العلمية: بيروت.

السيوطي، جلال الدين (1990م)، الأشباه والنظائر، ط 1، دار الكتب العلمية : مصر.

الشاطبي، أبي إسحاق (بدون)، الاعتصام، ضبط مشهور أل سلمان، مكتبة التوحيد: القاهرة.

الشاطبي، أبي إسحاق (1997م)، الموافقات، 4ضبط مشهور آل سلمان، ط 1، دار ابن عفان : السعودية.

الشربيني، الخطيب (1994م)، مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج، ط 1، دار الكتب العلمية :بيروت.

الشوكاني، محمد(، 1993م)، نيل الأوطار، ط 1، دار الحديث : مصر.

عبد السلام، هيثم (2005م)، مفهوم الإرهاب في الشريعة، ط 1،دار الكتب العلمية:بيروت.

عطوة، عبد العال (1993م)، المدخل إلى السياسة الشرعية، ط 1، جامعة محمد بن سعود الإسلامية : الرياض.

عطية، جمال الدين(2003م)، نحو تفعيل مقاصد الشريعة الإسلامية، دار الفكر – دمشق.

العنبري، خالد (2004م)، فقه السياسة الشرعية في ضوء القران والسنة وأقوال السلف،دار المنهاج: القاهرة.

عوده، عبد القادر(1981م)، الإسلام وأوضاعنا السياسية، مؤسسة الرسالة : بيروت.

عيادة، عبد السلام(2008م) فقه الأولويات في ضوء مقاصد الشريعة، ط1، دار طيبة: دمشق.

الغزالي، أبو حامد (1993م)، المستصفى في علم الأصول، تحقيق محمد عبد السلام / ط 1، دار الكتب العلمية:بيروت.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الغزالي، أبو حامد(1993م)، المستصفى، ط 1، دار الكتب العلمية :بيروت.

الفراء، أبو يعلى(2000م)، الأحكام السلطانية، دار الكتب العلمية :بيروت.

القاهرة بن نجيم، زين الدين، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ط 2، بدون تاريخ طبعة، دار الكتاب الإسلامي:القاهرة.

القونوي، قاسم (2004 م)، أنيس الفقهاء في تعريف الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، ط 1، دار الكتب العلمية.

الكتاني، محمد (بدون)، نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الإدارية، تحقيق عبد الله الخالدي، ط2، دار الأرقم : بيروت.

الماوردي، أبو الحسن(1988م)، أدب الدنيا والدين، تحقيق محمد فتحي، ط 1، الدار المصرية اللبنانية.

محمد، بكر(1997 م)، القواعد الفقهية بين الأصالة والتوجيه، ط 1، دار المنار: مصر.

المرعشلي محمد (2003م)، اختلاف الاجتهاد وتغيره وأثر ذلك في الفتيا، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر: بيروت.

مطلق، عبد الله (2010م)، الإرهاب وأحكامه في الفقه الإسلامي، ط 1، دار ابن الجوزي : الدمام.

المقدسي، ابن قدامه(1968 م) المغني، بدون طبعة، مكتبة القاهرة.

النووي، محيي الدين(1991م)، روضة الطالبين وعمدة المفتين، ط 2، المكتب الإسلامي: بيروت.

هيكل، محمد خير (بدون)، الجهاد والقتال في السياسة الشرعية، دار ابن حزم.

كتب العلوم الأمنية والإدارية

احمد، علا (1984م)، إدارة الأزمات – إصدارات بميك، تعريب علا احمد.

الأسمري، عبد العزيز (2015م)، القيادة الإستراتيجية ودورها في درء الأزمات، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية : الرياض.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

البداينة، ذياب (2011م)، الأمن الوطني في عصر العولمة، دار الوطن : الرياض.

البنا، عبد الباسط (1985م)، التخطيط - دراسة في مجال الإدارة الإسلامية، ط1، القاهرة.

بهجت، محمد (2000م)، مدخل إلى إدارة المؤسسات الاجتماعية، ط 1، دار المعرفة الجامعية : مصر.

جبر، غريب(2009م)، التخطيط الاستراتيجي لتطوير الأداء، دار السحاب : القاهرة .

حجاب، محمد (2007م)، الشائعات وطرق مواجهتها، دار الفجر : القاهرة.

حسن، عدلي (1977م) الأمن القومي العربي وإستراتيجية تحقيقه، القاهرة.

الحلو، ماجد (2007م) علم الإدارة العامة ومبادئ الشريعة الإسلامية، دار الجامعة: الإسكندرية

الخضيري، محسن (2003)، إدارة الأزمات: منهج اقتصادي إداري لحل الأزمات على مستوى الاقتصاد القومي والوحدة الاقتصادية، ط 2، القاهرة: مكتبة مدبولي.

خميس، موسى (1990م)، مدخل إلى التخطيط، ط 1، دار الشروق :عمان.

الدليمي، محمد (2013م)، الإعلام وإدارة الأزمات، ط 1، دار المسيرة : عمان.

الرازم، عزا لدين (1995م)، التخطيط للطوارئ وإدارة ألازمات في المؤسسات، دار الخواجا :عمان.

روحي، طلعت (2004م)، السياسة الاجتماعية في إطار المتغيرات العالمية الجديدة، ط 1، دار الفكر العربي: القاهرة.

ساعاتي، أمين (1993م) الأمن القومي العربي، ط 3، دار الفكر العربي : القاهرة.

السيد، محمد (2000م)، الإدارة الإستراتيجية مفاهيم وحالات، القاهرة : الدار الجامعية.

الشعلان، فهد (2002م)، إدارة الأزمات : الأسس ـ المراحل ـ الآليات ، أكاديمية نايف العربية الأمنية: الرياض.

الشعلان، فهد (2002م)، إدارة الأزمات الأسس المراحل الآليات، ط 2، الرياض : جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الشهراني، سعد (2005م)، إدارة عمليات الأزمة الأمنية، ط 1، جامعة نايف للعلوم الأمنية : الرياض.

الشيخ،سوسن(2003م)، إدارة الأزمات ومعالجتها في الإسلام،ط 1 ،دار النشر للجامعات:مصر.

صبح، محمود (1994م)الأمن الإسلامي، ط1، المؤسسة الجامعية للدراسات : بيروت.

صلاح، محمد (2002م) إدارة الأزمات والكوارث، ط 1، القاهرة.

عبد الحميد، رجب (2014م)، إستراتيجية التعامل مع الأزمات والكوارث، دار الكتاب الجامعي : مصر.

عبد الحميد، رجب(2008م)، إستراتيجية التعامل مع الأزمات والكوارث، دار أبو المجد: القاهرة.

عبد الغني، محمد (2008م)، مهارات إدارة الأزمات، ط 1، الناشر مركز تطوير الأداء والتنمية : القاهرة.

عز الدين، احمد(1410هـ)، إدارة الأزمة في الحدث الإرهابي، ط 1، جامعة نايف للعلوم الأمنية: الرياض.

عزيز، رياض(1989م)، المشكلات السياسية في العالم الثالث، ط 3، قطاع النظام المالي : العراق.

عسيري، مصطفى (2007م)، سياسات الإسلام في التعامل مع الفتن المعاصرة.

عليوه، السيد (2002م)، إدارة الأزمات والكوارث مخاطر العولمة والإرهاب الدولي، ط2، دار الأمين: القاهرة.

فيصل، غازي (1993م)، التنمية السياسية في بلدان العالم الثالث، دار الكتب للطباعة : بغداد.

القحطاني، محمد (1997م)، الإشاعة وأثرها على امن المجتمع، ط 1 ـ دار طويق : الرياض.

كشك، جاد الله (1985م)، المنظمات وأسس إدارتها، ط1، المكتب الجامعي الحديث : الإسكندرية.

الكيالي، عبد الوهاب (1990م) موسوعة السياسة، ط 3، المؤسسة العربية للدراسات : بيروت.

ماهر، احمد (2011م)، إدارة الأزمات، الإسكندرية : الدار الجامعية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

محمد الخطيب، كيف تؤثر وسائل الإعلام في دراسة النظريات والأساليب، مكتبة العبيكان : السعودية.

محمود، مصطفى (1996م)، الأبعاد السياسية لمفهوم الأمن في الإسلام، المعهد العالمي للفكر الإسلامي : القاهرة.

محيي الدين، محمد(1999م)، تشريعات مكافحة الإرهاب، ، مركز الدراسات والبحوث، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية: الرياض.

مسعود، محمد(2011م) الإرهاب، ط1، جامعة نايف للعلوم الأمنية:الرياض.

المشاط، عبد المنعم (1987م)، نظرية الأمن القومي العربي المعاصر، دار الوقف العربي: القاهرة.

الموسوعة الأمنية العربية (2002م)، التطرف والإرهاب، المجلد الأول، لندن :مركز الخليج للدراسات الإستراتيجية.

الهواري، سيد (2008م)، الإدارة :الأصول والأسس العلمية، ط 1، مكتبة عين شمس : القاهرة.

المجلات

أبو عطا، انس، (2003م)مشروعية التظاهر في الإسلام،مجلة مؤتة، المجلد 18،العدد7.

أبو عطا، انس (2005م) ضوابط المظاهرات- دراسة فقهية،مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية،مجلد 21، العدد الأول.

أمل، عبد الوهاب (2003م)، سيكولوجية إدارة الأزمات، دار الفكر :عمان، 2003 م.

البريشي، إسماعيل (2014هـ)، المظاهرات السلمية بين المشروعية والابتداع، مجلة الشريعة والقانون، مجلد 41 ،(العدد) 1.

بن فهد، سلمان(2994 م)، فقه الحديبية، مجلة البيان : (العدد 296).

التميمي، محمود (2016م)، إرشاد الأزمات، ط1، طباعة مركز ديبونو لتعليم التفكير.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

التويجري، صالح (2018م)، الكوارث والأزمات التخطيط الاستعداد الإدارة، ط 1، مكتبة العبيكان : السعودية.

الجبوري، عبد الملك(2007 م)، العلاقة بين السياسة الشرعية ومقاصد الشريعة، مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية، مجلد 14، (العدد6).

الحامدي، سعد(2016م)السياسة الشرعية حقيقتها وتأصيلها، جامعة بنغازي، مجلة العلوم والدراسات الإنسانية، العدد 18.

دره، محمد (1997م)، إدارة الأزمات، مجلة الفكر الشرطي : الإمارات، المجلد 6

الزعبي، محمد (2014م)، إدارة الأزمات في ضوء السنة النبوية، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، مجلد 10، العدد :3

الشهراني، سعد (2005م)، إدارة عمليات الأزمة الأمنية، ط1، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية : الرياض

صالح، عبد الله (2000م)، المصلحة المرسلة وتطبيقاتها المعاصرة، مجلة جامعة دمشق، م 16، ع 1

عشماوي، سعد الدين (1996م)، إدارة الأزمة، الإمارات : مجلة الفكر الشرطي.

علوي، مصطفى (1999م)، إدارة الأزمات الأمنية، مجلة كلية التدريب: أكاديمية مبارك للأمن، القاهرة، (العدد 1).

العميريني، علي(1412هـ)، جلب المصالح ودرء المفاسد، مجلة جامعة محمد بن سعود الإسلامية، (العدد 5).

الغرايبه، أرحيل، مسالة الحرية في النظام السياسي الإسلامي، مجلة إسلامية المعرفة: لبنان، مجلد 8، (العدد 32).

فتحي، محمد (1997م)، الإدارة العامة، المنار : الرياض.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فهمي، عبد القادر، مفهوم الأمن الوطني، مجلة الأمن القومي، العدد 3.

القطان، مناع (1980م)، اثر الإيمان والعبادات في مكافح الجريمة، مجلة الريادة، مطابع الهلال السعودية، (العدد 4).

كتب اللغة والمعاجم

أبو جيب، سعدي(1988 م)، القاموس الفقهي لغة واصطلاحا، ط 2، دار الفكر :دمشق.

بن فارس، احمد (1979م)، معجم مقاييس اللغة، دار الفكر، تحقيق عبد السلام هارون.

بن منظور، محمد (1414هـ)، لسان العرب، ط 3، دار صادر : بيروت.

الجرجاني، علي(1983م)، كتاب التعريفات، ضبط مجموعة من العلماء، ط1، دار الكتب العلمية :بيروت.

الجوهري، أبو نصر (1987م)، تاج اللغة وصحاح العربية. تحقيق احمد عطار،ط4، دار العلم للملايين: بيروت.

الرازي، زين الدين (1999م) مختار الصحاح، ط 5، المكتبة العصرية : بيروت.

الزبيدي،محمد،تاج العروس من جواهر القاموس، إصدار وزارة الإعلام الكويتية.

العسكري، أبو هلال، الفروق اللغوية، تحقيق محمد إبراهيم، دار العلم والثقافة: القاهرة.

الفراهيدي، الخليل(2003م)، العين، ط1، تحقيق عبد الحميد الهنداوي، دار الكتب العلمية :بيروت.

الفيومي، احمد (1985م)، المصباح المنير، المكتبة العلمية: بيروت.

الفيومي، احمد، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية : بيروت.

القرافي، شهاب الدين (بدون)، الفروق، عالم الكتب : الرياض.

مجمع اللغة العربية،المعجم الوسيط، دار الدعوة: القاهرة.

معلوف، لويس، المنجد في اللغة، ط 19، المطبعة الكاثوليكية : بيروت.

المنارة للاستشارات

www.manaraa.com

الرسائل العلمية

أبو عريبان، منى(2016م)، تدابير الدولة للوقاية من الجريمة دراسة فقهية، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية :غزة.

الجديلي، ربحي(2006م)، إدارة الأزمات، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية :غزة.

حياتي، عمر، بحث بعنوان المنهج النبوي في إدارة الأزمات / الصحيفة والمقاطعة أنموذجاً، كلية الشريعة الإحساء : السعودية.

الردادي، سعد (1988م)، التخطيط الأمني للمهام المرحلية والعمليات الطارئة، رسالة ماجستير : المركز العربي للدراسات الأمنية، الرياض.

صلاح، مها (2012م)، الإعلام الجديد وإدارة الأزمات، ورقة عمل في ملتقى الإعلام الأمني ودوره في الأزمات :عمان.

الغزاوي، نجم (2009م)، أثر التخطيط الاستراتيجي على إدارة الأزمة، بحث مقدم للمؤتمر العلمي الدولي السابع، جامعة الزرقاء الخاصة : الأردن.

فتحي، باجس (2015م)، سلطة ولي الأمر في تقييد الحريات السياسية في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير الجامعة الإسلامية : غزه.

الموسى، عبد الله (1403هـ)، أسباب نجاح الدعوة الإسلامية في العهد النبوية، رسالة ماجستير جامعة محمد بن سعود الإسلامية : السعودية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كتب التاريخ

بن الأثير(1965م)، الكامل في التاريخ، دار صادر: بيروت.

بن الجوزي، جمال الدين، تاريخ عمر بن الخطاب، مصر.

بن سعد، محمد (19990م)، الطبقات الكبرى، تحقيق محمد عطا، ط 1، دار الكتب العلمية : بيروت.

الذهبي، محمد(2001م)، سير إعلام النبلاء، مجموعة من المحققين، ط 3، ، مؤسسة الرسالة : بيروت.

الطبري، أبو جعفر (2001م)، تاريخ الطبري، دار الكتب العلمية: بيروت.

العظم، رفيق(1973م)، أشهر مشاهير الإسلام، ط2، دار الفكر العربي : عمان.

النحلاوي، عبد الرحمن (1988م)، الإمام الذهبي دراسة تحليله، ط 1، دار الفكر : دمشق.

المقابلات الميدانية

الدكتور احمد نعيمات، مدير وحدة الاستجابة الإعلامية، مقابلة ميدانية في المركز الوطني للأمن و إدارة الأزمات الأردني، بتاريخ 2018/11/15م

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

Abstract

Praise Be To God And Enough, And Prayers And Peace Be Upon The Prophet Mustafa, And On His Family And Companions, And After.

Islamic law has a distinct approach in managing the security crisis, because the management of the security crisis and the achievement of internal security falls within the concept of legitimate policy, which is the management of the affairs of the nation and its interests, both in terms of preventive measures before the crisis or its remedial measures. By resorting to Allah, and the legitimacy of the Shura, and dialogue, and the gradual use of force, and caution of rumors, and open the door of repentance to anyone who went out of the right, to return to the right religion, and away from deviation and the application of various sanctions on the aggressors and deviant and say otherwise is incompatible with S And to God Almighty: (Today I completed your religion to you and completed my blessing on you and I gave you Islam is our religion).

And the preservation of the five necessities of the most important duties of the guardian, and the greatness of Islamic law based on the interests of worshipers, and therefore opened the door to scholars to reach the provisions that achieve the interests of the people to bring interests, and to prevent the evils of them.

The achievement of security is one of the basic purposes of Islamic law, the interests of worship can be achieved only in the light of security and stability, and legitimate policy has a prominent impact

المنارة للاستشارات

www.manaraa.com